المجموعة العادات ممنوعة

يجب التحذير منها وعلاجها

جمع وتحقيق

عوض بن محمد بن عوضة

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

ⓒ عوض بن محمد بن عوضة ، ١٤١٩هـ
فهرسة مكتبة *الملك* فهد *الوطنية أثناء النشر*.
ابن عوضة ، عوض بن محمد
المجموعة لعادات ممنوعة يجب التحذير منها وعلاجها - أبها.
٤١٧ ص ؛ ٢٤ سم
ردمك ٢-٠٧٦-٣٥-٩٩٦٠
١- الأخلاق الاسلامية ٢- الحلال والحرام
أ- العنوان
ديوي ٢١٢.٣ ١٩/١٧٢٧

رقم الإيداع : ١٩/١٧٢٧
ردمك : ٢-٠٧٦-٣٥-٩٩٦٠

الطبعة الأولى ١٤١٩هـ

من قبس النبوة

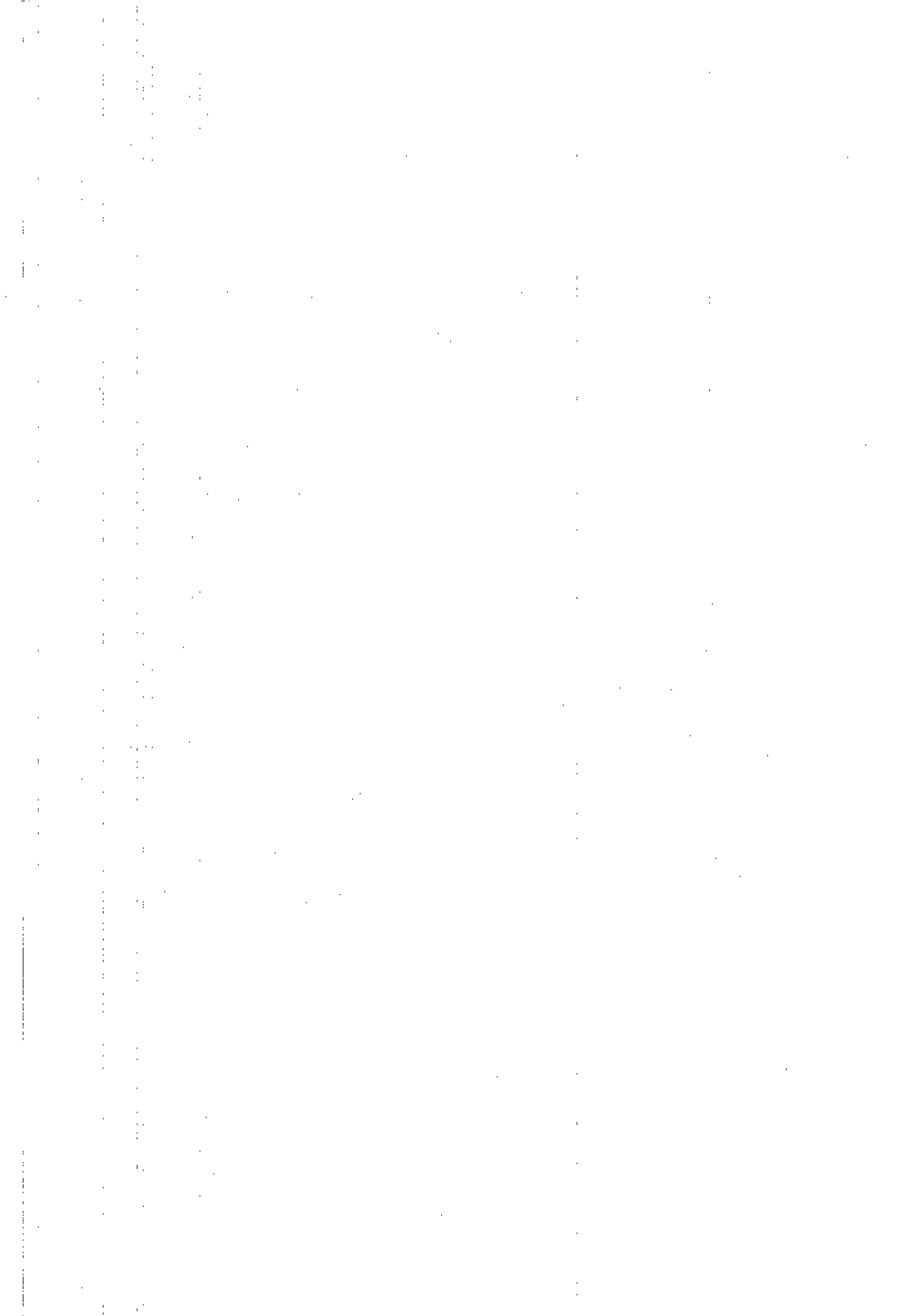
عن أبي إدريس الخولاني : إنه سمع حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يقول : كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر ، مخافة أن يدركني . فقلت : يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر ، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد الخير شر؟ قال: "نعم" فقلت : هل بعد هذا الشر من خير ؟ قال : " نعم وفيه دخن "[1]، قال : قلت : وما دخنه ؟ قال : " قوم يستنّون بغير سُنّتي، ويهدون بغير هديي ، تعرفُ منهم وتنكر " فقلت : هل بعد ذلك الخير من شر ؟ قال: " نعم فتنة عمياء، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها " فقلت : يا رسول الله : صفهم لنا قال : " نعم قوم من جِلدَتنا[2]، ويتكلمون بألسنتنا " فقلت : يا رسول الله : وما تأمرني إن أدركت ذلك ؟ قال : " تلزم جماعة المسلمين وإمامَهم " قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟ قال: " فاعتزل تلك الفرق كلها ، ولو أن تعضّ على أصل الشجرة ، حتى يُدركَك الموتُ وأنت على ذلك[3] .

---

(١) الدخن: هو الحقد، وقيل فساد القلب.

(٢) أي من قومنا ومن أهل لساننا وملتنا.

(٣) رواه البخاري (الفتح) (١٣/٣٥) ، كتاب الفتن. ورواه مسلم (بشرح النووي) (١٢/٢٣٦) ، كتاب الأمارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن.



مقدمة

الحمد لله على إحسانه والشكر له على توفيقه وإمتنانه ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيماً لشأنه ، واشهد أن محمداً عبده ورسوله الداعي إلى جنته ورضوانه ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وإخوانه وسلم تسليماً ، من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصي الله ورسوله فقد غوى ولا يضر إلا نفسه، ولا يضر الله شيئاً .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا ا لله حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إلاَّ وَأنتُم مُسْلِمُونَ﴾(١) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلقَكُم مِن نَفسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنهَا زَوْجَهَا وبَثَّ مِنهُمَا رِجَالاً كثيراً وَنِسَاءً واتَّقُوا ا لله الّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأرحَامَ إنَّ ا لله كانَ عَليكُم رَقِيباً﴾(٢) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذين آمَنُوا اتَّقُوا ا لله وَقُولُوا قَولاً سَدِيداً . يُصْلِح لَكُم أَعْمَالَكُم وَيَغفِرْ لَكُم ذنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ا لله وَرسُولَه فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾(٣) .

---

(١) سورة آل عمران آية ١٠٢.

(٢) سورة النساء آية ١ .

(٣) سورة الاحزاب آية ٧٠.

وأن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ٠

أما بعد ٠٠٠

لقد رأيت أن أكتب هذه الرسالة التي ضمنتها بعضاً من المحرَّمات التي تساهل بها الناس ، وذلك من باب النصيحة في دين الله وبيان الحلال والحرام تحذيراً لنفسي ولإخواني المسلمين .

والرسول ﷺ يقول : " الدين النصيحة ٠ قلنا : لمن ؟ قال : لله ، ولكتابه، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم "(١)٠ وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " لا يُؤمن أحدُكم حتى يحبَّ لأخيه ما يَحبُّ لنفسه "(٢)

---

(١) رواه مسلم رقم (٥٥) من حديث أبي رقية تميم بن أوس الداري – رضي الله عنه

(٢) رواه البخاري (١/٥٣،٥٤) ومسلم برقم (٤٥)٠

وقد سميت هذه الرسالة (بالمجموعة لعادات ممنوعة) - وحينما قلت (عادات) لأن بعض هذه المحرمات ظاهرة في مجتمعنا المسلم ، وأصبحت في حكم العادة عند بعض الناس ، وكأن الأمر لا يتعلق به حكم شرعي يمنعه، ولا شك أن هذه العادات المحرمة فيها تجاوز لما حده الله - من الحلال إلى الحرام - قال تعالى : ﴿ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾[1]

والعادي : هو الظالم المتجاوز حده الشرعي قال تعالى : ﴿ فَمَنِ ابْتَغَى وَرَآءَ ذَلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ العَادُونَ ﴾[2]

والمحرمات والمعاصي هي حدود الله عز وجل ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلا تَقْرَبُوهَا ﴾[3] وقد هدد سبحانه وتعالى وتوعد من يتعدى حدوده وينتهك حرماته فقال عز شأنه : ﴿ وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ عَذابٌ مُهِينٌ ﴾[4] .

---

(١) سورة البقرة آية ٢٢٩.
(٢) سورة المؤمنون آية ٧.
(٣) سورة البقرة أية (١٨٧).
(٤) سورةالنساء آية (١٤).

وهذا ما دفعني لجمع هذه الرسالة وكتابتها ، وأنا أعلم أن الكثير من أهل العلم قد كتبوا وصنفوا في مثلها- فمنهم من جمعها وكتب فيها بإسهاب ومنهم من اختصرها ، ومنهم من أفردها ، وكل له طريقته وأسلوبه في ذلك ، ولكن كما أشرت من باب الدعوة ، والنصح ، ومنافسة أهل الخير في كسب الثواب والأجر ، قمت بجمعها وإعدادها واكتفيت ببعض المحرمات الظاهرة بين الناس والتي شاع فعلها وعم ارتكابها وأصبحت من لوازمهم - وجعلت لكل عادة محرمة بحثاً خاصاً أسهبت في بعضها واختصرت في البعض الآخر ، وهذه الأبحاث مشتملة على الأحكام المستفادة من كلام الله تعالى ، وكلام رسول اللهﷺ وأقوال العلماء رحمهم الله وحرصت على تذييل كل مبحث بفتوى لهيئة كبار العلماء في بلادنا ما أمكن .

هذا وأسأل الله العلي القدير أن يجعل العمل خالصاً لوجه الكريم وأن ينفع بها فما كان فيها من صواب فمن الله ، وما كان فيها من خطأ أو زلل فمني ومن الشيطان ، وصلي اللهم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

كتبه

عوض بن محمد بن عوضه عسيري

أبها/ ١٤١٦هـ

المحتويـــات

(تابع) المحتويات

(تابع) المحتويات



١) السحر والشعوذة

السحر في اللغة : عبارة عما خفي ولطف سببه – وشرعاً : هو عزائم ورقي وكلام يتكلم به وأدوية وتدخينات وعقد يؤثر في القلوب والأبدان فيمرض ويقتل ويفرق بين المرء وزوجه بإذن الله (١).

حقيقة السحر :

هل السحر حقيقة ؟ وهل سُحر النبي ﷺ ؟

وقد أجاب فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله على هذا السؤال بقوله : (السِّحر ثابت ولا مِرْيَةَ فيه وهو حقيقة وذلك بدلالة القرآن الكريم والسنة. أما القرآن الكريم فإن الله تعالى ذكر عن سحرة فرعون الذين ألقوا حبالهم وعصيهم وسحروا أعين الناس واسترهبوهم حتى إن موسى عليه الصلاة والسلام كان يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى وحتى أنه أوجس في نفسه خيفة فأمره الله تعالى أن يلقي عصاه فألقاهَا فإذا هي حيَّةٌ تَسعَى تَلقَفُ ما يأفِكون وهذا أمر لا إشكال فيه وأما السنة ففيها أحاديث متعددة في ثبوت السحر وثبوته .

وأما أن النبي ﷺ سُحر فنعم فقد ثبت من حديث عائشة وغيرها أن النبي ﷺ سحر وأنه كان يخيل إليه أنه أتى الشيء وهو لم يأته ولكن

---

(١) انظر كتاب الجديد في شرح كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبدالعزيز بن سليمان القرعاوي جـ٢ ص ١٥٣.

الله تعالى أنزل عليه سورتي " قُل أعوذُ بربِّ الفلق ، وقُل أعوذُ بربِّ النّاس " فشفاه الله بهما) (١).

حكم السحر :

السحر كفر ومن السبع الكبائر الموبقات فقد قرنه سبحانه وتعالى بالشرك وهو يضر ولا ينفع ولا يتوصل إليه إلا بالكفر .

قال تعالى : ﴿وَلا يُفلِحُ السَّاحِرُ حَيثُ أتَى﴾ (٢). وقال تعالى : ﴿ وَلكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلى المَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَما يُعَلِّمانِ مِن أَحَدٍ حَتى يَقُولاَ إنَّمَا نَحنُ فِتنَةٌ فَلاَ تَكفُرْ فَيتَعَلَّمُونَ مِنهُمَا مَا يُفرِّقُونَ بِهِ بينَ المَرْءِ وَزوجِهِ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إلاَّ بإذْنِ الله وَيَتعلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُم وَلا يَنفَعُهُم وَلقَدْ عَلِمُوا لمَن اشْتَراهُ مالَه فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُم لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾(٣).

فدلّت الآيات القرآنية وبيَّنت خسارة السحرة وما شابههم من الكهان والمنجمين والعرّافين وغيرهم ممن يدعون معرفة الأمور التي اختص الله سبحانه وتعالى بعلمها – ومآلهم في الدنيا والآخرة .

---

(١) المجموع الثمين من فتاوي فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (١٣٢/١) .

(٢) سورة طه آية ٦٩.

(٣) سورة البقرة آية ١٠٢.

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : " اجتنبوا السَّبعَ الموبقَات[1] قالوا : وما هي يا رسول الله قال : الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مالِ اليتيم والتولِّي يومَ الزَّحف وقذف المُحصنَاتِ الغافلاتِ المؤمنَات "[2].

وحكم من أتى السحرة والمشعوذين وصدقهم بما يقولون من علم الغيب فهو كافر.

قال ﷺ : " ثلاثة لا يدخلون الجنة : مدمن الخمر ، وقاطع الرحم ، ومصدق بالسحر "[3].

وقال ﷺ : " ليس منا من تَطَيَّرَ أو تُطُيِّرَ لَهُ أو تَكَهَّنَ أو تُكُهِّنَ لَهُ أو سَحَرَ أو سُحِرَ لَهُ ، ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد "[4].

وفي رواية " من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين ليلة "[5].

(١) الموبقات : المهلكات سميت موبقات لانها تهلك فاعلها في الدنيا والآخرة.

(٢) رواه البخاري " الفتح " (٥/٢٩٤) ومسلم كتاب الكبائر (٨٩).

(٣) رواه أحمد في مسنده (٢/٤٢٩) وهو في صحيح الجامع (٥٩٣٩).

(٤) رواه البزار بإسناد جيد ورواه الطبراني بإسناد حسن انظر (مجمع الزوائد ٥/١١٧).

(٥) رواه مسلم (٤/١٧٥١).

من أنواع السحر :

هناك إعتقادات تعد من أنواع السحر ويكثر بين الناس وقوعها وهي تخفى على الكثير منهم ومنها :-

١) **العزيمة :**

وتسمى بسحر العقد كالعقد في الخيوط ونحوها ونفخها نفخاً مصحوباً بالريق على شكل ما يفعله السحرة ويستعينون بالشياطين فيصاب المسحور بإذن الله •

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد أشرك ومن تعلق شيئاً وكل إليه "(١)•

٢) **التنجيم :**

وهو الإعتقاد بأن النجوم والكواكب لها تأثير في الحوادث وحياة الناس •

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ: " من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر "(٢)•

وعن زيد بن خالد الجهني قال : صلى لنا رسول الله ﷺ، صلاة الصبح بالحديبية – على أثر سماء كانت من الليلة – فلما انصرف أقبل على الناس فقال : " هل تدرون ماذا قال ربكم ؟ " قالوا : الله ورسوله

---

(١) رواه النسائي (١١٢/٧)•

(٢) رواه أبو داود رقم الحديث (٣٩٠٥) والامام أحمد (٢٢٧/١و٣١١) وسنده صحيح •

أعلم ، قال : " أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر ، فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي وكافر بالكوكب . وأما من قال بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي ومؤمن بالكوكب " (١)..

ومن ذلك اعتقاد كثير من الناس في أبراج الحظ في الجرائد والمجلات فإن اعتقدوا ما فيها من أثر النجوم والأفلاك فهم مشركون ، أما إن قرأوه للتسلية فهم عصاة آثمون لأنه لا يجوز التسلي بقراءة الشرك ولربما يكون وسيلة للشرك .

٣) **التمائم والتولة :**

التمائم : جمع تميمة ، وهي خرزات وحروز يعلقها الجهال على أنفسهم وأولادهم ودوابهم يزعمون أنها ترد العين ، وهذا من فعل الجاهلية ، ومن اعتقد ذلك فقد أشرك .

والتولة : بكسر التاء وفتح الواو : نوع من السحر ، وهو تحبيب المرأة إلى زوجها ، وجعل ذلك من الشرك لاعتقاد الجهال أن ذلك يؤثر بخلاف ماقدّر الله تعالى .

عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً قال : " الرقي والتمائم والتولة شرك "(٢) والرقي هي التي تسمى العزائم .

وقال ﷺ : " من علق تميمة فقد أشرك "(٣) .

---

(١) رواه البخاري " الفتح " (٢/٣٣٣) .

(٢) رواه أحمد في مسنده (١/٣١٨) وأبو داود رقم (٣٨٨٣).

(٣) رواه أحمد (٤/١٥٦) وهو في السلسلة الصحيحة رقم (٤٩٢).

٤) **العيافة والطرق والطيرة** : معنى العيافة : زجر الطير أي التفاؤل بأسمائهما وأصواتهما وممرها – والطرق : الخط يخط بالأرض يخطه الرمَّالون ويدَّعُون به علم الغيب ٠

والطيرة : وهي التشاؤم بالشيء المرئي والمسموع وهذا من عمل الجاهلية والمشركين وقد ذمهم الله ومقتهم فقال : ﴿ **أَلاَ إِنَّمَا طَائِرُهُم عِندَ اللهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ** ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ **قَالُوا طَائِرُكُم مَعَكُم أَئِنْ ذُكِرْتُم بَلْ أَنتُم قَوْمٌ مُسْرِفُونَ** ﴾(٢) ٠

٥) **البيان** :

المتمثل في الفصاحة والبلاغة والمقصود البيان الذي فيه تمويه وتلبيس إذ ربما يصور الحق في صورة الباطل والباطل في صورة الحق كما يفعل السحر، أما البيان الذي يوضح الحق ويقرره ويبطل الباطل ويدحضه فهو ممدوح ٠

عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال: " إنَّ مِن البيَانِ لَسِحْراً " (٣) ٠

٦) **العَضْهُ** :

بفتح العين وسكون الضاد مصدر عضه يعضه عضها بمعنى كذب وسحر ونم والمراد بها هنا السحر ٠

---

(١) سورة الاعراف آية ١٣١٠ (٢) سورة يس آية ١٩٠

(٣) رواه أبو داود رقم (٥٠١١) وأحمد (٢٦٩/١) وإسناده صحيح٠

وقد فسرها الرسول ﷺ بالنميمة وهي القالة بين الناس على وجه الافساد وكثرة القول وإيقاع الخصومة بينهم • وبين أن النميمة نوع من أنواع السحر لأنها تفعل ما يفعله السحر من التفريق بين القلوب والإفساد بين الناس لأن النمام يأخذ حكم الساحر من حيث الكفر وغيره •

عن ابن مسعود رضي اله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : " ألا هل أنبئكم ما العضه هي النميمة القالة بين الناس " (١) •

عقوبة الساحر :

لما كان السحر من أخطر الأمراض الاجتماعية لما ينجم عنه من المفاسد المؤكدة والنتائج الخبيثة ، من القتل وأخذ الأموال بالباطل والتفريق بين المرء وزوجه ، جعل الشارع له علاجاً شافياً باستئصاله جملة واحدة بقتل الساحر حتى يستقيم المجتمع •

عن جندب مرفوعاً " حد الساحر ضربة بالسيف "(٢) •

وعن بجالة بن عيده قال : كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن اقتلوا كل ساحر وساحرة قال : فقتلنا ثلاث سواحر وصح عن حفصة رضي الله عنها أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها فقُتلت (٣) وكذلك

---

(١) رواه مسلم رقم الحديث (٢٦٠٦)•

(٢) رواه الترمذي برقم (١٤٦٠) والبخاري (الفتح) (٣٢٦/١٠) وهو ضعيف•

(٣) انظر مصنف عبدالرزاق رقم (٨٧٥٢) وأخرجه أبو داود رقم (٣٠٤٣) وأحمد (١٩١/١-١٩٢).

صح عن جندب(1) قال أحمد : عن ثلاثة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم(2) .

وقد سُئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين : هل قتل الساحر ردة أوحد ؟

فأجاب : قتل الساحر قد يكون حداً ، وقد يكون ردة بناء على التفصيل السابق في كفر الساحر فمتى حكمنا بكفره فقتله ردة ، وإذا لم نحكم بكفره فقتله حد . والسحرة يجب قتلهم سواءاً قلنا بكفرهم أم لا ، لعظم ضررهم وفضاعة أمرهم، فهم يفرقون بين المرء وزوجه ، وكذلك العكس فهم قد يعطفون فيؤلفون بين الأعداء ويتوصلون بذلك إلى أغراضهم كما لو سحر إمرأة ليزني بها فيجب على ولي الأمر قتلهم بدون استتابة ما دام أنه حد لأن الحد إذا بلغ الامام لا يستتاب صاحبه ، وبهذا نعرف خطأ من أدخل حكم المرتد في الحدود، وذكروا من الحدود حد الردة ، لأن قتل المرتد ليس من الحدود ، لأنه إذا تاب انتفى عنه القتل ، ثم إن الحدود كفارة لصاحبها وليس بكافر، والقتل بالردة ليس بكفارة وصاحبه كافر لا يصلى عليه ، ولا يغسل ، ولا يدفن في مقابر المسلمين . فالقول بقتل السحرة موافق للقواعد الشرعية ، لأنهم يسعون في الأرض فساداً وفسادهم من أعظم الفساد ، وإذا قتلوا سلم الناس من شرهم ، وارتد الناس عن تعاطي السحر (3) .

---

(1) نيل الأوطار (٣٦٣/٧). (2) نيل الأوطار (٣٦٣/٧) .

(3) المجموع الثمين من فتاوي فضيل الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جـ٢ ص ١٣٣ و١٣٤.

حكم حل السحر عن المسحور " النشرة "[1] :

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله عن حكم حل السحر عن المسحور • فأجاب : حل السحر عن المسحور " النشرة" الأصح فيها أنها تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول :

أن تكون بالقرآن الكريم والأدعية الشرعية والأدوية المباحة فهذه لا بأس بها لما فيها من المصلحة وعدم المفسدة بل ربما تكون مطلوبة لأنها مصلحة بلا مضرة •

القسم الثاني :

إذا كانت النشرة بشيء محرم كنقض السحر بسحر مثله فهذا موضع خلاف بين أهل العلم : فمن العلماء من أجازه للضرورة • ومنهم من منعه لأن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن النشرة فقال : "هي من عمل الشيطان"[2] وإسناده جيد رواه أبو داود ، وعلى هذ ايكون حل السحر بالسحر محرماً وعلى المرء أن يلجأ إلى الله سبحانه وتعالى بالدعاء والتضرع لإزالة ضرره والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾[3] .

---

(١) النشرة : نوع من العلاج والرقية يعالج به من كان يظن أن به مساً من السحر وهي من عمل الشيطان وهي نشرة الجاهلية •

(٢) رواه أحمد في مسنده (٣/٢٤٩) •

(٣) سورة البقرة آية ١٨٦.

ويقول الله تعالى : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللهِ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُون ﴾[1] .

كما سئل حفظه الله عن حكم التوفيق بين الزوجين بالسحر ؟

فأجاب : هذا محرم ولا يجوز وهذا يسمى بالعطف ، وما يحصل به التفريق يسمى بالصرف وهو أيضاً محرم وقد يكون كفراً وشركاً . قال الله تعالى : ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتى يَقُولاَ إِنَّمَا نَحنُ فِتنَةٌ فَلاَ تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَينَ المرْءِ وَزَوْجِهِ ، ومَا هُم بِضَارِّينَ به مِنْ أحَدٍ إلاَّ بِإِذْنِ اللهِ ، وَيتعلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ﴾[2] والله الموفق[3] .

(١) سورة النمل آية ٦٢.

(٢) سورة البقرة آية ١٠٢.

(٣) المجموع الثمين من فتاوي فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين جـ١ ص ١٣٣و١٣٤.

فتوى في حكم السحر والمشعوذين

سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز حفظه الله تعالى : هناك فئة من الناس يعالجون بالطب الشعبي على حسب كلامهم وحينما أتيت إلى أحدهم قال لي اكتب اسمك وإسم والدتك ثم راجعنا غداً وحينما يراجعهم الشخص يقولون له إنك مصاب بكذا وكذا وعلاجك كذا وكذا ‥ ويقول أحدهم إنه يستعمل كلام الله في العلاج فما رأيك في مثل هؤلاء وما حكم الذهاب إليهم ؟ س٠ع٠غ /حائل .

الجواب :

من كان يعمل هذا الأمر في علاجه فهو دليل على أنه يستخدم الجن ويدعي علم المغيبات فلا يجوز العلاج عنده كما لا يجوز المجيء إليه ولا سؤاله لقول النبي ﷺ في هذا الجنس من الناس " من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة " أخرجه مسلم في صحيحه

وثبت عنه ﷺ في عدة أحاديث النهي عن إتيان الكهان والعرافين ، والسحرة والنهي عن سؤالهم وتصديقهم وقال ﷺ : "من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ " وكل من يدعي علم الغيب بإستعمال ضرب الحصى أو الودع أو التخطيط في الأرض أو سؤال المريض عن اسمه واسم أمه أو إسم أقاربه فكل ذلك دليل على أنه من العرافين والكهان الذين نهى النبي ، صلى الله عليه وسلم عن سؤالهم وتصديقهم ٠

فالواجب الحذر منه ومن سؤالهم ومن العلاج عندهم وإن زعموا أنهم يعالجون بالقرآن لأن من عادة أهل الباطل التدليس والخداع فلا يجوز تصديقهم فيما يقولون والواجب على من عرف أحداً منهم أن يرفع أمره إلى ولاة الأمر من القضاة والأمراء ومراكز الهيئات في كل بلد حتى يحكم عليهم بحكم الله ويسلم المسلمون من شرهم وفسادهم وأكلهم أموال الناس بالباطل والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله "[١] .

(١) كتاب الدعوة – الفتاوي – ص ٢٢-٢٣ .

٢) الرياء(*) بالعبادات

قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أنَا بشرٌ مِثْلُكُم يُوحَى إليَّ أَنَّمَا إلهُكُمْ إِلَـهٌ وَاحِـدٌ فَمَـنْ كَانَ يَرجُو لقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعمَلْ عَمَلاً صَالحاً وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّه أَحَداً "(١) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه – مرفوعاً : " قـال اللـه تعـالى : "أنا أغنى الشركاء عن الشرك مـن عمـلا عمـلاً أشـرك معـي فيـه غـيري تركتُه وشِركَه "(٢) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : " من سمَّعَ سَمَّعَ اللـهُ به،(٣) ومن يرائي يرائي الله به(٤) " متفق عليه(٥) .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه – مرفوعاً : " ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال ؟ قالوا بلى قال : " الشرك الخفي ، يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل "(٦) .

(*) الرياء : مشتق من الرؤية وهو فعل الخير لإرادة الغير ، والفرق بين الرياء والسـمعة، أن الرياء لأجل رؤية الناس ، والسمعة هي العمل لإسماع الناس.

(١) سورة الكهف آية : ١١٠.   (٢) رواه مسلم رقم (٢٩٨٥).

(٣) ومعنى سمع : أظهر عمله للناس رياء – وسمع الله به : أي فضحه يوم القيامة .

(٤) ومعنى : يرائى : أي من أظهر العمل الصـالح ليعظم عند النـاس – راءى اللـه بـه : أي أظهر سريرته على رؤوس الخلائق.

(٥) رواه البخاري " باب الرياء والسمعه"الفتح" (١١/٢٨٨) ومسلم رقم (٢٩٨٧) .

(٦) رواه ابن ماجه وقال حديث حسن (٤٢٠٤) .

إن من شروط قبول العمل الصالح الإخلاص لله تعالى والمتابعة للرسول ﷺ حيث دلت النصوص على أن العمل لا يقبل إلا إذا كان خالياً من الشرك ومنه الرياء وهو من الشرك الأصغر ، لأن الإنسان أشرك في عبادته أحداً غير الله وقد يصل إلى الشرك الأكبر وقد مثل ابن القيم رحمه الله للشرك الأصغر بـ " يسير الرياء " وهذا يدل على أن كثير الرياء قد يصل إلى الشرك الأكبر .

والعبادة إذا اتصل بها الرياء على ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : أن يكون مراد العبد غير الله ، ويريد أن يعرف الناس أنه يفعل ذلك . كالذي يصلي أمام الناس وبينهم فإذا انفرد لم يصل فهذا صنف من النفاق وتشكك في الإيمان .

قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ ا للهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ، وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاؤُونَ النَّاسَ وَلاَ يَذْكُرُونَ ا للهَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾[(١)] .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال : رسول الله ﷺ : " تلك صلاة المناق ، يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان ، قام فنقرها أربعاً لا يذكر الله إلا قليلاً "[(٢)] .

الوجه الثاني : أن يكون مراد العبد لله فإذا اطّلع عليه الناس نشط في العبادة وزينها وهذه العبادة لا تخلو من حالين :

---

(١) سورة النساء آية : ١٤٢.

(٢) رواه مسلم " النووي " (١٢٣/٥) .

الأول : أن لا يرتبط أول العبادة بآخرها فأولها صحيح بكل حال ، وآخرها باطل • مثل ذلك رجل عنده مائة ريال يريد أن يتصدق بها فتصدق بخمسين منها صدقة خالصة ، ثم طرأ عليه الرياء في الخمسين الباقية فالاولى صدقة صحيحة مقبولة ، والخمسون الباقية صدقة باطلة لاختلاط الرياء فيه بالاخلاص •

الثانية : إن يرتبط أول العبادة بآخرها فلا يخلو الانسان حنيئذ من أمرين :

الأمر الأول : أن يدافع الرياء ولا يسكن إليه بل يعرض عنه ويكرهه ، فإنه لا يؤثر شيئاً لقوله ﷺ : " إنَّ اللـه تجَاوزَ عن أمَّتي ما حدَّثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم " •

الأمر الثاني : أن يطمئن إلى هذا الرياء ولا يدافعه ، فحينئذ تبطل جميع العبادة لأن أولها مرتبط بآخرها • مثال ذلك أن يبتدئ الصلاة مخلصاً بها لله تعالى ثم يطرأ عليها الرياء في الركعة الثانية فتبطل الصلاة كلها لارتباط أولها بآخرها •

الوجه الثالث : أن يطرأ الرياء بعد إنتهاء العبادة فإنه لا يؤثر عليها ولا يبطلها لأنها تمت صحيحة فلا تفسد بحدوث الرياء بعد ذلك[١].

---

(١) انظر المجموع الثمين من فتاوي فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، جـ٢ ، ص ٢٩.

ومن الرياء أن يدخل العبد في الشيء لله تعالى ويخرج منه لله تعالى ، فعرف بذلك ومدح ، فسكن إلى مدح الخلق وسُرّ به ، وروّح ذلك عن قلبه شدة العبادة ، ومنّى النفس بأن يحمدوه •• وبجلوه وينال ما يريده ، فهذ السرور يدل على شرك خفي لأن قلبه مغمور فرحاً باطّلاعهم عليه ولولا التفات القلب إلى الناس لما ظهر سروره عند اطلاع الناس •

عن محمود بن لبيد – رضي الله عنه – قال : خرج النبي ﷺ فقال : " يا أيها الناس : إيّاكم وشِرك السرائر ؟ قال " يقوم الرجل فيصلي ، فيزين صلاته جاهراً لما يرى من نظر الناس إليه ، فذلك شرك السرائر "[1].

الآثار الواردة في ذم الرياء :

قال الامام الغزالي رحمه الله تعالى : وأما الآثار :

فيروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، رأى رجلاً يطأطيء رقبته فقال : " يا صاحب الرقبة ، ارفع رقبتك ، ليس الخشوع في الرقاب ، إنما الخشوع في القلوب " ، ورأى أبو أمامة الباهلي رجلاً في المسجد يبكي في سجوده ، فقال : أنت أنت لو كان هذا في بيتك • وقال على كرم الله وجهه : " للمرائي ثلاث علامات : يكسل إذا كان وحده، وينشط إذا كان في الناس ، ويزيد في العمل إذا أثنى عليه ، وينقص إذا ذم " •

---

(١) صحيح الترغيب والترهيب (١٧/١) •

وقال رجل لعبادة بن الصامت : أقاتل بسيفي في سبيل الله أريد به وجه الله تعالى ومحمدة الناس ؟ قال لا شيء ، لك فسأله ثلاث مرات كل ذلك يقول لا شيء لك ثم قال في الثالثة إن اللـه يقـول أنـا أغنـى الأغنيـاء عن الشرك ، الحديث .

وسأل رجل سعيد بن المسيب فقال : إن أحدنـا يصطنـع المعـروف يحب أن يُحمد ويؤجر فقال له أتحب أن تمقت ؟ قال لا : قال فإذا عملت لله عملاً فأخلصه .

وقـال الضحـاك: لا يقولـن أحدكـم هـذا لوجـه اللـه ولوجهـك ، ولا يقولن هذا لله وللرحم ، فإن الله تعالى لا شريك له .

وضـرب عمر رجلاً بالدِّرَّة ثـم قـال لـه : إقتص منـي فقـال لا بـل أدعها لله ولك فقال عمر : ما صنعت شيئاً . إما أن تدعهـا لـي فـأعرف ذلك أو تدعها لله وحده فقال ودعتها لله وحده فقال فنعم إذن .

وقـال الحسـن : لقـد صحبـت أقوامـاً إن كـان أحدهـم لتعـرض لــه الحكمة لو نطق بها لنفعته ونفعت أصحابه . ومـا يمنعـه منهـا إلا مخافـة الشهرة . وإن كان أحدهم ليمر فيرى الأذى فـي الطريـق فمـا يمنعـه أن يُنحيه إلا مخافة الشهرة . ويقــال إن المرائـي ينـادي يـوم القيامـة بأربعـة أسماء : يا مرائي ، يا غادر، يـا خاسـر ، يـا فـاجر ، إذهـب فخـذ أجـرك ممن عملت له فلا أجر لك عندنا.

وقال الفضيل بن عياض : كانوا يراعون بما يعملون ، وصاروا اليوم يراءون بما لا يعملون • وقال عكرمة : إن الله يعطي العبد على نيته مالا يعطيه على عمله لأن النية لا رياء فيها[1].

أنواع الرياء :

اعلم : يا عبدالله ! أن الرياء يجري من ابن آدم مجرى الدم، ليشوب جميع أفعاله ، ويبطل كل أعماله ، وهو أنواع تفوق الحصر فمنها:[2]:

١) الرياء البدني :

ويظهر على أهل الدين والدنيا ، أما أهل الدين ، فيكون فيهم بإظهار التحول والصغار ، ليُرُوا الناس بذلك أنهم أنصفاء عبادة ، قد غلبهم خوف الدار الآخرة •

ويُرُوا الناس شعث شعورهم ليظهروا لهم أنهم مستفرقون في هم الدين• وقد يكون الرياء بخفض الصوت ، وإغارة العينين ، وذبول الشفتين ، ليدلوا أنهم مواظبون على الصوم ، وقس على ذلك •

---

(١) انظر الاحياء (١٠/١٨٧٢)•

(٢) الرياء ذمة وأثره السيىء في الأمة / سليم الهلالي ص ٧ ، ١٩.

وأما أهل الدنيا : فيظهرون السمن ، وصفاء اللون ، وانتصاب القامة، وحسن الوجه ، ونظافة البدن ، ويتشدقون في القول ، ليدلوا على فصاحتهم. وهؤلاء الذين قال الله فيهم : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾[1].

٢) **الرياء من جهة اللباس :**

أما أهل الدين : فيكون فيهم بلبس ثياب الصوف الغليظة المرقعة ، لإظهار التزهد ، وبعضهم يرتدي نوعاً خاصاً من الزي ليُعَدّهم الناس علماء ، فيقال لهم : علماء.

وأما أهل الدنيا : فمراءاتهم بالثياب النفيسة ، والمراكب الحسنة وأثاث البيوت الفاخر .

٣) **الرياء بالقول :**

أما أهل الدين ، فيكون رياؤهم بحفظ الأخبار والآثار ، لأجل محاورة العلماء ومجاراتهم ، ومماراة السفهاء ، والتعالي عليهم . وخفض الصوت وترقيقه عند تلاوة القرآن ، ليدلوا على الخوف والحزن ، ونحو ذلك .

وأما أهل الدنيا ، فمراءاتهم بحفظ الأشعار ، والأمثال ، والتعمق في الكلام ، والتقعُّر فيه .

---

(١) سورة المنافقون آية ٤ .

٤) **الرياء في العمل :**

أما أهل الدين ، فيكون فيهم ، كمراءاة المصلي بطول القيام ، وتطويل الركوع والسجود ، وإظهار الخشوع والخضوع ، يزين صلاته لما يرى من نظر الناس إليه ٠

أما أهل الدنيا ، فرياؤهم بالإختيال ، والتبختر ، وتقريب الخطى، ولم الثياب ، ليدلوا على الحشمة ٠

٥) **الرياء بالأصحاب والزوار :**

أما في أهل الدين ، كالذي يتكلف أن يستزير عالماً ، ليقال : إن العالم فلاناً زار فلاناً ، وإن أهل العلم يترددون إليه ٠

وبعضهم يرائي بكثرة الشيوخ ، ليقال : لقي شيوخاً كثيرين ، وأجازه شيوخ كثيرون ، فيباهي بهم ، نسأل الله السلامة ٠

علامات تدل على الرياء :

هناك علامات تدل على أن عمل هذا الشخص رياءاً ومنها :-

١) تأخير العبادة عن مواقيتها دون عذر شرعي ٠ قال تعالى : ﴿ **فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ . الَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ . الذِينَ هُمْ يُرَاؤُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ** ﴾[١].

---

(١) سورة الماعون آية ٤-٧.

٢) القيام بالعبادة بخمول ونفس خبيثة ، قال تعالى : ﴿ إنَّ المنافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللهَ وَهُوَ خَادِعُهُم ، وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاؤُونَ النَّاسَ وَلاَ يَذْكُرُونَ اللهَ إلاَّ قَلِيلاً ﴾[١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " ليس أثقل على المنافقين من صلاة الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حَبواً "[٢].

---

(١) سورة النساء آيه ١٤٢.

(٢) أخرجه البخاري " الفتح" (١٤١/٢) ، ومسلم " النووي على مسلم" (١٥٤/٥).

أمور لا تُعدُّ من الرِّيَاء :

١) ليس من الرياء أن يفرح الانسان بعلم الناس بعبادته لأن هذا إنما طرأ بعد الفراغ من العباده وحمد الناس له على عمل الخير دون قصد منه دليل على إيمانه.

عن أبي ذر رضي الله عنه قال يا رسول الله : أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير يحمده الناس عليه ؟ قال ﷺ : " تلك عاجل بشرى المؤمن "(١).

٢) نشاط العبد في عمل الخير عند رؤية العابدين ومجالسة أهل الإخلاص والصالحين.

قال ابن قدامه المقدسي : قد يبيت الرجل مع المتهجدين ، فيصلون أكثر الليل ، وعادته قيام ساعة ، فيوافقهم ، أو يصومون فيصوم ، ولولاهم ما انبعث النشاط ، فربما ظن ظان أن هذا رياء وليس كذلك على الاطلاق بل فيه تفصيل :

وهو أن كل مؤمن يرغب في عبادة الله تعالى ، ولكن تعوقه العوائق ، وتستهويه الغفلة ، فربما كانت مشاهدة الغير سبباً لزوال الغفلة ، وإندفاع العوائق . فإن الانسان إذا كان في منزلة تمكّن من

---

(١) رواه مسلم رقم (٢٦٤٢) وابن ماجه رقم (٤٢٢٥) وأحمد (٥/١٥٦،١٦٨) .

النوم على فراش وطيء وتمتع بزوجته ، فإذا بات في مكان غريب ، إندفعت هذه الشواغل عنه ، وحصلت له أسباب تبعث على الخير منها مشاهدة العابدين "[1].

وقال الرسول ﷺ : "ما من ثلاثة في قرية ولا بدو ، لا تقام فيهم الصلاة ، إلا استحوذ عليهم الشيطان ، فعليكم بالجماعة ، فإنما يأكل الذئب القاصية "[2].

٣) **كتمان الذنوب :**

من ظن أن كتمان المعاصي رياء ، والتحدث بالذنوب إخلاص فقد لبس عليه الشيطان ، فيجب على كل مسم أن لا يجاهر بذنبه لأن التحدث بالمعاصي يشيع الفاحشة بين المؤمنين ويؤدي إلى الإستخفاف بحدود الله تعالى قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ . . ﴾[3].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه – قال ، قال : رسول الله ﷺ : " كل أمتي مُعافى إلا المُجاهِرُون وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله فيقول : يا فلان عملت البارحة

---

(١) مختصر منهاج القاصدين ص (٢٨٨) .

(٢) رواه أبو داود رقم (٥٤٧)، والنسائي (١٠٧،١٠٦/٢) ، وأحمد (١٩٦/٥١) .

(٣) سورة النور آية (١٩) .

كذا وكذا ، وقد بات يستره ربه ، ويصبح يكشف ستر الله عنه "[1].

٤) **تجميل الثياب والنعل ونحوه :**

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه – عن النبي ﷺ قال : " لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر " قال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ، ونعله حسنة ، قال : " إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق ، وغمط الناس "[2].

٥) **إظهار شعائر الإسلام :**

هناك عبادات لا يمكن إخفاؤها ، كالحج ، والعمرة ، والجمعة ، والجماعة وغيرها والعبد لا يكون مرائياً بإظهارها لأن من حق الفرائض الإعلان بها وتشهيرها لأنها أعلام الاسلام وشعائر الدين ولأن تاركها يستحق الذم والمقت فوجب إماطة التهمة بالإظهار ، وإنما الرياء أن يقصد بالإظهار أن يراه الناس فيمدحونه ويثنون عليه .

---

(١) رواه البخاري " الفتح " (١٠/٤٨٦) ، ومسلم " النووي على مسلم " (١٨/١١٩).

(٢) رواه مسلم : " النووي على مسلم " (٢/٨٩).

علاج الرِّيَــــاء

بعد أن تبين لنا خطورة الرياء وأنه محبط للأعمال وأنه أشد خطراً على المسلمين من فتنة المسيح الدجال التي بين الرسول أنها من أعظم الفتن التي ستظهر في آخر الزمان فالرياء أشد خطراً منها فيجب على من وقع في قلبه رياء أو طرأ عليه الرياء أن يجاهده ويدافعه وذلك بإخلاص العمل لله تعالى لأنه هو الذي ينفع ويضر متى شاء ، ويبعد عن قلبه الخوف من الناس حيث أن الشيطان يزّين له عبادته أمام الناس فيحمدونه ويثنون عليه قال تعالى : ﴿ أَلَيْسَ اللهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴾[1].

والشيطان عدو للانسان فهو منبع الرياء ولكي ينجو الانسان من الرياء فعليه أن يحافظ على الأمور التي تقهر الشيطان وتجعله يفر منها وهي : ذكر الله، وقراءة القرآن ، والاستعاذة منه ، والتسمية عند الخروج من البيت ، والنداء ، والآذان ، والصبر على المصائب ، وعند قراءة المعوذتين ، وعند سجود التلاوة...الخ

ولكي ينجو الانسان من الرياء فقد علمنا الرسول ﷺ دعاءً يذهب عنا كبار الشرك وصغاره .

---

(١) سورة الزمر آيه (٣٦) .

عن أبي على رجل من بنى كاهل – قال خطبنا أبو موسى الأشعري ، فقال : يا أيها الناس : اتقوا هذا الشرك فإنه أخفى من دبيب النمل : فقام إليه عبدالله بن حَزَنَ ، وقيس بن المضارب ، فقالا : والله لَتخرجن مما قلت ، أو لتأتين عمر مأذوناً لنا أو غير مأذون ، فقال : بل أخْرج مما قلت ، خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال : " يا أيها الناس ! اتقوا هذا الشرك ، فإنه أخفى من دبيب النمل " .

فقال من شاء الله أن يقول : كيف نتقيه ، وهو أخفى من دبيب النمل يا رسول الله ؟ قال : " قولوا : اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك شيئاً نعلمه، ونستغفرك لما لا نعلمه "(١).

ولكي ينجو الانسان من الرياء فعليه بمصاحبة أهل الاخلاص والتقوى فالمخلص لا يعدمك من اخلاصه شيء ، والمرائي إما أن يجرك إلى المهلكات أو تشم منه رائحة الرياء النتنة التي تزيدك ولعاً بالرياء وحباً للمرائين .

---

(١) رواه أحمد (٤/٤٠٣) .

٣) كثرة الأيمان(*)

قال تعالى : ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُم . . ﴾ الآية [١] وقال تعالى : ﴿ وَلاَ تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لأَيْمَانِكُمْ . . ﴾ الآية[٢] وقال تعالى : ﴿ وَلاَ تُطِعْ كُلَّ حَلاَّفٍ مَهِينٍ . . ﴾ الآية[٣].

والحلاّف صيغة مبالغة أي كثير الحلف وهو الذي يتهاون باليمين فيحلف بالله باراً أو فاجراً وإن لم تطلب منه اليمين فالبعض من الناس يحس بنقص في نفسه أو أنه غير ثقة عند الناس فيحاول بالحلف أن يكسب ثقتهم فيه فيصدقونه فيكثر من الحلف وقد يحلف باراً ولكن تعوده على اليمين التي أصبحت من لوازم كلامه قد يسوقه إلى الحلف بالله فاجراً أو ما هو أعظم من ذلك وهو الحلف بغير الله تعالى – فالشرع حذرنا من الإكثار في الحلف لأن ذلك يدل على الاستخفاف وعدم التعظيم ومن كمال التوحيد احترام أسماء الله وصفاته .

كثرة الحلف في البيع والشراء :

لقد حذرنا الرسول ﷺ من التهاون بالحلف واستعماله لترويج السلعة لأن ذلك امتهان لاسم الله تعالى ولما يترتب عليه من المضار والتغرير بالمشتري .

(*) الإيمان : إصطلاحاً – هي الحلف بأسماء الله تعالى أو صفاته نحو: والله لأفعلن كذا .. أو والذي نفسي بيده . أو مقلب القلوب ونحو ذلك .

(١) سورة المائدة آية (٨٩).

(٢) سورة البقرة آية (٢٢٤).

(٣) سورة القلم آية (١٠).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : " الحلف منفقة للسلعه ممحقة للكسب "[1].

وعن سلمان أن رسول الله ﷺ قال : "ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم • اشيمط زان وعائل مستكبر ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه "[2].

وقد ذم ﷺ الذين يتساهلون بالشهادة وهي نوع من اليمين• عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : "خير أمتي قرني ثم الذين يَلُونهم ثم الذين يلونهم " .

قال عمران فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثاً ثم إن بعدكم قوماً يشهدون ولا يُستَشهَدُون ويخونون ولا يُؤتَمنون ولا يُوفُون ويظهر فيهم السِّمن "[3].

ومعنى ولا يستشهدون أي لا تطلب منهم الشهادة لفسقهم أو لإستخفافهم بأمرها وعدم تحريهم الصدق•

وقد كان السلف يهتم بتربية الصغار وتأديبهم ومن ذلك يقول إبراهيم النخعي : كانوا يضربوننا على الشادة والعهد ونحن صغار ، لينشأوا على ذلك ولا يتساهلون فيها •

---

(١) رواه البخاري (٣/٧٨) ومسلم " النووي على شرح مسلم " (١١/٤٤)•
(٢) رواه الطبراني في مجمع الزوائد (٤/٧٨)•
(٣) رواه البخاري الفتح (٥/١٩٠) ومسلم في كتاب الفضائل (٢٥٣٥) •

وجوب الصدق في اليَمين :

لا شك أن الحلف تعظيم للمحلوف به فإذا اضطر المسلم إلى الحلف بالله تعالى فعليه أن يكون صادقاً فيما يحلف عليه لأن الصدق مما أوجبه الله على عباده مطلقاً فكيف إذا حلفوا بالله - فمن حلف له بالله في خصومه أو غيرها وجب عليه احترام اليمين والرضا بها لأن ذلك من تعظيم الله •

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : " لا تحلفوا بآبائكم من حلف بالله فليصدق • ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض فليس من الله "[1]•

كفارة اليمين :

إذا حلف شخص باسم الله تعالى كالله والرب أو بصفة من صفات الله كوجه الله وعظمته والقرآن أو بكلام الله أو بالمصحف أو سورة أو أية لأن كلام الله من صفاته ولم يف بموجبها وجبت عليه الكفارة •

قال الشيخ منصور البهوتي رحمه الله : ويشترط لوجوب الكفارة ثلاثة شروط[2] :

الأول : أن تكون اليمين منعقدة وهي التي قصد عقد على مستقبل ممكن•

---

(١) رواه البخاري " الفتح (٥/٥٣) ومسلم في كتاب الإيمان باب (١) رقم (٤) •

(٢) انظر الروض المربع - كتاب الإيمان (٤٨٣)•

الثاني: أن يحلف مختاراً فإن حلف مكرهاً لم تنعقد يمينه •

الثالث : الحنث في يمينه بأن لم يَفِ بموجبها • اهـ .

فمن لزمته كفَّارة يمين خُيِّر بين أربعة أمور •

١) إطعام عشرة مساكين بإعطائهم مد من بر لكل مسكين ، أو جَمْعُهم على طعام غداءٍ أو عشاءٍ يأكلون حتى يشبعوا ، أو إعطاء كل واحداً رغيفاً مع بعض الإدام •

٢) كسوتهم ثوباً يجزىء في الصلاة ، وإن أعطى أنثى أعطاها درعاً وخماراً لأنه أقل ما يجزئها في الصلاة •

٣) تحرير رقبة مؤمنه •

٤) صيام ثلاثة أيام متتابعة إن إستطاع وإلا صامها متفرقة[١]•

ولا ينتقل إلى الصوم إلا بعد العجز عن الإطعام أو الكسوة ، أو التحرير ، لقوله تعالى : ﴿ فَكفَّارَتُهُ إطْعَامُ عَشْرَةِ مَساكِينَ مِن أوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أهْلِيكُمْ أوْ كِسْوَتُهُمْ أوْ تَحرِيرُ رَقَبَةٍ فمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أيَّامٍ ، ذَلكَ كَفَّارَةُ أيْمَانِكُمْ إذا حَلفْتُمْ ﴾[٢]•

(١) انظر كتاب منهاج المسلم باب المعاملات ص ٤٢٩.

(٢) سورة المائدة آية ٨٩.

اليمين التي لا تجب بها كفـــارة :

١- الحلف بغير الله :

لا تجب به كفارة لأن الكفارة إنما تجب بالحلف بالله صيانة لأسماء الله وصفاته لها وغير الله لا يساويه في ذلك .

٢- اليمين الغموس :[١]

وهي أن يحلف على أمر ماض عالماً بالحكم فلا كفارة فيها لأنها من الكبائر وهي أعظم من أن تكفر : قال ﷺ : " من حلف على يمين صبر ، يقتطع بها مال امرىء مسلم وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان "[٢].

وقال ﷺ : " الكبائر : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس "[٣].

٣- لغو اليمين :

وهو اللفظ الذي يجري على لسان الإنسان من غير أن يقصده فلا كفارة فيه كقوله : لا والله وبلى والله .. لحديث عائشة رضي الله عنها : " اللغو في اليمين كلام الرجل في بيته لا والله وبلى والله "[٤].

---

(١) اليمين الغموس : سميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار .

(٢) رواه البخاري " الفتح " (٢١٣/٨).

(٣) رواه البخاري " الفتح" (٥٥٥/١١).

(٤) رواه أبو داود رقم (٣٢٥٤) وابن حبان رقم (١١٨٧) وفي الارواء رقم (٢٥٦٧).

٤- يمين عقدها الانسان يظن صدق نفسه فبان بخلافه :

فهو لَغوٌ غير منعقده قال تعالى : " لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدْتُمُ الأَيْمَانَ "(١).

٥- من حلف مكرهاً : لم تتعقد يمينه لقوله ﷺ : " رُفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استُكرِهوا عليه "(٢).

---

(١) سورة المائدة آية ٨٩.

(٢) رواه ابن ماجه في كتاب الطلاق باب طلاق المكره والناسي رقم (٢٠٤٥) والحاكم (١٩٨/٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، وفي الإرواء رقم (٨٢) .

٤) الحلف بغير الله

لا يجوز الحلف بغير الله لأن الحلف بالشيء يقتضي تعظيمه والحلف نوع من التعظيم ولا يليق إلا بالله فلا يحلف إلا به أو بصفة من صفاته ، فلا يحلف بالأنبياء ولا بالأولياء ولا بالآباء والأمهات ولا بالأولاد ولا بحياة فلان ولا بالشرف ولا بالعون ولا بالبركة ولا بالأمانة وقد يكون الحلف بالأنبياء والأولياء من الشرك الأكبر إذا اعتقد الحالف أن للولي تصرفاً يضره.

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : " من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت "(١).

وعنه أيضاً – أن رسول الله ﷺ قال : " من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك "(٢).

وقال ابن مسعود : " لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقاً"(٣).

وقال ﷺ : " من حلف بالأمانة فليس منا "(٤).

---

(١) رواه البخاري " الفتح " (٥١٦/١٠). ومسلم " النووي على مسلم " (١٠٦/١١) وأبو داود (٢٢٢/٣) والترمذي (٤٥/٣) .

(٢) رواه الترمذي (٤٦/٣) وحسنه ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٨٢/٥).

(٣) انظر كتاب التوحيد باب قوله تعالى (فلا تجعلوا الله أنداداً وأنتم تعلمون).

(٤) رواه أبو داود رقم (٣٢٥٣) وهو في السلسلة الصحيحة رقم (٩٤).

وعن قتيله بنت صيفي رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : " من حلف فليحلف بربِّ الكعبة "(١).

كل ذلك حرام ومن وقع في شيء من هذا فكفارته أن يقول : لا إله إلا الله ، قال رسول الله ﷺ : " من حلف فقال في حلفه باللَّات والعُزَّى فليقل لا إله إلا الله "(٢).

كما لا يجوز الحلف بملة غير الاسلام كمن يحلف بأن يموت يهودياً أو نصرانياً أو كافراً أو مجوسياً أو بوذياً أو ما شابه ذلك . عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " من حلف على ملة غير الاسلام كاذباً فهو كما قال "(٣).

---

(١) رواه أحمد والبيهقي وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥/٢٤٨).

(٢) رواه البخاري " الفتح " (١١/٥٣٦).

(٣) رواه البخاري " الفتح " (١٠/٤٦٥) ، ومسلم " النووي على مسلم" (٢/١١٠٩) وأبو داود (٤/٢٢٤) والترمذي (٣/٥٠).

٥) بعض الألفاظ الشِّركية والمُحرَّمة

هناك ألفاظ يتفوه بها بعض الناس فيقعون في الشرك الأصغر حينما تصدر منهم والشرك الأصغر خفي جداً وقل من ينتبه إليه فيجب تجنب الألفاظ الشركية والمحرمة ولو لم يقصدها الانسان ومنها :-

١) قول (ما شاء الله وشئت - والكعبة ..) :

وهذا فيه تشريك في مشيئة الله ، ولا بد من إثبات المشيئة لله وحده وهناك مشيئة للعبد ولكنها مندرجة تحت مشيئة الله فمن أثبت للعبد مشيئة فعليه أن يعطفها على مشيئة الله بثم التي هي للترتيب والتراخي لتكون مشيئة العبد تابعة لمشيئة الله . ومن حلف بالمخلوق حتى بالكعبة التي هي بيت الله في أرضه فعليه أن يحلف بالله رب هذا المخلوق .

عن قتيلة[١] : أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال : إنكم تشركون تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون والكعبة ، فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا : " ورب الكعبة وأن يقولوا : ما شاء الله ثم شئت "[٢].

٢) قول (لو) : في الأمور المقدرة لأنها تدل على التسخط على القدر وتجدد الأحزان في النفوس وقولها من سمات المنافقين .

---

(١) قتيله : بضم القاف وفتح التاء مصغراً بنت صيفي الجهنية صحابية .

(٢) رواه النسائي وصححه كتاب الايمان والنذور باب (٩) .

قال تعالى : ﴿ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمْ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ ا للهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَا للهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾[1].

وقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾[2].

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " إحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزن، وإن أصابك شيء فلا تقل : لو أني فعلت لكان كذا وكذا ، ولكن قل : قدر الله وما شاء فعل ، فإن لو تفتح عمل الشيطان "[3].

٣) قول : (اللهم اغفر لي إن شئت) لأن قول ذلك يدل على فتور الرغبة وقلة الإهتمام بالشيء المطلوب والإستغناء عنه من ناحية ، ولأن فيه إشعار بأن الله يثقله شيء من حوائج خلقه أو يضطره شيء إلى فعل ما يفعل، فيجب تنزيه الله عما لا يليق به إذ لا غنى للعبد عن الله طرفة عين ،

---

(١) سورة آل عمران آية ١٥٤.

(٢) سورة آل عمران آية ١٦٨.

(٣) رواه مسلم ما جاء في كتاب القدر رقم (٣٤)،

في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : " لا يقل أحدكم اللهم إغفر لي إن شئت ، اللهم إرحمني إن شئت ليعزم المسألة فإن الله لا مكرة له "(١) وفي رواية لمسلم : " وليعظّم الرغبة فإن الله لا يتعاظمه بشيء أعطاه " .

٤) قول : (السلام على الله) نهى الرسول ﷺ عن ذلك لأن الله هو السلام ومنه السلام ، وهو الغني السالم عن كل آفة ونقص فهو سبحانه يدعى ولا يدعى له ويطلب منه ولا يطلب له فيجب تنزيه الله عن الحاجة والنقص ووصفه بالغنى والكمال.

في الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : (كنا إذا كنا مع رسول ﷺ في الصلاة قلنا : السلام على الله من عباده، السلام على فلانٍ وفلان فقال النبي ﷺ : " لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام "(٢).

٥) قول : (أسألك بوجه الله)(٣) فيجب احترام أسماء الله وصفاته فلا يسأل شيء من المطالب الدنيوية الحقيرة بوجهه الكريم بل يسأل به أهم المطالب واعظم المقاصد وهي الجنة وما يوصل إليها من المقاصد العظام كأن يبلغه الله الشهادة في سبيله أو الحج أو الصوم ونحو ذلك .

---

(١) رواه البخاري (الفتح) (١١٨/١١) ومسلم رقم (٢٦٧٩) وأبو داود رقم (١٤٨٣) والترمذي رقم (٣٤٩٢) .

(٢) رواه البخاري رقم (٨٠٠) باب لا يقال السلام على الله.

(٣) أي في شيء غير الجنة.

عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة "[1].

٦) قول : (عبدي وأمتي) : ورد النهي في ذلك لأنها توهم المشاركة في الربوبية وفيها إساءة أدب مع الله وسدا للطريق الموصلة إلى الشرك.

في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : " لا يقل أحدكم أطعم ربك وضىء ربك . وليقل سيدي ومولاي ولا يقل أحدكم عبدي وأمتي وليقل فتاي وفتاتي وغلامي "[2].

ومعنى (أطعم ربك ، وضىء ربك) أمر من الإطعام ومن الوضوء والنهي في الموضعين لمنع المضاهاة لله سبحانه لأنه هو الرب - وهذا المنع يختص في حق الانسان المتعبد - بخلاف غيره فيقال رب الدار والدابة.

ومعنى (وليقل سيدي ومولاي) المراد بالسيد الرئيس لأن السيادة معناها الرئاسة على ما تحت يده . ومولاي : المولى يطلق على معان كثيرة منها المالك وهو المراد هنا[3].

---

(١) رواه أبو داود رقم (١٦٧١).

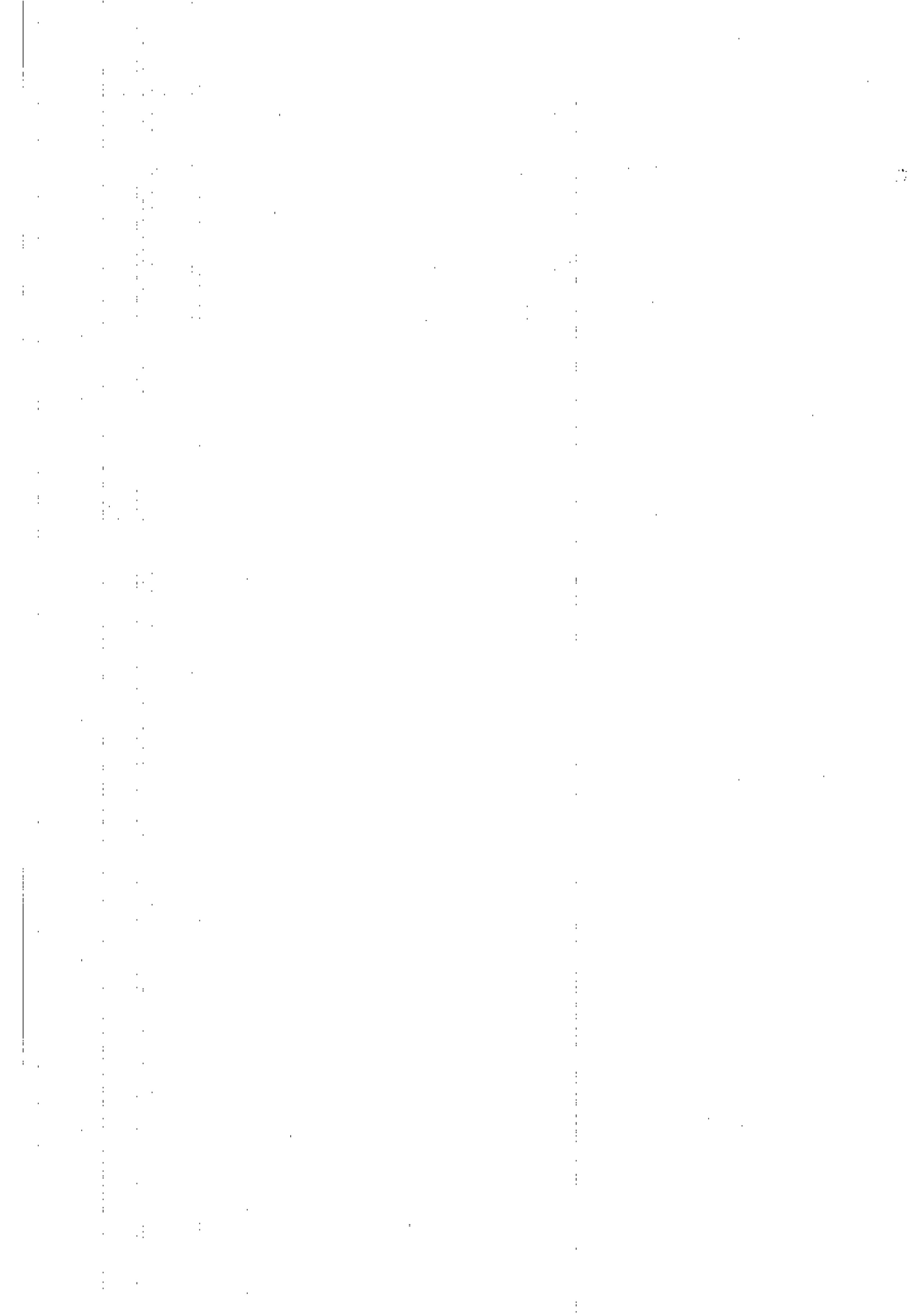
(٢) مصنف عبدالرزاق رقم (١٩٨٦٩).

(٣) تعليق الشيخ صالح بن فوزان الفوزان على كتاب التوحيد : "باب لا يقول عبدي وأمتي".

وعلى منوال ما تقدم قول (أعوذ بالله وبك - أنا متوكل على الله وعليك- هذا من الله ومنك - مالي إلا الله وأنت - الله لي في السماء وأنت لي في الأرض - وقول ملك الملوك - وقاضي القضاة لأحد من البشر - وقول سيد وما في معناها للمنافقين والكافر .... الخ[1].

---

(١) للتوسع انظر معجم المناهي اللفظية : للشيخ بكر أبو زيد.



أخطاء في الألفاظ والمفاهيم

وهناك أخطاء في الألفاظ والمفاهيم يقع فيها كثير من الناس ومنها(١) :

١) قول بعض الناس مساك الله بالخير " الله بالخير" مساك الله بالخير.
عند أداء التحية بدلاً من لفظ التحية الواردة قال الشيخ : السلام الوارد أن يقول الإنسان " السلام عليكم أو سلام عليك" ثم يقول بعد ذلك ما شاء الله من أنواع التحيات وأما " مساك الله بالخير. أو صبحك الله بالخير "أو" الله بالخير" أو ما أشبه ذلك فهذه تقال بعد السلام المشروع وأما تبديل السلام المشروع بهذا فهو خطأ.

٢) قول بعض الناس : أطال الله بقاءك " أو" أطال الله عمرك" أو" يا طويل العمر.
قال الشيخ: هي على الإطلاق لا تنبغي فقد كرهها أهل العلم وإنما تقيد فيقال : " أطال الله بقاءك على طاعته " أو أطال الله بقاءك على نعمته وما أشبهها.

٣) قول بعض الناس بعد التثاؤب " أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ".
قال الشيخ : هذه العبارة لم ترد عن النبي ﷺ في هذا الموضوع ! وليس التثاؤب من أسباب طلب الاستعاذة ! والنبي ﷺ أرشد أمّته

---

(١) منتقاه من كتاب أسئلة وأجوبة عن ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين .

ماذا يفعلون عند التثاؤب فأمر الإنسان أن يكظم ما استطاع فإن لم يستطع فإنه يضع يده على فمه ولم يذكر أن يستعيذ الإنسان من الشيطان الرجيم في هذا الموضع ولو كان مشروعاً لبينه النبي ﷺ كما بين ما يشرع من الأفعال عند حدوث التثاؤب .

٤) قول بعض الناس "لا حول لله".

قال الشيخ: وأما قوله " لا حول لله " فما سمعت أحداً يقولها وكأنهم يريدون " لا حول ولا قوة إلا بالله " فيكون الخطأ فيها في التعبير. والواجب أن تعدل على الوجه الذي يراد بها فيقال : " لا حول ولا قوة إلا بالله ".

٥) قول بعض الناس: " الناس يفعلون كذا " حينما يُنهى عن أمر مخالف للشريعة أو الآداب الإسلامية .

قال الشيخ: هذا ليس بحجة لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ ﴾ ولقوله : ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ والحجة فيما قال الله ورسوله أو كان عليه السلف الصالح .

٦) قول بعض الناس : " أنا حر في تصرفاتي " حينما ينكر عليه في فعل معصية .

قال الشيخ : هذا خطأ، نقول لست حراً في معصية الله ، بل إنك إذا عصيت ربك فقد خرجت من الرق الذي تدعيه في عبودية الله إلى رق الشيطان والهوى .

٧) تقبيل بعض الناس المصحف بعد الانتهاء من القراءة فيه :

قال الشيخ : الصحيح أنه بدعة وأنه ينهي عن ذلك لأن التقبيل بغير ما ورد به النص على وجه التعبد بدعة ينهى عنها وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " كل بدعة ضلالة " .

٨) تعليق أو كتابة لفظ الجلالة " الله " وبجوارها " محمد " على الجدار أو غيره.

قال الشيخ: موضعها ليس بصحيح لأن هذا يجعل النبي ﷺ نداً لله مساوياً له ولو أن أحداً رأى هذه الكتابة وهو لا يدري من المسمى بها لأيقن يقيناً أنها متساويات متماثلات فيجب إزالة اسم رسول الله ﷺ ويبقى النظر في كتابة " الله " وحدها فإنها كلمة يقولها الصوفية ويجعلونها بدلاً عن الذكر يقولون الله ، الله ، الله، وعلى هذا فتلغى فلا يكتب الله ولا محمد على جدران في الرقاع ولا في غيرها.

٩) كتابة بعض الناس " ص" بين قوسين رمزاً لكلمة صلى الله عليه وسلم .

قال الشيخ : من آداب كتابة الحديث كما نص عليه علماء المصطلح ألا يرمز إلى هذه الجملة بكملة "ص" وكذلك لا يعبر عنها بالنحت مثل "صلعم" ولا ريب أن الرمز أو النحت يفوت على الإنسان أجر الصلاة على النبي ﷺ .. فلا ينبغي للمؤمن أن يحرم نفسه الثواب والأجر أن يسرع في إنهاء ما كتبه.

وهناك أيضاً أخطاء تمس العقيدة يقع فيها الكثير من الناس منتقاة من مجمع فتاوي ورسائل الشيخ: محمد بن صالح العثيمين ومنها[1] :

قول بعض الناس " فلان بعيد عن الهداية " لمن أسرف على نفسه في الذنوب.

قال الشيخ : هذا لا يجوز لأنه من باب التألي على الله عز وجل فقد ثبت في الصحيح أن رجلاً كان مسرفاً على نفسه كان يمر به رجل آخر فيقول لا يغفر الله لفلان فقال الله عز وجل من " من ذا الذي يتألى علي قد غفرت له وأحبطت عملك..."الخ (١٢٢/٣) –

قول بعض الناس عن الميت " دفن في مثواه الأخير":

قال الشيخ: " قول القائل : دُفن في مثواه الأخير حرام ولا يجوز، لأنك إذا قلت في مثواه الأخير فمقتضاه أن القبر آخر شيء له وهذا يتضمن إنكار البعث.. لهذا تجنب هذه العبارة فلا يقال عن القبر أنه المثوى الأخير لأن المثوى الأخير إما الجنة أو النار في يوم القيامة".(١٣٣/٣).

– قول أو كتابة بعض الناس إذا مات شخص : ﴿ يَاأَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً ﴾.

(١) جمع وترتيب فهد بن ناصر السلمان .

قال الشيخ : " هذا لا يجوز أن يطلق على شخص بعينه لأن هذه الشهادة بأنه من هذا الصنف ". (٣/١٤٠).

- قول بعض الناس " يعلم الله ما حصل كذا وكذا ".

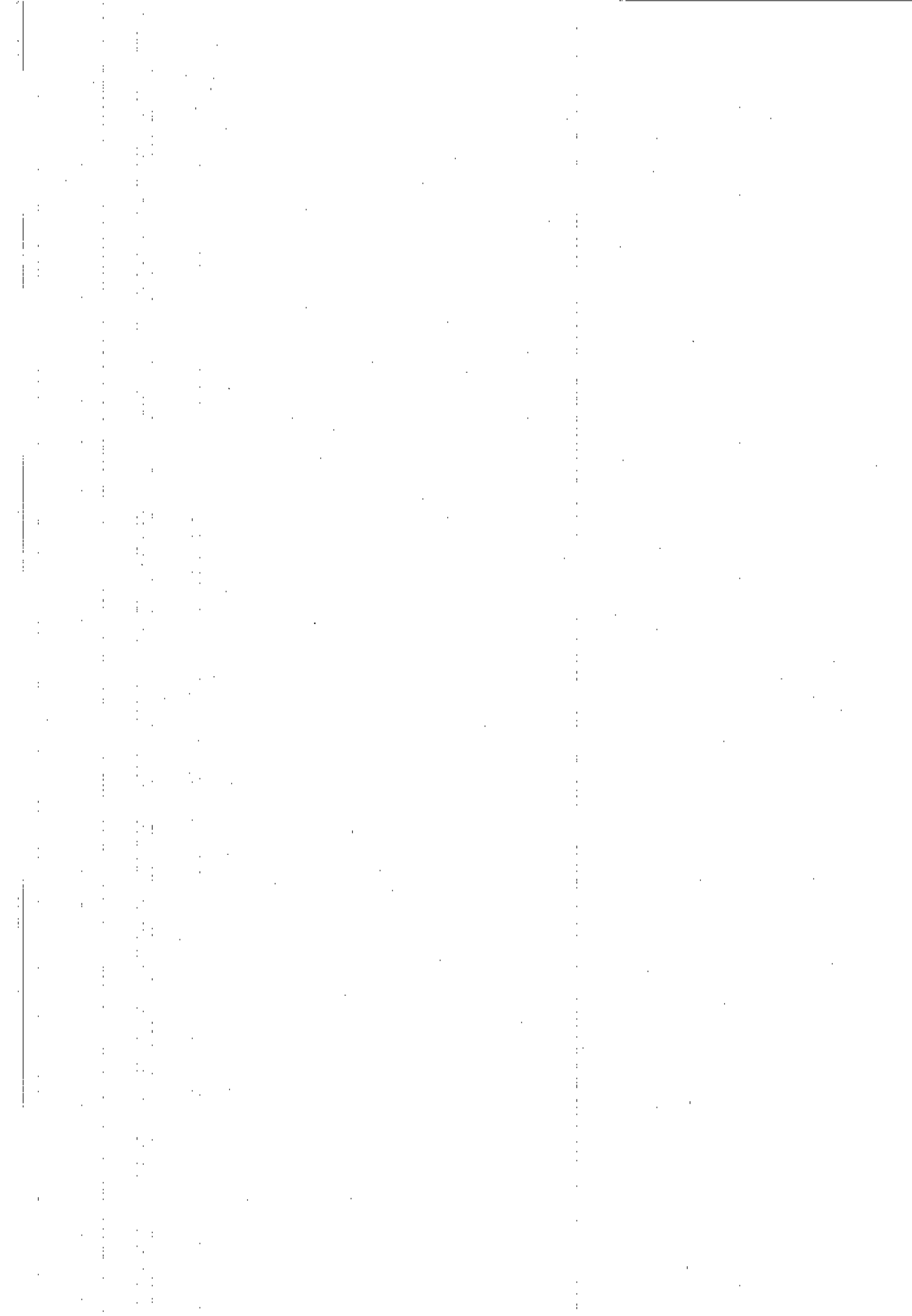
قال الشيخ : هذه مسألة خطيرة رأيت في كتب الحنفية أن من قال عن شيء يعلم الله والأمر بخلافه صار كافراً خارجاً عن الملة " ثم قال: " والحاصل أن قول القائل يعلم الله إذا قالها والأمر على خلاف ما قال فإن ذلك خطيراً جداً وهو حرام بلا شك أما إذا كان مصيباً والأمر على وفق ما قال فلا بأس بذلك ".(٣/١٤١).

- قول بعض الناس لتسمية بعض الزهور : " عبّاد الشمس".

قال الشيخ : هذا لا يجوز لأن الأشجار لا تعبد الشمس إنما تعبد الله عز وجل كما قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ االلهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ وَالشَّمْسُ ﴾ الآية. وإنما يقال عبارة أخرى ليس فيها ذكر العبودية كمراقبة الشمس ونحو ذلك من العبارات.

دعاء الإنسان على نفسه بالموت :

قال الشيخ : دعاء الإنسان على نفسه بالموت حرام ولا يجوز لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول (لا يَتمنيِّنَّ أحدكم الموت لضر نزل به) فعلى الإنسان أن يصبر ويحتسب وأن يسأل الله الهداية والثبات وإذا كان مصاب بضر فليسأل الله العافية فإن الأمر كله لله والله ولي التوفيق(١/٩٠).



٦) الغيبة

الغيبة من آفات اللسان ، ومن أعظم الذنوب وهي من الكبائر التي تهدد المجتمع المسلم بالتفكك والتفرقة، وتثير الأحقاد وتشتت الشمل، وقد صارت عادة كثير من الناس في مجالسهم غيبة المسلمين والولوغ في أعراضهم، وهذا أمر قد نهى الله عنه ونفر عباده منه، ومثله بأفظع صورة وأشنعها وأكرهها على النفوس البشرية بطبعها، وذلك كمن يقتطع من لحم أخيه الميت فيأكل منه ، وما أظن أن أحداً يستطيع أن يأكل من لحم أخيه مهما بلغ به الجوع .

قال تعالى : ﴿ وَلاَ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ﴾[١].

فما من مجلس يجلس فيه اثنين أو ثلاثة أو أكثر، بدلا من أن يصلحوا قلوبهم ويتقربوا إلى الله بفعل الطاعات مثل قراءة القرآن، أو تدارس مسألة فقهية ، أو استماع لدرس في التفسير أو الحديث، أو مراجعة بحث علمي ، أو فيما يعود عليهم بالنفع في دنياهم وأخراهم، ولكن الكثير من هؤلاء حتى طلبة العلم أصلحهم الله ينهشون في لحوم المسلمين وخصوصاً واجهة هذا الدين العلماء وأهل الصلاح وكما يقول أحد السلف لحوم العلماء مسمومة وعادة الله في الذين ينالون منهم معلومة.

(١) سورة الحجرات آية (١٢).

ولما رجم الرسول ﷺ (ماعزاً) في الزنا قال رجل لصاحبه : أُرجم رجم الكلب فمر الرسول ﷺ وهما معه بجيفة فقال : (إنهشا منها) فقالا ننهش جيفة فقال : " ما أصبتما من أخيكما أنتن من هذه "[1]. فلا يجوز لك أن تغتاب مسلماً سواء كان عالماً أو غير ذلك، فإنك بالغيبة تقدم له حسنات إن كان لك حسنات، أو تأخذ منه سيئات وطبيعي أن يكون له سيئات، فعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " أتدرون من المفلس ؟ قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع. قال: لا المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي وقد شتم هذا وضرب هذا ،وسفك دم هذا وضرب هذا ، فيُعطى هذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أُخِذ من خطاياهم فطُرحت عليه ثم طُرح في النار "[2].

وعن جابر بن عبدالله، رضي الله عنهما قال : [كنا مع رسول الله ﷺ ، فارتفعت لنا ريح منتنة فقال رسول الله ﷺ : " تدرون ما هذه الريح ؟ هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين "[3].

---

(١) رواه أبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة باسناد جيد، قاله الحافظ العراقي في تخريج الأحياء(٩/١٦٠٤).

(٢) رواه مسلم (٢٥٨١).

(٣) رواه أحمد في مسنده (٣/٣٥١) وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت – باب تفسير الغيبة(١٢٤).

وروى الحسن البصري رحمه الله أن رجلاً قال له : أن فلانا قد اغتابك فبعث إليه الحسن رطباً على طبق وقال : قد بلغني أنك أهديت لي من حسناتك فأردت أن أكافئك عليها فاعذرني فإني لا أقدر أن أكافئك على التمام .

ولقد أحسن الشاعر حين قال :

يشاركك المغتاب في حسناته
ويعطيك أجري صومه وصلاته
ويحمل وزراً عنك ظن بحمله
عن النجب من أبنائه وبناته
فكافيه بالحسنى وقل رب جازه
بخير وكفر عنه من سيئاته
فيا أيها المغتاب زدني فإن بقي
ثوابُ صلاة أو زكاة فهاته

وقال أيضاً:

يظل أخو الإنسان يأكل لحمه
كما في كتاب الله حال مماته
ولا يستحي ممن يراه ويدعي
بأن صفات الكلب دون صفاته
وقد أكلا من لحم ميت كلاهما
ولكن دعى الكلب اضطرار اقتياته
تساويتما أكلا فأشتاكما به
غداً من عليه الخوف من تبعاته

والناس يتساهلون في أمر الغيبة مع شناعتها وقبحها عند الله تعالى .

فعن أبي بكر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: " إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرامٌ عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت "(١).

وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " كلُّ المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه "(٢).

وعن أبي موسى الأشعري ﷺ قال : قلت يا رسول الله أي المسلمين أفضل ؟ قال : " من سلم المسلمون من لسانه ويده "(٣).

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: " المسلم من سَلِم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه "(٤).

وقال ﷺ : " الربا اثنتان وسبعون باباً أدناها مثل إتيان الرجل أمه ، وأن أربى الربا إستطالة الرجل في عرض أخيه "(٥).

---

(١) رواه البخاري " الفتح" (٢٦/١٣)، ومسلم "النووي على مسلم"(١٦٧/١١).

(٢) رواه مسلم " النووي على مسلم" (١٢١/١٦).

(٣) رواه البخاري "الفتح" (٥٤/١)، ومسلم "النووي على مسلم "(١٥٢).

(٤) رواه البخاري "الفتح" (٥٣/١).

(٥) السلسلة الصحيحة (١٨٧١).

ما الغِيبة ؟؟

لقد عرفها الرسول ﷺ بقوله: " أتدرون ما الغيبة ؟ " قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : " ذكرك أخاك بما يكره " قيل أفرأيت أن كان في أخي ما أقول ؟ قال ﷺ : " إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بَهُتَّه "(١).

فلا يذكرك بشيء يكرهه وإن كان فيه ، أما إذا قال ما ليس فيه فذلك هو البهتان .

فالغيبة : هي ذكرك الإنسان في غيبته بما يكره ، قال الغزالي رحمه الله: [اعلم أن حد الغيبة أن تذكر أخاك بما يكرهه لو بلغه ، سواء ذكرته بنقص في بدنه أو نسبه أو خلقه أو فعله أو في قوله أو في دينه أو في دنياه حتى في ثوبه ، وداره ، ودابته] .

أما في البدن :

فذكرك العمش والحول والقرع والقصر والطول والسواد والصفرة وجميع ما يتصور أن يوصف بما يكرهه كيفما كان .

وأما النسب :

فبأن يقول أبوه نبطي أو هندي أو فاسق ، أو خسيس أو اسكاف أو زبال أو شيء مما يكره كيف كان .

---

(١) رواه مسلم "النووي على مسلم" (١٦/١٤٢) ، في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة ، الترمذي (٣/٢٢٠) ، وقال حديث حسن صحيح.

وأما الخلق:

فبأن تقول هو سيء الخلق ، أو بخيل أو متكبر مراء أو شديد الغضب ، أو جبان عاجز ، أو ضعيف القلب ، أو متهور وما يجري مجراه .

وأما في أفعاله المتعلقة بالدين:

فكقولك هو سارق ، أو كذاب ، أو شارب خمر، أو خائن أو ظالم، أو متهاون بالصلاة، أو الزكاة، أو لا يحسن الركوع والسجود ، أو لا يتحرز من النجاسات أو ليس باراً بوالديه ، أو لا يضع الزكاة موضعها ، أو لا يحسن قسمتها ، أو لا يصون صومه عن الرفث والغيبة والتعرض لأعراض الناس .

وأما فعله المتعلق بالدنيا :

فكقولك إنه قليل الأدب متهاون بالناس، أو لا يرى لأحد على نفسه حقاً أو يرى لنفسه الحق على الناس، وإنه كثير الكلام، كثير الأكل، نؤوم ينام في غير وقت النوم ، ويجلس في موضعه.

وأما في ثوبه :

فكقولك إنه واسع الكم - طويل الذيل - وسخ الثياب. أهـ كلام الغزالي رحمه الله[١].

---

(١) انظر الإحياء (٩/١٦٠٥،١٦٠٦).

وقد أحسن القائل :

شر الورى من يعيب النـاس مشتغـلاً

مثل الذباب يراعي موضع العِلَـل

وقال آخر:

إياك إياك أعراض الرجـال فـــــإن

راغت بفيك فإنّ السم في الدّسّـمِ

وقال آخر:

لا تلتمس من مسـاوى الناس ما ستروا

فيهتك الله ستراً من مساويـكَــا

واذكر محاسن ما فيهم إذا ذكـــــروا

ولا تَعِـبْ أحداً فيهم بما فيـــكـاَ

أسباب الغيبـــة :

هناك أسباب باعثة تؤدي إلى الوقوع في الغيبة يجمعها أحـد عشـر سبباً منها ثمانية تخص العامة ، وثلاثة تخص أهـل الديـن والخاصـة، أمـا الثمانية الأولى:

الأول : تشـفي الغيـظ بذكـر مسـاوىء الموقـوع فـي عرضـه بالغيبـة قـولاً وفعلاً، فالحقد والغضب من البواعث العظيمة على الغيبة.

الثـاني: موافقـة الأقـران والزمـلاء ومسـاعدتهم ، ويـرى ذلـك فـي حسـن المعاشرة ، ولو أنه أنكر عليهم استثقلوه فيساعدهم على ذلك .

الثالث : أن يستشعر من انسان أنه سيقصده ويطول لسانه عليه أو يقبح حاله عند محتشم فيبادره فيطعن فيه ليسقط شهادته أو يبتدىء يذكر ما فيه صادقاً عليه ليكذب عليه فيروج كذبه بالصدق الأول ، ويستشهد ويقول ما من عادتي الكذب، فإن أخبرتكم بكذا وكذا من أحواله ، فكان كما قلت .

الرابع : أن يُنسب إليه شيء فيذكر أن الذي فعله فلان ويتبرأ منه مع أن التبرؤ يحصل بدون أن يذكر الغير بشخصه .

الخامس : أن ينطوي على عداوة شخص ويحسده فيرميه بمساوىء ومعائب ينسبها إليه ليصرف وجوه الناس عنه ويسقط مهابته ومكانته في النفوس ويقصد بذلك إثبات فضل نفسه والإعتراف بالفضل لأهله كما قيل :

وما عبر الإنسان عن فضل نفسه
بمثل اعتقاد الفضل في كل فاضل
وليس من الإنصاف أن يدفع الفتى
يد النقص عنه بانتقاص الأفاضل

فإذا رأيت إنساناً مبتلى بسبب الغوافل وأكل لحومهم يريد بذلك رفعة نفسه وخفض الغير، كأن يقول فلان جاهل أو فهمه ضعيف أو لا يحسن التعليم ، أو عبادته ركيكة أو لا يحسن الخطابة أو نحو ذلك فقل له اتق الله هذا لا يرفعك ولا يزيل ما فيك من النقائص ، اقتصر الأمر على تأمل عيوبك فهذا أولى بك يا مغرور.

السادس : أن يقدح المرء عند من يحب الشخص حسداً لاكرامهم ومحبتهم له.

السابع : أن يقصد اللعب والهزل والمزاح والمطايبة ويضحك الناس.

الثامن : السخرية والإستهزاء بالشخص استحقاراً له وهو يجري في الحضور والغيبة ومنشؤه التكبر واستصغار المستهزأ به وازدراؤه.

أما الأسباب التي تخص أهل الدين والخاصة :

الأول : أن يتعجب من فعل الغائب للمنكر وهذا من الدين لكن أدى إلى الغيبة بذكر اسمه فصار مغتاباً من حيث لا يدري.

الثاني: أن يغتم لسبب ما يبتلى به من المعصية فيقول مسكين فلان قد غمني وما ابتلي به من المعصية وغمه ورحمته خير لكن ساقه إلى شر وهو الغيبة من حيث لا يدري أنه صاغها بصيغة الترحم والتوجع .

الثالث: إظهار الغضب لله على منكر قارفه إنسان فيذكر الإنسان ولا يظهر عليه غيره بل ستر اسمه[١].

وهذه الأسماء الثلاثة ربما تخفى على العلماء وطلبة العلم فضلاً عن العوام ، ولذلك تسمع منهم كثيراً ما يقولون فلان ونعم، لولأنه يفعل كذا وكذا، ويعامل بالربا مثلاً ، وكان الواجب نصحه بدل الغيبة ، ولكن

(١) انظر الإحياء (١٦١٠/٩) ، وموارد الظمآن (٣٧٦/١) " بتصرف ".

ياأخي بشر الموقوع في عرضه بغيبة أو قذف أو سب أو نم ونحو ذلك بأنه سيفرح ويسر حينما يأخذ حسنات ما تعب بها في ليل ولا نهار ولا صيف ولا شتاء ، وهل أحلى وألذ من حسنات تأتيك ما تعبت بها .

ما يباح في الغيبة :

قال النووي رحمه الله : [اعلم أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا به فيدفع ذلك وهو بستة أسباب :

الأول : التظلم فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما عن ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه فيقول ظلمني فلان بكذا.

فعن أبي هريرة ﷺ عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إن لصاحب الحق مقالا "[١].

الثاني : الإستعانة على تغيير المنكر، ورد العاصي إلى الصواب: فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر فإن لم يقصد ذلك كان حراماً.

الثالث : الإستفتاء : فيقول للمفتي ظلمني أبي أو أخي أو زوجي ، أو فلان بكذا فهل له ذلك ؟ وما طريقي في الخلاص منه وتحصيل حقي؟ ودفع الظلم ونحو ذلك ، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط والأفضل أن يقول: ما تقول في رجل أو شخص أو زوج كان من أمره كذا فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين، ومع ذلك فالتعيين

---

(١) رواه البخاري والفتح (٤/٣٩٤)، ومسلم (١٦٠١).

جائز عن عائشة رضي الله عنها قالت: قالت هند بنت عتبة إمرأة أبي سفيان للنبي ﷺ: إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم فقال: " خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف "[1].

الرابع : تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم، **وذلك من وجوه :**

منها : جرح المجروحين من الرواة، والشهود وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة، **ومنها** : المشاورة في مصاهرة إنسان، أو مشاركته، إو إيداعه، أو معاملته، أو مجاورته أو غير ذلك.

عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت: أتيت النبي ﷺ فقلت إن أبا جهم ومعاوية خطباني ؟ فقال رسول الله ﷺ: " أما معاوية فصعلوك[2]، لا مال له، وأما أبو الجهم فلا يضع العصا على عاتقِه "[3]..

يجب على المشاور أن لا يخفي حاله، بل يذكر المساوىء التي فيه بنية النصيحة، ومنها إذا رأى متفقهاً يتردد إلى مبتدع، أو فاسق يأخذ عنه العلم، وخاف أن يتضرر المتفقّه بذلك فعليه نصيحته ببيان حاله

---

(١) رواه البخاري " الفتح" (٥٠٧/٩)، ومسلم "النووي على مسلم"(٧/١٢).

(٢) صعلوك: فقير.

(٣) رواه مسلم (١٤٨٠)، وفي رواية: (وأما أبو الجهم فضراب للنساء، وقيل معناها كثير الأسفار، رواه الإمام مالك في الموطأ (٥٨٠/٢)، والشافعي في الرسالة (٨٥٦).

بشرط أن يقصد النصيحة ، ومنها أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها ، إما بأن لا يكون صالحاً لها ، وأما بأن يكون فاسقاً أو مغفلاً أو نحو ذلك ، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيله ويولي من يصلح ، أو يعلم ذلك فيه ليعامله بمقتضى حاله ولا يغتر به ، وأن يسعى في أن يحثه على الإستقامة أو يستبدل به.

الخامس : أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته كالمجاهر بشرب الدخان ، ومصادرة الناس وأخذ المكس وأكل أموالهم، وجباية الأموال ظلماً ، والإستهزاء بأهل التقى والصلاح، وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به ويحرم ذكره بغيره من العيوب إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه.

عن زيد بن أرقم ﷺ قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر أصاب الناس فيه شدة فقال عبدالله بن أبي: لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ، وقال : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، فأتيت الرسول ﷺ فأخبرته ، فأرسل إلى عبدالله بن أبي فاجتهد يمينه ما فعل ، فقالوا : كذب زيد رسول الله ﷺ فوقع في نفسي مما قالوا شدة حى أنزل الله تصديقي ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ ، ثم دعاهم النبي ﷺ يستغفر لهم فلووا رؤوسهم(١).

وعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال :

---

(١) رواه البخاري " الفتح (٨/٦٤٧)، ومسلم "النووي على مسلم" (١٧/١٢٠).

" ائذنوا له بئس أخو العشيرة أو بئس العشيرة " ، فلما أن دخل ، ألاَنَ له القول ، فلما خرج قلنا : قلت الذي قلت ، ثم ألنت له القول ؟ قال : " أي عائشة شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه – أو تركه الناس – اتّقاء شرِّه "(١).

وقال الحسن : [ثلاثة لا غيبة لهم صاحب الهوى، والفاسق المعلن بفسقه ، والإمام الجائر] .

(١) رواه البخاري " الفتح" (١٠/٤٧١)، ومسلم " النووي على مسلم" (١٦/١٤٤).

السادس : التعريف إذا كان الإنسان معروفاً بلقب الأعمش، والأعرج والأصم ، والأحول والأعور وغيره جاز تعريفهم بذلك، أما إذا كان اطلاقه على جهة التنقيص والتهم فهذا حرام ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى[1].

الواجب على من كان حاضراً في مجلس تذكر فيه الغيبة :

أولا: أن ينهى المغتاب وينصحه لأن الغيبة من أعظم المنكرات قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ بِالمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ المُنْكَرِ﴾[2]. وعن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان "[3].

ثانياً : أن يدافع عن أخيه المسلم ويقول لمن يغتابه اتق الله فكلامك في هذا الشخص لا يرفعك ولايزيل ما بك من نقص، وفتش عن عيوبك وأصلحها أولاً يا مغرور، وقد أحسن القائل :

وعيناك إن أبدت إليك معائباً   فدعها وقل يا عينُ للناس أعين

وقد رغب الرسول ﷺ في الرد عن أعراض المسلمين بقوله : " من ردَّ عن عرض أخيه ردَّ اللهُ عن وجهه يوم القيامة "[4].

---

(١) انظر رياض الصالحين (٢/٨٣٨)" بتصرف"، وحول ذلك انظر الإحياء (٩/١٦١٩).

(٢) سورة لقمان آية (١٧).

(٣) رواه مسلم (٤٩)، وأبو داود (١١٤٠)، والترمذي (٢١٧٣) ، والنسائي (٨/١١١).

(٤) رواه أحمد في مسنده (٦/٤٥٠)، وهو في صحيح الجامع (٦٢٨٣).

ثالثاً : أن يحاول قطع الحديث عن ذلك الشخص الغائب ليصرفهم عن غيبته وأن يشغلهم بحديث غيره بعيداً عن الغيبة كأن يعرض عليهم مسألة ما، أو قصة واقعية مشوقة ونحو ذلك .

رابعاً : إذا حاول نصح المغتاب ونهيه ولم يستطع إلى ذلك سبيلاً فعليه أن يخرج من ذلك المجلس الذي تذكر فيه الغيبة، لأنه إن خالطهم ووافقهم أثم وتعرض لسخط الله، وإن سكت كان شريكاً للمغتاب، والمستمع أحد المغتابين ما لم ينصح .

قال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ ﴾[(١)] ، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾[(٢)] ، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ، وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلاَ تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾[(٣)].

كفارة الغيبة :

لا شك أن الغيبة من آفات اللسان، ومن الذنوب المحرمة عقلاً وشرعاً التي قل من يسلم منه، كالكذب، والرياء ، والربا ونحوها ، فهي اعتداء على أعارض الناس وهم غافلون ، وذكر عُيوبهم ، و**كفارتها تتلخص في الآتي :-**

---

(١) سورة القصص آية (٥٥).

(٢) سورة المؤمنون آية (٣).

(٣) سورة الأنعام آية (٦٨).

١) أن يندم ويتوب ويتأسف على ما فعله، ليخرج به من حق الله سبحانه وتعالى، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾[1] ، وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ ... ﴾[2] الآية .

٢) أن يتحلل ممن اغتابه ويطلب منه العفو إن قدر عليه، فعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : " من كانت لأخيه عنده مظلمة في عرض أو مال فليستحللها منه من قبل أن يأتي يوم ليس هناك دينار ولا درهم إنما يؤخذ من حسناته، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فزيدت على سيئاته "[3]. وسئل عطاء بن أبي رباح عن التوبة من الغيبة ، قال : أن تمشي إلى صاحبك فتقول له : كذبت فيما قلت ، وظلمتك ، وأسأت فإن شئت أخذت بحقك ، وإن شئت عفوت ، وهذا هو الأصح .

٣) أن يستغفر ويدعو له إذا لم يقدر أن يتحلل منه، أو كان غائباً أو ميتاً، فينبغي أن يكثر له الإستغفار والدعاء. فعن أنس بن مالك ﷺ قال :

---

(١) النساء آية (٤٨) و(١١٦).

(٢) سورة المائدة آية (٧٢).

(٣) رواه البخاري ط " الفتح" (٥/٧٣).

قال رسول الله ﷺ : " كفارة من اغتبته أن تستغفر له وتقول : اللهم اغفر لنا وله "[1]. وقال مجاهد : كفارة أكل لحم أخيك أن تثني عليه وتدعو له بخير.

٤) أن يذكر ما فيهم من الخصال الحسنة عند من اغتابه عندهم لعل الله أن يرحمه ويغفر له إنه غفور رحيم . يقول الشاعر:

لا تلتمس من مساوي الناس ما ستروا

فيهتك الله ستراً من مساويكَا

واذكر محاسن ما فيهم إذا ذكروا

ولا تعب أحداً منهم بما فيكَا

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا ، في كتاب الصمت وحفظ اللسان ، باب (كفارة الاغتياب) (٢٦٣).

فتاوي في الغيبة لأصحاب الفضيلة العلماء[1]

الغيبة من أسباب الشحناء والبغضاء

س) بعض الناس – هَدَاهُم اللـه– لا يَـرَوْنَ الغيبـة أمـراً منكـراً أو حراماً والبعض يقول إذا كان في الإنسان ما تقول فغيبته ليست حراماً متجـاهلين أحاديث المصطفى ﷺ. أرجو من من سماحة الشيخ بيان ذلك جزاه اللـه خيراً ؟ .

جـ) الغيبة محرمة ومن الكبائر سواء كان العيب موجوداً فـي الشخص أم غير موجود لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال لما سئل عن الغيبة قال ذكرك أخاك بما يكره قيل يا رسول الله أرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : " إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بَهَتَّه " وثبت عنه ﷺ أنه رأى ليلة أسري به قوماً لهم أظفار من نحـاس يخمشـون بهـا وجوههم وصدورهم فسأل عنهـم فقيـل هؤلاء الذيـن كـانوا يـأكلون لحـوم الناس ويقعون في أعراضـهم .

وقد قال سبحانه : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلاَ تَجَسَّسُوا وَلاَ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴾ .

---

(١) عن فتاوي اسلامية لأصحاب الفضيلة العلماء– سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز الشيخ محمد صالح العثيمين، الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين ، جمع وترتيب الشيخ محمد عبدالعزيز المسند (٤/٤٥٢،٤٥٣،٤٥٤) .

فالواجب على كل مسلم ومسلمة الحذر من الغيبة والتواصي بتركها طاعة لله سبحانه ولرسوله صلى الله عليه وسلم ، وحرصاً على ستر إخوانه وعدم إظهار عوراتهم ولأن الغيبة من أسباب الشحناء والعداوة وتفريق المجتمع وفق الله المسلمين لكل خير.

الشيخ ابن باز .

هجر المغتاب

س) لي صديق كثيراً ما يتحدث عن أعراض الناس وقد نصحته ولكن دون جدوى ويبدو أنها أصبحت عادة عنده، وأحياناً يكون كلامه في الناس عن حسن نية فهل يجوز هجره ؟ .

جـ) الكلام في أعراض الناس بما يكرهون منكر عظيم ومن الغيبة المحرمة بل من كبائر الذنوب لقول الله تعالى : ﴿ **وَلاَ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَيُحِبّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا ا للهَ إِنَّ ا للهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ** ﴾ . ولما روى عن مسلم في صحيحه عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال : " أتدرون ما الغيبة ؟ " فقالوا الله ورسوله أعلم فقال : " ذكرك أخاك بما يكره " قيل : يا رسول الله إن كان فيه ما أقول قال : " إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بَهُتّه " وصح عنه ﷺ أنه لما أعرج به مر على قوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم فقال يا جبريل من هؤلاء فقال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم أخرجه أحمد وأبو داود بإسناد حسن جيد عن أنس ﷺ ، وقال العلامة ابن مفلح : إسناده صحيح ، وقال : وخرّج

أبو داود بإسناد حسن عن أبي هريرة مرفوعاً أن من الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم بغير حق .

والواجب عليك وعلى غيرك من المسلمين عدم مجالسة من يغتاب المسلمين مع نصيحته والإنكار عليه لقول النبي ﷺ : " **من رأى منكم منكراً فَلْيغيِّره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان** " رواهما مسلم في صحيحه .

فإن لم يمتثل فاترك مجالسته لأن ذلك من تمام الإنكار عليه .

أصلح الله حال المسلمين ووفقهم لما فيه سعادتهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة .

الشيخ ابن باز

حكم غيبة الفاسق

س) شخص يقول: إذا كان بعض الناس لا يصلي ولا يذكر الله بل ويعمل فوق ذلك أعمالاً سيئة تغضب الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام من كل النواحي فهل يجوز أن يغتاب ليعرف به الناس أم لا ؟

جـ) يجب نصح هذا وأمثاله بفعل ما أمر الله به، وينكر عليه فعل ما نهى الله عنه فإن امتثل ولو شيئاً فيستمر معه في النصيحة حسب الوسع وإلا فيجتنب قدر الطاقة إتقاءً وبعداً عن المنكر ثم يذكر بما هو فيه من التفريط في الواجبات وفعل المنكرات عند وجود الدواعي قصداً للتعرف به وحفظاً للناس من شره، وقد يجب عليك ذلك إذا استنصحك أحد في مصاهرته أو مشاركته أو استخدامه مثلاً أو خفت على شخصَ أن يقع في

حباله ويصاب بشره فيجب عليك بيان حاله إنقاذاً لأهل الخير من شره وأملاً في ازدجاره إذا عرف كف الناس عنه وتجنبهم إياه وليس لك أن تتخذ من ذكر سيرته السيئة تسلية لك وللناس وفكاهة تتفكه بها في المجالس فإن ذلك من اشاعة الشر وبه تتبلد النفوس ويذهب احساسها باستشياع المنكرات أو بضعفها ، وليس لك أن تفتري عليه منكرات لم يفعلها رغبة في زيادة تشويه حاله والتشنيع عليه فإن ذلك كذب وبهتان وقد نها عنه النبي ﷺ .

اللجنة الدائمة.

إذا كان المقصود النصيحة فليس بغيبة

س) رجل أراد أن يكلف أحد الناس بعمل من الأعمال وأنا أعرف أن هذا الشخص لا يصلح لهذا العمل لعدم أهليته من عدة نواح. فهل يجوز لي أن أخبر ذلك الرجل عن بعض عيوب ذلك الشخص وهل يعتبر ذلك غيبة ؟ .

جـ) إذا كان المقصود النصيحة فليس بغيبة لقول النبي ﷺ " الدين النصيحة " قيل : لمن يا رسول الله قال : " لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم " . روى مسلم في صحيحه، وفي الصحيحين عن جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه قال : " بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم " والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وبالله التوفيق .

الشيخ ابن باز .

التجمع لأكل لحوم البشـــر

س) تكثر بين أوساط الشباب في قريتنا المجالس النمامة حيث يتجمع بعض الشباب ليسامروا أنفسهم بالغيبة والنميمة فهل يجوز لي مجالستهم؟

جـ) هؤلاء الجماعة الذين يتسامرون في أكل لحوم إخوانهم، هؤلاء في الحقيقة سفهاء لأن الله تعالى يقول : ﴿ وَلاَ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ . فهؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس في مجالسهم قد فعلوا كبيرة من كبائر الذنوب والواجب عليك نصحهم فإن امتثلوا وتركوا ما هم فيه فذاك، وإلا يجب عليك أن تقوم عنهم لقوله تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ إنَّ اللهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً ﴾ .

فلما جعل القاعدين مع هؤلاء الذين يسمعون آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها جعلهم في حكمهم مع أن هذا أمر عظيم يخرج من الملة فإن من شارك العصاة فيما دون ذلك مثل هؤلاء العصاة الذين كفروا بآيات الله واستهتروا بها فيكون الجالس في مكان الغيبة كالمغتاب في الإثم .

فعليك أن تفارق مجالسهم وألاَّ تجلس معهم .

الشيخ ابن عثيمين

٧) النَّميمَـــة

معنى النَّميمـــة :

هي نقل الكلام بين الناس على جهة الفساد . وتعتبر النميمة من أعظم أسباب قطع الروابط ، وإيقاد نيران الحقد والعداوة بين الناس ، وسببا في التفريق بينهم ، وقد بين الله تعالى أن النميمة من صفات الضلال والإضلال والظلم ، وقد تجمعت مع غيرها من الصفات الذميمة في رجل من قريش يسمى " الوليد بن المغيرة " الذي يعد من كفارها وزعمائها الصادين عن دين الله . قال تعالى: ﴿ وَلاَ تُطِعْ كُلَّ حَلاَّفٍ مَهِينٍ ، هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ، مَنَّاعٍ لِلخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ، عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ ﴾[١] ، أي الذي يمشي بين الناس بالنميمة ، ففي الآية ذم لها وتحذير من الوقوع فيها.

فالنميمة من أسباب الحرمان من الجنة : عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " لا يدخل الجنة نمَّام "[٢].

وعنه أيضاً مرفوعاً: " لا يدخل الجنة قتّات "[٣]، قيل القتات الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم[٤].

---

(١) سورة القلم الآية (١٠-١٣).

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان بيان غلظ تحريم النميمة (١٠١/١).

(٣) رواه البخاري "الفتح" كتاب الأدب (٤٧٢/١).

(٤) انظر النهاية لابن الأثير (١١/٤).

وعن ابن عباس ﷺ مرفوعاً : " من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك[1] يوم القيامة "[2].

فإذا كان ينقل حديثهم دون علمهم لإيقاع الضرر بهم فهو يضيف إلى إثم التجسس إثماً آخر بدخوله في حديث النبي ﷺ : " لا يدخل الجنة قتّات ".

والنميمة من أسباب عذاب القبر : فقد أخبرنا النبي ﷺ أن النميمة من أسباب عذاب القبر فهو لا يعلم الغيب، ولكن هذا من علم الله الذي أوحى إليه ومن خصوصياته أنه لا ينطق عن الهوى، قال تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى ﴾[3] .

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مر بقبرين يعذبان فقال : " إنهما يُعَذَّبان وما يعذَّبان في كبير بلى إنه كبير ، أما أحدهما فكان يمشي بين الناس بالنميمة ، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله ، ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنتين فغرس على هذا واحداً وعلى هذا واحداً، ثم قال: لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا "[4]، ويقال أن ثلث عذاب القبر من النميمة .

---

(١) الأنك : الرصاص المذاب.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ، والطبراني في الكبير (١١/٢٤٨-٢٤٩).

(٣) سورة النجم آية (٣-٤).

(٤) رواه البخاري " الفتح (١٠/٤٧٢)، ومسلم " النووي على مسلم (٣/٢٠٠).

ولا شك أن النمام من أكثر المفسدين في الأرض ، وقد ورد في بعض الآثار أن النمام يفسد في ساعة ما لا يفسده السَّاحر في سنة ، فهو يزعزع كيان الأمم والشعوب ، والمجتمعات والأُسَر .

ومن الصور السيئة للنميمة :

تخبيب الزوج على زوجته ، والتنفير بينهما ، وجعل الصديقين عدوين حتى الأخ مع أخيه، والإبن مع أبيه، وحتى في مجال العمل يقوم بعض الموظفين في نقل كلام الآخرين للمدير أو المسؤول للوشاية والإيقاع وإلحاق الضرر بالآخرين .

قال حماد بن سلمة : باع رجلاً عبداً وقال للمشتري ما فيه عيب إلا النميمة ، قال : قد رضيت ، فاشتراه فمكث الغلام أياماً ثم قال لزوجة مولاه ، إن سيدي لا يحبك ، وهو يريد أن يتزوج عليك ، فخذي المقص أو الموس واحلقي من شعر قفاه عند نومه وخذي شعرات حتى أسحره عليها فيحبك ، ثم قال للزوج : إن إمرأتك اتخذت خليلاً ، وتريد أن تقتلك فتناوم لها ، فلما جاءت لأخذ الشعر من لحيته أقدم إليها وقتلها، فذهب العبد إلى أهل الزوجة وقال لهم : إن فلان زوج ابنتكم قتلها ، فجاء أهل المرأة فقتلوا الزوج ، ووقع القتال بين القبيلتين حتى فنيت بسبب ذلك العبد النمام .

فالنميمة حرام وهي ممقوته بجميع أنواعها سواء كانت بين الأصحاب والأصدقاء أو عند أرباب الجاه والسلطان ، أو كانت بين

الزوجين ، أو بين الأهل والأقرباء ، أو البعيد والقريب ، ولأن النمام مفش للسر ، وهاتك للستر ، مفرق للأحبة ونحو ذلك . .

قال الشاعر:

تنح عن النميمة واجتنبها فإن النم يحبط كل أجر
يثير أخو النميمة كل سر ويكشف للخلائق كل ستر
ويقتل نفسه وسواه ظلماً وليس النم من أفعال حر

واجب المُنَمِّ له :

إذا حمل إليك أحد النميمة ، وقال لك إن فلاناً قال فيك كذا، أو فعل في حقك كذا ، أو هو يدبر في إفساد أمرك ، أو فلان يسبك ونحو ذلك فعليك بستة أمور :ـ

الأول : أن لا تصدقه لأن النمام فاسق ، وهو مردود الشهادة، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾[1] .

الثاني : أن تنهاه عن ذلك وتنصحه وتبين له قبح فعله ، قال تعالى : ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾[2] .

روى أن عمر بن عبدالعزيز دخل عليه رجل فذكر له عن رجل شيئاً، فقال عمر: إن شئت نظرنا في أمرك فإن كنت كاذباً فأنت من أهل

(١) الحجرات آية (٦) .

(٢) سورة لقمان آية ١٧ .

هذه الآية : ﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ ، وإن كنت صادقاً فأنت من أهل هذه الآية : ﴿ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ﴾ ، وإن شئت عفونا عنك ، فقال يا أمير المؤمنين لا أعود إليه .

وقال رجل لعمرو بن عبيد : إن فلان يذكرك بسوء ، فقال له عمرو : يا هذا ما راعيت حق مجالسة الرجل حيث نقلت إلينا حديثه ، ولا أديت حقي حيث أعلمتَني من أخي ما أكره ، ولكن أعْلِمْهُ أن الموت يعمنا والقبر يضمنا ، والقيامة تجمعنا ، والله يحكم بيننا والله خير الحاكمين .

الثالث : أن تبغضه في الله لأن الله يبغض النمام، ولا تثق بقوله، ولا بصداقته وقد قيل : من نم لك نم عليك، ومن أخبرك بخبر غيرك أخبر غيرك بخبرك ، قال الشاعر :

لا تقبلن نميمة بلغتها وتحفظن من الذي أنباكها
إن الذي أهدى إليك نميمة سينم عنك بمثلها قد حاكها

الرابع : أن لا تظن بأخيك الغائب سوءاً قال تعالى : ﴿ إجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾[1] .

الخامس: أن لا يحمل ما حكى لك على التحسس والتحقق من صحة ما يقوله النمام لقوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَجَسَّسُوا... ﴾[2] .

(١،٢) سورة الحجرات (١٢) .

السادس : أن لا تنقل ما قاله لك إلى غيرك فتقول مثلاً قال لي فلان كذا وكذا لأنك بذلك تصبح نماماً.

٨) كلام ذي اللّسانَين

وهو نقل كلام من الجانبين فهو ذو لسانين وهو أشــر وأخطـر مـن النميمة ، إذ النمام ينقل الكلام من أحـد الجـانبين فقـط وقـد ورد فـي هـذا وعيد شديد قال تعالى: ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّـاسِ وَلاَ يَسْـتَخْفُونَ مِـنَ ا للهِ ، وَهُـوَ مَعَهُمْ إذْ يُبَيِّتُونَ مَالاً يَرْضَى مِنَ القَوْلِ وَكَانَ ا للهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً ﴾[١] .

وعن عمار بن ياسر قال: قال ﷺ : " من كان له وجهان في الدنيا كان له لسانان في نار يوم القيامة "[٢].

وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال ﷺ : " تجدون من شر عبــاد اللـه يوم القيامة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بحديث وهؤلاء بحديــث " ، وفـي لفظ آخر : " الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه "[٣].

قال مالك إبن دينار : قرأت في التوراة : بطلت الأمانة ، والرجــل مع صاحبه بشقتين مختلفتين ، يهلك ألله تعالى كل شقتين مختلفتين .

(١) سورة النساء آية (١٠٨).

(٢) رواه البخاري في الأدب المفـرد وأبـو داود (٢٦٨/٤) وقـال الحـافظ العراقـي فـي تخريج الأحباء (١٦٣١)، سنده حسن.

(٣) رواه البخاري في صحيحه .

قال بشار بن برد :

خير إخوانك المشارك في المرِّ

وأين المشارك في المر أينا ؟

الذي إن شهدت سرك في الحس

وإن غِبتَ كان أُذنًا وعينا

مثل سر الياقوت إن مسّه النار

حلاه البلاء فازداد زينا

أنت في معشر إن غبت عنهم

بذلوا كل ما يزينك شيناً

وإذا ما رأوك قالوا جميعاً

آنت من أكرم البريا علينا

ما أرى للأنام وداً صحيحاً

صار ود الأنام زورا وقينا

وقد سُئل الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين السؤال التالي :

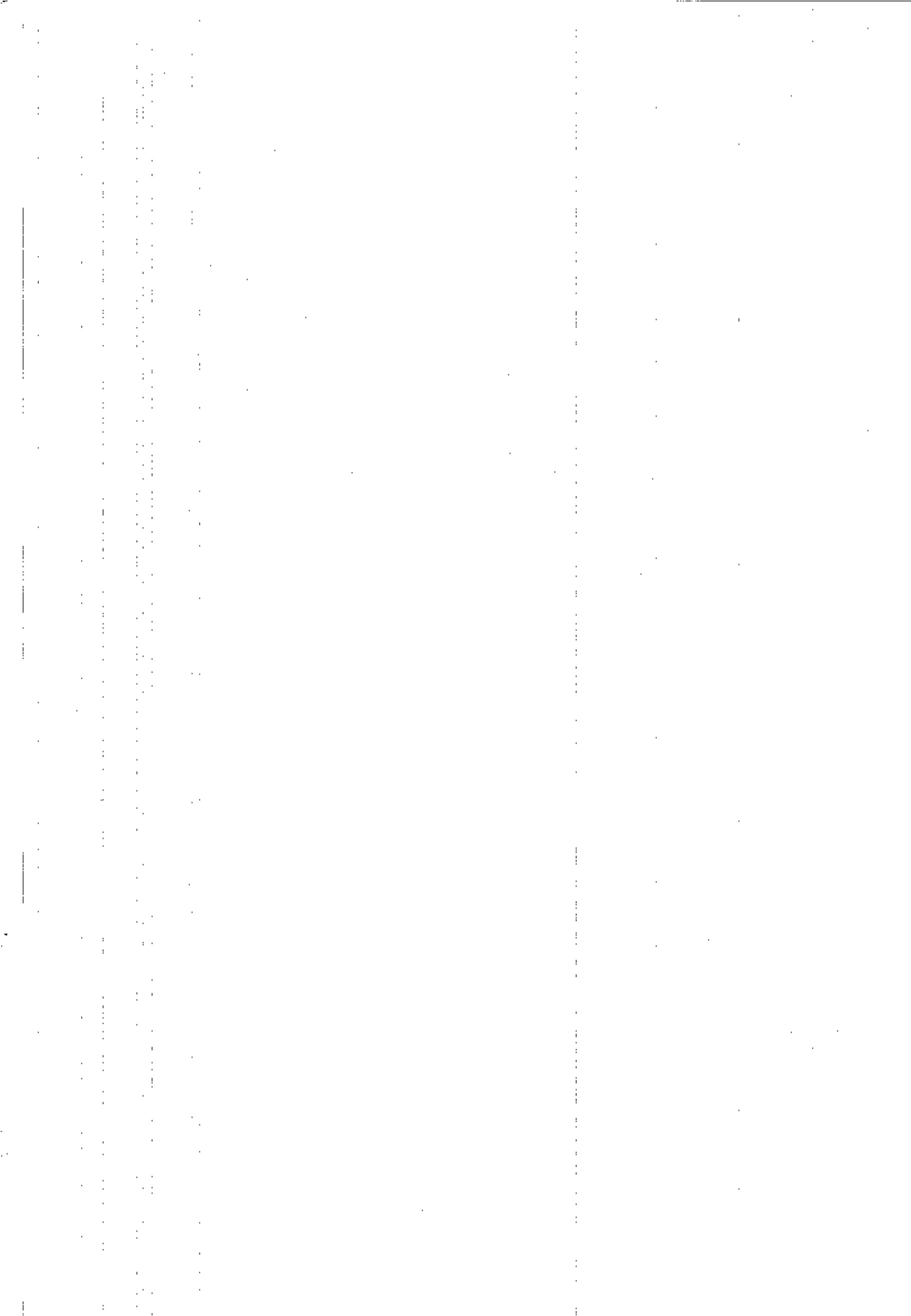
س) أنا أشاهد أناساً يتكلمون بالوجهين لي ولغيري أسكت على ذلك أم أخبرهم ؟ .

لا يجوز الكلام بوجهين لقوله ﷺ : " تجدون شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه " .

ومعنى ذلك أن يمدح الإنسان في وجهه ويبالغ في ذلك لقصد دنيوي ثم في غيبته يذمه عند الناس ويعيبه وهكذا يفعل مع أغلب من لا يناسبه، فالواجب على من عرفه بذلك أن ينصحهم ويحذرهم من هذا الفعل الذي هو من خصال المنافقين وأن الناس ولا بد سيعرفون هذا الإنسان بهذه الصفة الذميمة فيمقتونه ويأخذون منه الحذر ويبتعدون عن صحبته فلا تحصل له مقاصده، أما إذا لم يستفد من النصح فإن الواجب التحذير منه ومن فعله ولو في غيبته ففي الحديث: " اذكروا الفاسق بما فيه كي يحذره الناس "[1].

الشيخ ابن جبرين

(١) فتاوي إسلامية لأصحاب الفضيلة العلماء جمع محمد بن عبدالعزيز المسند (٤٥٨/٤).



٩) تناجي(*) اثنين دون الثالث

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ ... ﴾[١]

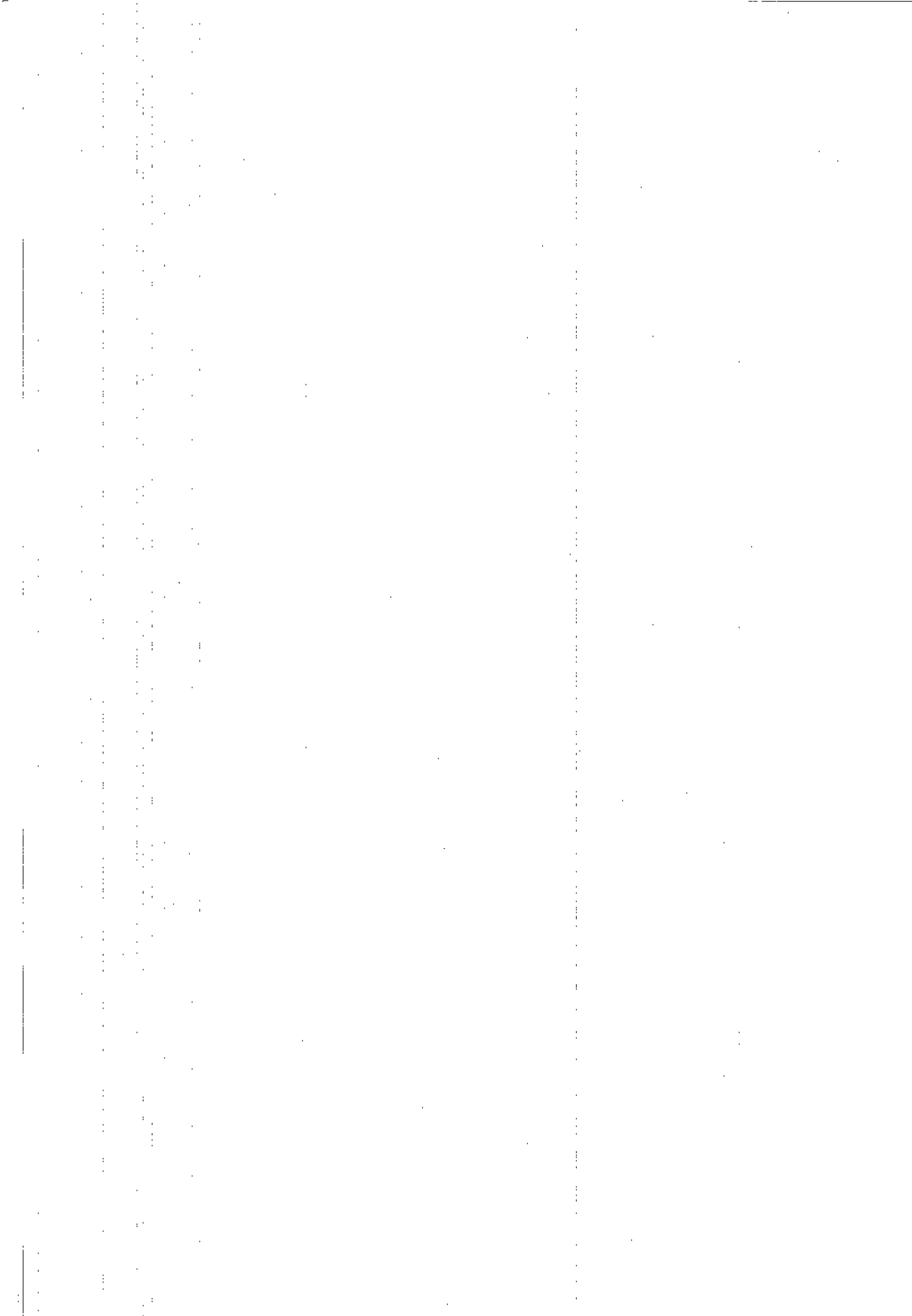
وعن ابن مسعود رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : " اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس من أجل ذلك يحزنه " وفي رواية : " فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما فان ذلك يحزنه "[٢]

إن الإسلام يحارب كل ما يسبب الخلاف بين المسلمين ويحذر من ايذاء المسلم بأي وسيلة كانت ولما كان التناجي بين اثنين وترك الثالث اذا لم يخالطهم احد يسبب آثارا نفسية سيئة للشخص الثالث جاء تحريمه لأنه من آفات اللسان ومن خطوات الشيطان التي تفرق بين المسلمين وتوغر صدور بعضهم على بعض فبين الحديث أنهم إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الثالث حتى يختلطوا بالناس – ويدخل في ذلك التناجي ثلاثة دون الرابع أو أربعة دون الخامس وهكذا، أو يكون الكلام بين المتناجين بلغة لا يفهمها الشخص الثالث أو بإشارات أو بألغاز بينهما لأن في ذلك التناجي تحقير للشخص الثالث أو إيهامه أنهما يريدان به شراً ونحوذلك

(*) التناجي : التحدث سراً.

(١) سورة المجادلة آية (١٠).

(٢) رواه البخاري (الفتح) ومسلم (النووي على مسلم) (٢٦/١٤) ، وأبو داود (٢٦٣/٤) ، والترمذي (٢٠٩/٤)، وابن ماجه (١٢١٤/٢) ، والدارمي (٢٨٢/٢) .



١٠) الكذب

قال تعالى : ﴿ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللهِ عَلَى الكَاذِبِينَ ﴾[١] ، وقال تعالى: ﴿ قُتِلَ الخَرَّاصُونَ ﴾[٢] ، أي الكذابون، وقال تعالى: ﴿ إنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴾[٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾[٤] ، وقال تعالى: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾[٥] .

معنى الكذب :

الكذب: هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه، وهو خلاف الصدق . فالصدق : هو الإخبار عن الشيء بما هو عليه فالصدق يهدي إلى البر ، والبر يهدي إلى الجنة وضده الكذب فهو يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار.

فالصدق طريق يؤدي إلى الجنة، والكذب طريق يؤدي إلى النار ، وهو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب .

---

(١) سورة آل عمران آية (٦١).

(٢) سورة الذاريات آية (١٠).

(٣) سورة غافر آية (٢٨).

(٤) سورة الإسراء أية (٣٦).

(٥) سورة ق آية (١٨).

فعن ابن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر ، وإن البر يهدي إلى الجنة ، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يُكتب عند الله صِدِّيقاً ، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور ، والفجور يهدي إلى النار ، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يُكتب عند الله كذَّابا "(١).

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قلنا يانبيَّ الله من خير الناس ؟ قال : " ذو القلب المخموم واللسان الصادق " ، قلنا فما القلب المخموم ؟ قال : " التَّقيّ النّقي الذي لا إثم فيه ، ولا بغي ولا حسد "(٢).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : " إذا كذب العبد تباعد الملك عنه ميلاً من نتن ما جاء به "(٣) .

---

(١) رواه البخاري " فتح الباري" (١٠/٥٠٧)، ومسلم "النووي على شرح مسلم" (١٦/١٥٩).

(٢) رواه ابن ماجه (٢/١٤١٠)، قال المنذري في الترغيب والترهيب إسناده صحيح (٥/٢٠١) .

(٣) رواه الترمذي (٣/٢٣٥)، وقال حديث حسن غريب.

وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ، ولهم عذاب أليم : شيخ زان ، وملك كذَّاب ، وعائل[1] مُستكبر "[2] .

الكذب من علامات النفاق :

عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " آية المنافق ثلاث إذا حدَّث كذب وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتُمن خان "[3] . وزاد مسلم في " وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم ."

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : " أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، إذا أؤتمن خان ، وإذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدَر ، وإذا خاصم فجَر "[4] .

وعن الحسن ﷺ قال : الكذب جماع النفاق[5].

(١) العائل : الفقير.

(٢) رواه مسلم (١٠٧) ، وأبو داود (٢٩٨/٤) .

(٣) رواه البخاري " الفتح" (٨٩/١) ومسلم " النووي على مسلم " (٤٦/٢) .

(٤) رواه البخاري " الفتح" (٨٩/١) ، ومسلم" النووي على مسلم "(٤٦/٢) .

(٥) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وحفظ اللسان (باب ذم الكذب) .

دواعـــي الكذب :

قال أبو الحسن الماوردي : وأما دواعي الكذب فمنها اجتلاب النفع واستدفاع الضر ، فيرى أن الكذب أسلم واغنم فيرخص لنفسه فيه اغترار بالخدع ، لأن القبيح لا يكون حسناً والشر لا يصير خيراً . وليس يجني من الشوك العنب ولا من الكرم الحنظل ، وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال : " تحرُّوا الصدق ولو رأيتم أن فيه الهلَكة " .

وقال عمر بن الخطاب ﷺ : [لأن يضعني الصدق وقلما يفعل ، أحب إلي من أن يرفعني الكذب وقلما يفعل]. وقال بعض الحكماء : [الصدق منجيك وإن خفته ، والكذب مرديك وإن أمنته] وقال الجاحظ : [الصدق والوفاء توأمان، والصبر والحلم توأمان فيهن تمام كل دين، وصلاح كل دنيا ، وأضدادهن سبب كل فرقة، وأصل كل فساد] ، **ومنها :**

* أن يؤثر أن يكون حديثه مستعذباً وكلامه مستظرفاً، فلا يجد صدقاً يعذب ولا حديثاً يستظرف ، فيستحلي الكذب الذي ليست غرائبه معوزه ، ولا ظرائفه معجزه ، وهذا النوع أسوأ حالاً مما قبل لأنه يصدر عن مهانه النفس ودنائة الهمة، وقد قال الجاحظ: [لم يكذب أحد قط إلا لصغر قدر نفسه عنده]، وقال ابن المقفع : [لا تتهاون بإرسال الكذبة من الهزل فإنها تسرع إلى إبطال الحق] .

* أن يقصد بالكذب التشفي من عدوه فيسمه بقبائح يخترعها عليه ويصفه بقبائح ينسبها إليه ، ويرى أن معرة الكذب غنم وأن إرسالها في العدو

سهم وسم ، وهذا أسوأ حالاً من النوعين الأولين ، لأنه قد جمع بين الكذب المعر والشر المضر ، ولذلك ورد الشرع برد شهادة العدو على عدوه.

* أن تكون دواعي الكذب قد ترادفت عليه حتى ألفها، فصار الكذب له عادة، ونفسه إليه منقادة، حتى لو ازم مجانبة الكذب عسر عليه لأن العادة طبع ثان ، وقد قالت الحكماء : [من استحلى رضاع الكذب عسر فطامه ، وقيل في منثور الحكم : لا يلزم الكذاب شيء إلا غلبه] . أهـ[1].

الكذب المعتاد :

جرت العادة بين الناس التساهل والمبالغة في الكذب كقولهم طلبتك كذا وكذا مرة، أو قلت لك كذا مائة مرة، فإن لم يكن طلبه أو قال له إلا مرة واحده كان كاذباً .

ومما يعتاد الكذب فيه أن يقال هل رأيت فلان في طريقك فيقول ما رأيته وقد رآه ، أو يقل هل تعرف فلان بن فلان فيقول أعرفه وهو لا يعرفه، أو يقال كل الطعام أو الشراب لا أشتهيه وهو يشتهيه، وكل ذلك منهي عنه وهو حرام لأنه كذب وإن لم يكن فيه غرض صحيح .

قال مجاهد : قالت أسماء بنت عميس كنت صاحبة عائشة في الليلة التي هيأتها وأدخلتها على رسول الله ﷺ ومعي نسوة ، قالت فوالله

(١) انظر آداب الدنيا والدين ، تحقيق د. محمد صالح (٢٦٣) .

لم نجد عنده قري إلا قدحاً من لبن، فشرب ثم ناوله عائشة ، قالت فاستحيت الجارية ، قالت : فقلت لا تردي يدي رسول الله ﷺ خذي منه ، قالت فأخذته على حياء فشربت منه ، ثم قال : " ناولي صواحبك " فقلن : لا نشتهيه ، فقال : " لا تجمعنَ جوعاً وكذباً "

قالت : فقلت يا رسول الله إن قالت أحدانا لشيء تشتهيه : لا أشتيهه ، أيعد كذباً ؟؟ قال : " إن الكذب ليكتب كذباً حتى الكذيبة كذيبة "(١).

قال عبدالرحمن بن سلمة : [ما كذبت منذ أسلمت ، إلا أن الرجل يدعوني إلى طعامه فأقول ما أشتهيه فعسى أن يكتب](٢).

وقال الأحنف بن قيس : [ما كذبت منذ أسلمت ، إلا مرة واحدة فإن عمر سألني عن ثوب : بكَم أخذته ؟؟ فأسقطت ثلثي الثمن](٣).

الكذب على الصغار :

ومما اعتاده بعض الناس الكذب على الصغار وتغريرهم مزاحاً ، كقولهم سأعطيك كذا وكذا ولم يعطه شيئاً وهو لا يجوز .

عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال : " من قال لصبيه : ها أعطيك فلم يعطه شيئاً كتبت كذبة "(٤).

---

(١) رواه أحمد في مسنده(٦/٤٣٨)، وابن أبي الدنيا في كتاب "الصمت" باب ذم الغيبة (٢٥٦).

(٢) كتاب الصمت وحفظ اللسان، باب ذم الغيبة (٢٥٦).

(٣) انظر: تهذيب تاريخ دمشق (٧/١٤)، من تخريج كتاب الصمت.

(٤) رواه أحمد في مسنده (٢/٤٥٢).

وقال عبدالله بن عامر : جاء رسول الله ﷺ إلى بيتنا وأنا صبي صغير، فذهبت لألعب فقالت أمي : تعال حتى لأعطيك ، فقال ﷺ : " وما أردت أن تعطيه " قالت تمرا ، فقال : " أما أنك لو لم تفعلي لكُتبت عليكِ كذبة (٢).

وقال ﷺ : " وإن الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل ، ولا يعد أحدكم صبياً ولا ينجز له "(٢).

المزاح والكذب فيه :

ومن الناس من يكذب ليضحك الناس وإذا نهيته عن ذلك قال لك : إني أمزح ، أو إني لم أقصد بذلك إلا المطايبة أو التسلية ونحو ذلك فهذا وأمثاله قال فيهم رسول الله ﷺ : " ويل للذي يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب ، ويل له ويل له "(٣).

وعن أبي أمامة ﷺ أن النبي ﷺ قال : " أنا زعيم ببيت وسط الجنة لمن ترك الكذب ولو كان مازحاً "(٤).

---

(١) قال الحافظ العراقي في تخريج الأحياء (١٥٩١)، رواه أبو داود ورجاله ثقات.

(٢) رواه مسلم " كتاب البر والصلة" باب تحريم النميمة (٢٨/٨،٢٩).

(٣) رواه البخاري في صحيحه.

(٤) قال الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب (٢٠٠/٥)، رواه البيهقي بسند حسن ، ورواه أبو داود وحسنه .

وكما أن رسول الله ﷺ يقول : " ألا أنبئكم بالعضه – وهي النميمة– القالة بين الناس ، وإن شر الروايا روايا الكذب ، وإن الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل ، ولا يعد أحدكم صبياً ولا ينجز له "(١).

الكذب في الرؤيا :

من الناس من يكذب في رؤية المنام، بأن يقول رأيت في المنام كذا وكذا وهو لم يرى شيئاً، وهذا إثمه عند الله عظيم وجرمه كبير، فكثير من الناس وبخاصة العامة منهم لهم إعتقادات في الرؤيا ، وتعلق شديد فيخدعون بهذا الكذب .

قال رسول الله ﷺ : " إن من أعظم الفرية أن يدعي الرجل إلى غير أبيه ، أو يُرى عينيه في المنام ما لم تريا ، أو يقل على ما لم أقل "(٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : " من كذب في حلمه كلف يوم القيامة أن يعقد بين شعرتين ، وليس بعاقد بينهما أبداً "(٣) . والعقد بين شعريتن أمر مستحيل فكان الجزاء من جنس العمل .

---

(١) رواه مسلم في كتاب " البر والصلة" تحريم الغيبة (٢٨/٨،٢٩).

(٢) رواه البخاري " الفتح" (٥٤٠/٦).

(٣) رواه البخاري " الفتح (٤٢٧/١٢).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : " من أفرَى الفِرَى أو يُرِيَ الرجلُ عَيْنَيْهِ ما لم تريا "(١).

الكذب في الوعـــد :

لا شك إن إخلاف الوعد من أمارات النفاق قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾(٢) .

وقد أثنى الله على نبيه إسماعيل عليه السلام في كتابه العزيز فقال: ﴿ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الوَعْدِ ﴾(٣) ، قيل أنه وعد إنساناً في موضع، فلم يرجع إليه ذلك الإنسان بل نسي، فبقي إسماعيل عليه السلام إثنتين وعشرين يوماً في انتظاره.

ولما حضرت عبدالله بن عمر الوفاة قال : [إنه كان قد خطب إبنتي رجل من قريش وقد كان مني إليه منه شبه الوعد فوالله لا ألقى الله بثلث نفاق أشهدكم أني زوجته إبنتي] .

وعن عبدالله بن أبي الخنساء قال : بايعت النبي ﷺ قبل أن يبعث وبقيت له بقية فواعدتُه أن آتيه بها في مكانه ذلك ، فنسيت يومي والغد فأتيته في اليوم الثالث وهو في مكانه فقال : " يا فتى لقد شققتَ عليَّ أنا هنا منذ ثلاث أنتظرك "(٤) .

---

(١) رواه البخاري " الفتح " (٤٢٧/١٢). (٢) سورة المائدة آية (١).

(٣) سورة مريم آية (٥٤).

(٤) رواه أبو داود واختلف في اسناده، قاله الحافظ العراقي في تخريج الأحياء (١٥٨٦/٩) .

فلا بد من الوفاء بالوعد إلا أن يتعذر ذلك فإذا كان الإنسان عازماً على الكذب في الوعد فهذا هو النفاق .

عن الحسن ﷺ قال : " الكذب جماع النفاق "[١].

الكذب في البيع والشراء :

وتعود الناس في معاملاتهم على الطمع والجشع، فالمشتري يريد أن يشتري بأبخس الأثمان ، والبائع يريد الزيادة في السعر فيغش ويخدع ، وقد ذم الرسول ﷺ الكذب والكتمان في البيع والأيمان الكاذبة .

عن حكيم بن حزام ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبيَّنا بورك لهما في بيعهما ، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما "[٢] .

فبيَّن الرسول ﷺ في هذا الحديث أن الصدق في التعامل بالبيع وبيان عيوبه مع إنه واجب فإن فيه بركة في الدنيا وحسن الثواب في الآخرة ، أما الكذب في البيع وكتم عيوبه فهو مع كونه محرم فإن التعامل به ممحوق البركة في الدنيا وله الخسران في الآخرة .

فالكذب والكتمان في البيع محرم ويدخل في ذلك جميع أنواع البيع والإيجارات والمعاوضات . . الخ ، ويدخل في ذلك التدليس[٣] ، والغش

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب " الصمت وحفظ اللسان" باب ذم الكذب (٢٥٦).

(٢) رواه البخاري "الفتح" (٤/٢٧٥)، ومسلم رقم (١٥٣٢).

(٣) التدليس : ستر عيب المبيع.

والبخس في الكيل والميزان والزرع والنجش[1] ، وتلقي الركبان وهم من يأتون من البادية لبيع السلع فلا يجوز مقابلتهم والشراء منهم قبل دخولهم السوق . قال ﷺ : " من غشنا فليس منا "[2] ، وقال : " من غش فليس منا "[3]، وكذلك الحال فيمن ينفق سلعته بالأيمان الكاذبة قال ﷺ : " اليمين الكاذبة منفقة للسلعة ممحقة للكسب "[4].

الكذب على الله ورسوله :

ويعد هذا من أعظم الكذابين عند الله إثماً، وأكبرهم جرماً ، وأجرأهم ظلماً أما الكذب على الله، كتحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله .

قال تعالى : ﴿ وَلاَ تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتِكُم الكَذِبَ هَذَا حَلاَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللهِ الكَذِبَ إنَّ الّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الكَذِبَ لاَ يُفْلِحُونَ ﴾[5] .

---

(١) النجش : الزيادة في السلعة بدون قصد شرائها.

(٢) أخرجه مسلم (٩٩/١) ، برقم (١٠١)، كتاب الإيمان باب قول النبي ﷺ : " من غشنا فليس منا " .

(٣) أخرجه مسلم (٩٩/١)، برقم (١٠٢)، كتاب الإيمان باب قول النبي ﷺ من غشنا فليس منا.

(٤) رواه البخاري (٧٨/٣)، ومسلم (٤٤/١١).

(٥) سورة النحل آية(١١٦).

فأصبحت عادة الكثير من الناس إذا عرضت عليه مسألة فقهية يتجرأ ويفتي من غير علم، فإذا سألته عن الدليل الذي أسند فتواه عليه من آية أو حديث فإنه يتحير ويتوقف ، وربما يكذب على الله وعلى رسوله ، أو قال : هذا مذهب فلان ، أو رأي فلان ، أو الجمهور ، وإلى هذا ذهب أهل العلم ونحو ذلك .

قال الشافعي رحمه الله :

والعلم ما قيل منه حديثاً وسوى ذلك وسواس الشياطين

فكلام أصحاب المذاهب ، وأهل العلم ، ما كان موافقاً للكتاب والسنة نأخذ به ، وليست دعوى لترك هذه المذاهب،ولكن المقصود ألا نأخذ مسألة إلا بعد معرفة دليلها من القرآن والسنة والأئمة هم الذين أوصوا بذلك .

فقد قال أبو حنيفة رحمه الله : [لا يحق لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه]. وقال مالك رحمه الله : [إنما أنا بشر أخطيء وأصيب فانظروا في رأي فكل ما وافق الكتاب والسنّة فخذوه وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه] . وقال أيضاً : [وليس أحد بعد النبي ﷺ إلا يؤخذ من قوله ويترك، إلا النبي ﷺ] .

وقال الشافعي رحمه الله : [إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ، ودعوا ما قلت].

وقال أحمد رحمه الله : [لا تقلدوني ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا] .

تلك هي أقوال الأئمة رضي الله عنهم في الأمر بالتمسك بالحديث والنهي عن تقليدهم دون علم وبصيرة[١]

أما الكذب على رسول الله :

فقد ثبتت أحاديث كثيرة جزاء من كذب على رسول الله ﷺ .

فقد روى مسلم في مقدمة صحيحه في باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ منها حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : " من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار "[٢].

ومنها : حديث علي ﷺ أن النبي ﷺ قال : " لا تكذبوا عليَّ فإنه من يكذب علي فَلْيَلِج[٣] النار "[٤].

ومنها: حديث المغيرة ﷺ قال : سمعت النبي ﷺ يقول : " أن كذب علي ليس ككذب على أحد ، من كذب عليَّ متعمِّداً فليتبوأ مقعدَهُ من النار "[٥].

ومنها: حديث سمرة بن جندب ﷺ مرفوعاً : " من حدَّثَ عنِّي بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذَّابِيْنِ "[٦].

---

(١) صفة صلاة النبي ﷺ ، للألباني (٢١/١٤) .

(٢) رواه البخاري "الفتح" (٢٠٢/١)،ومسلم "النووي على مسلم" (٦٧/١).

(٣) فليلج : فليدخل.

(٤) رواه البخاري " الفتح" (١٩٩/١)، ومسلم " النووي على مسلم" (٦٧/١).

(٥) رواه البخاري " الفتح (١٦٠/١)، ومسلم " النووي على مسلم " (٦٩/١).

(٦) رواه مسلم " النووي على مسلم " (٦٢/١)، والترمذي برقم (٢٦٦٤).

وهذه الأحاديث جميعاً قد بلغت حد التواتر. فالكذب على رسول الله ﷺ سبباً في إفساد الدين. فلا يجوز لمسلم أن ينسب قولاً دون أن يتثبت من صحته .

ما يباح في الكذب :

وردت السنة بإباحة الكذب ولكن يشترط لذلك ما يلي :-

١) أن يكون بقصد الإصلاح بين الناس ، كأن يصلح بين اثنين متخاصمين ، أو أن يصلح بين الضرات، بأن يظهر لكل واحدة أنها أحب إليه ، أو يحدث امرأته يرضيها ، ونحو ذلك .

٢) الكذب على العدو في الحرب فإن " الحرب خدعة " .

٣) أن لا يكون فيه ظلم للآخرين .

٤) أن لا يكون منه تحليل حرام أو تحريم حلال .

٥) أن يتقي الله فيما يقوله .

ومما يؤيد ذلك حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ـ رضي الله عنها ـ أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : " ليس الكذّاب الذي يصلح بين الناس ، ويقول خيراً ، وينمّي خيراً "(١) .

وزاد مسلم في رواية : قالت أم كلثوم : ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث تعني الحرب ، والإصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته ، وحديث المرأة زوجها.

---

(١) رواه البخاري في كتاب الصلح باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (١٦٦/٣)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم الكذب وبيان المباح مه (٢٠١١/٤)، رقم (١٠١) .

وعن النواس بن سمعان الكلابي قال : قال رسول الله ﷺ : " مالي أراكم تهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار كل الكذب يكتب على ابن آدم لا محالة ، إلا أن يكذب الرجل في الحرب فإن الحرب خدعة ، أو أن يكون بين الرجلين شحناء فيصلح بينهما أو يحدث امرأته يرضيها "[1] .

قال النووي رحمه الله : [وكلام الغزالي هو أحسن ما رأيت في هذا الموضوع] [2].

حيث قال ما نصه : [الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالكذب ولم يكن التوصل إليه بالصدق، فالكذب فيه مباح ، وإن كان تحصيل ذلك مباحاً وواجب إن كان المقصود واجباً، كما أن عصمة دم المسلم واجبة ، فمهما كان في الصدق سفك دم امرىء مسلم قد اختفى من ظالم، فالكذب فيه واجب، ومهما كان لا يتم مقصود الحرب، أو إصلاح ذات البين ، أو استمالة قلب المجني عليه إلا بالكذب فالكذب مباح إلا أنه ينبغي أن يتحرز منه ما أمكن، لأنه إذا فتح باب الكذب على نفسه فيخشى أن يتداعى إلى ما يستغني عنه ، وإلى ما لا يقتصر على حد الضرورة ، فيكون الكذب حرام في الأصل إلا لضرورة .

---

(١) رواه الطبراني قاله الحافظ العراقي في تخريجه للأحياء (١٥٩٩/٩) .
(٢) الأذكار ص (٣٢٥) .

قال : وكذلك كل ما كان له غرض له أو لغيره .

فأما ما له : فمثل أن يأخذه ظالم ويسأله عن ماله فله أن ينكره ، أو يأخذه سلطان فيسأله عن فاحشة بينه وبين الله تعالى ارتكبها فله أن ينكر ذلك ، فيقول ما زنيت وما سرقت .

وقال ﷺ : " اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها فمن ألمَّ بشيء منها فليستتر بستر الله " .

وذلك أن إظهار الفاحشة فاحشة أخرى ، فللرجل أن يحفظ دمه وماله ، الذي يؤخذ ظلماً وعرضه بلسانه وإن كان كاذباً.

وأما لغيره : فبأن يسأل عن سر أخيه فله أن ينكره ، وأن يصلح بين اثنين ، وأن يصلح بين الضرات من نسائه بأن يظهر لكل واحدة أنها أحب إليه] أهـ . كلام الغزالي رحمه الله[١].

---

(١) انظر الإحياء (١٥٩٦/٩).

عليكم بالصّدق :

بعد أن عرفنا الكذب ودواعيه ومما اعتاد الناس الكذب فيه، وآثاره السيئة على الفرد والمجتمع ، فحري بالمسلم أن يحذر منه ويجتنبه ، ويلزم الصدق إذا أمر الله تعالى به وأثنى على المتصفين به وقال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا ا للهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾[1] . وقال تعالى : في الثناء على أهله : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا ا للهَ عَلَيْهِ ﴾[2] ، وقال : ﴿ الصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ ﴾[3] .

وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾[4] ، وقد أمر الرسول ﷺ بالصدق عن إبن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " عليكم بالصّدق فإن الصدق يهدي إلى البر ، وإن البر يهدي إلى الجنة ، فما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يُكتب عن الله صدِّيقاً ، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور ، والفجور يهدي إلى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يُكتب عند الله كذَّاباً "[5] .

قال الشيخ أبو بكر الجزائري : هذا وللصدق مظاهر يتجلى فيها ، منها :-

(١) التوبة آية (١١٩).
(٢) الأحزاب آية (٢٣).
(٣) الأحزاب آية (٣٥).
(٤) الزمر أية(٣٣).
(٥) رواه البخاري ، الفتح (١٠/٥٠٧)، ومسلم النووي على مسلم (١٦/١٥٩).

١) صدق الحديث ، فالمسلم إذا حدث لا يحدث بغير الحق والصدق ، وإذا أخبر فلا يخبر بغير ما هو الواقع في نفس الأمر ، إذ كذب الحديث من النفاق وآياته ، قال ﷺ : " آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتُمن خان ".

٢) صدق المعامله ، فالمسلم إذا عامل أحداً صدقه في معاملته فلا يغش ولا يخدع ولا يزور ، ولا يضره بحال من الأحوال .

٣) صدق العزم، فالمسلم إذا عزم على فعل ما ينبغي فعله لا يتردد في ذلك بل يمضي في عمله غير ملتفت إلى الشيء، أو مبال بالآخر حتى ينجز عمله .

٤) صدق الوعد ، فالمسلم إذا وعد أحداً أنجز له ما وعده به ، إذ خلف الوعد من آيات النفاق كما سبق في الحديث الشريف .

٥) صدق الحال ، فالمسلم لا يظهر في غير مظهره ، ولا يظهر خلاف ما يبطنه، فلا يلبس ثوب زور، ولا يرائي ، ولا يتكلف ما ليس له لقول ﷺ : " المتشبّع بما لم يعط كلابس ثوبي زور " ، ومعنى هذا أن المتزين والمتجمل بما لا يملك ليرى أنه غني يكون كمن يلبس ثوبين خلقين ليتظاهر بالزهد وهو ليس بزاهد ولامتشقف . أهـ[1].

---

(١) منهاج المسلم ص (١٥٤).

١١) الحسد

راحة القلب وطمأنينته مطلب أسمى وغاية عظمى ، إذ لا طيب للحياة إلا إذا سلمت القلوب من الأمراض الإجتماعية ، كالغيبة والنميمة والكبر والحسد والغل ، وإن من الأمراض الإجتماعية قديماً وحديثاً الحسد ، والحسد يضر بصاحبه في الدين والدنيا .

أما في الدين : فهو أن الحسد اعتراض على قضاء الله تعالى وقدره ، وكره نعمته التي قسمها بين عباده ، وعدله الذي أقامه وهذا قادح في توحيد العبد .

قال تعالى : ﴿ **أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ** ﴾[1] .

وقال تعالى : ﴿ **أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضاً سُخْرِيّاً** ﴾[2] .

أما في الدنيا : فإن الحاسد يتألم ويتحسر ويتعذب به فيكون في كمد وغم وربما أدى به إلى التلف .

حكم الحسد وأقسامه :

والحسد نوعان : مذموم وممدوح .

أما المذموم : فمنه : ما يتمنى المرء زوال النعمة من مال ، أو علم ، أو جاه ، أو سلطان ، عن غيره لتحصل له ويظفر بها .

---

(١) النساء آية ٥٤ .

(٢) الزخرف آية ٣٢.

ومنه : ما يتمنى زوال النعمة عن غيره ولو لم تحصل له ولم يظفر به .

وهذا النوع من الحسد محرم لأنه إعتراض على الله في حكمه لأنه سبحانه هو المنعم عليه .

أما الممدوح : وهو تمني الحاسد حصول نعمه مثل نعمة غيره من علم ، أو مال ، أو صلاح بدون تمنى زوالها عن غيره .

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: " لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلِّمُها "[1].

ويسمى هذا النوع من الحسد " الغِبطة " وحكمه مباح لأنه لا يتمنى زوال النعمة عن أخيه .

الأدلة على تحريم الحسد :

١) من القرآن الكريم :

قال تعالى : ﴿ إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا ﴾[2] . وهذا الفرح شماتة والحسد والشماته يتلازمان .

وقال تعالى : ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ ﴾[3] .

وقال تعالى : ﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً ﴾[4] .

---

(١) رواه البخاري " الفتح" (١٥٣،١٥٢/١) ، ومسلم رقم (٨١٦).

(٢) سورة آل عمران آية (١٢٠).

(٣) البقرة آية ١٠٩.   (٤) سورة النساء آية ٨٩.

وذكر الله تعالى حسد أخوة يوسف عليه السلام وعبَّر عما في قلوبهم بقوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالُوا لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَى أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوِ اطْرَحُوهُ أَرْضاً يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ ﴾[١] ٠

وقال تعالى في معرض الإنكار : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ ا للهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾[٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾[٣] .

٢) من السنَّة :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إيّاكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب "[٤].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : " لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً ٠ ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث "[٥].

---

(١) سورة يوسف آية ٨ ٠

(٢) سورة النساء آية ٥٤ .

(٣) سورة الفلق آية ٥ .

(٤) رواه أبو داود وابن ماجه من حديث أنس قاله الحافظ العراقي في تخريج الاحياء (١٦٨٢)٠

(٥) رواه البخاري كتاب الأدب باب النهي عن التحاسد (٧/٨٨) ومسلم كتاب البر والصلة باب تحريم التحاسد والتباغض (٤/١٩٨٣) رقم (٢٣)

وقال أنس : كنا يوماً جلوساً عند رسول الله ﷺ ، فقال : " يطلع عليكم الآن من هذا الفج رجل من أهل الجنة " ، قال فطلع رجل من الأنصار ينفض لحيته من وضوئه، قد علق نعليه في يده الشمال فسلم. فلما كان من الغد ، قال ﷺ مثل ذلك . فطلع ذلك الرجل . وقاله في اليوم الثالث ، فطلع ذلك الرجل . فلما قام النبي ﷺ ، تبعه عبدالله بن عمرو بن العاص ، فقال له ، إني لاحيت أبي ، فأقسمت أن لا أدخل عليه ثلاثاً . فإن رأيت أن تؤويني إليك حتى تمضي الثلاث فعلت ، قال نعم . فبات عنده ثلاث ليالي ، فلم يره يقوم من الليل شيئاً ، غير أنه إذا انقلب على فراشه ذكر الله تعالى ، ولم يقم حتى يقوم لصلاة الفجر . قال غير أني ما سمعته يقول إلا خيراً . فلما مضت الثلاث ، وكدت أن أحتقر عمله ، قلت يا عبدالله ، لم يكن بيني وبين والدي غضب ولا هجرة ، ولكني سمعت رسول الله يقول كذا وكذا ، فأردت أن أعرف عملك ، فلم أرك تعمل عملاً كثيراً . فما الذي بلغ بك ذلك ؟ فقال ما هو إلا ما رأيت . فلما وليت دعاني فقال . ما هو إلا ما رأيت ، غير أني لا أجد على أحد من المسلمين في نفسي غشاً ولا حسداً ، على خير أعطاه الله إياه ، قال عبدالله فقلت له هي التي بلغت بك ، وهي التي لا نطيق[١].

---

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح على شرط الشيخين اخرجه الحافظ العراقي (في الاحياء ١٦٨٣/٩) .

وقال ﷺ : " دبَّ إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضة هي الحالقة لا أقول حالقة الشعر ولكن حالقة الدين والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولن تؤمنوا حتى تحابُّوا ألا أنبئكم بما يثبت ذلك لكم أفشُوا السلام بينكم "(١).

وقال ﷺ : " إنه سيصيب أمتي داء الأمم ، قالوا وما داء الأمم ؟ قال : " الأشر والبطر والتكاثر والتنافس في الدنيا والتباعد والتحاسد حتى يكون البغي ثم الهرج "(٢).

أقوال السلف الواردة في ذم الحسد :

قال بعض السلف : الحسد أول ذنب عصي الله به في السماء ، يعني حسد ابليس لآدم عليه السلام ، وأول ذنب عصي الله به في الأرض ، يعني حسد ابن آدم لأخيه حتى قتله .

وقال ابن سيرين رحمه الله : ما حسدت أحداً على شيء من أمر الدنيا، لأنه إن كان من أهل الجنة ، فكيف أحسده على الدنيا وهي حقيرة في الجنة ؟ وإن كان من أهل النار فكيف أحسده على أمر الدنيا وهو يصير إلى النار ؟

---

(١) رواه الترمذي من حديث مولي الزبير عن الزبير أخرجه الحافظ العراقي في الاحياء(٩/١٦٨٣).

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وحفظ اللسان : باب ذم الحسد.

وقال الحسن : يابن آدم لِمَ تحسد أخاك ؟ فإن كان الذي أعطاه لكرامته عليه ، فلم تحسد من أكرمه الله ؟ وإن كان غير ذلك ، فلم تحسد من مصيره إلى النار ؟

وقال بعض الحكماء : من رضي بقضاء الله تعالى لم يسخطه أحد ، ومن قنع بعطائه لم يدخله حسد ٠

وقال بعض البلغاء : الناس حاسد ومحسود ، ولكل نعمة حسود، وقال بعض الأدباء : ما رأيت ظالما أشبه بمظلوم من الحسود نفس دائم ، وهم لازم ، وقلب هائم ولذلك قيل :

إن الحسود الظلوم في كرب يخاله من يراه مظلومـاً

ذا نفس دائم على نفـس يظهر منها ما كان مكتوما

وقال بعض الحكماء : يكفيك من الحاسد أنه يغتم في وقت سرورك ٠

وقال الأصمعي : قلت لأعرابي : ما أطول عمرك ؟ قال تركت الحسد فبقيت ٠

وقال رجل لشريح القاضي : إن لأحسدك على ما أرى من خيرك على الخصوم ، ووقوفك على غامض الحكم ٠ فقال : ما نفعك الله بذلك ولا ضرني٠ وقيل لأرسطو : ما بال الحسود أشدهما؟ قال لأنه أخذ نصيبه من هموم الدنيا وأضاف إلى ذلك غمه لسرور الناس .

وقال معاوية : كل الناس أقدر على رضاه ، إلا حاسد نعمه ، فإنه لا يرضيه إلا زوالها ولذلك قيل :

كل العداوات قد ترجى إماتتها إلا عداوة من عاداك من حسد

أسباب الحسد :

الحسد الممدوح : قد يكون سببه أمراً دينياً كحب الله تعالى وطاعته والتنافس في إيصال الخير لجماعة المسلمين ، كتعليمهم ووعظهم وإرشادهم ، أو أمراً دنيوياً كأن يتمنى حصول نعمة مثل نعمة غيره من مال أو علم أو جاه أو سلطان بدون تمني زوالها عن غيره ،

أما أسباب الحسد المذموم فيمكن حصرها في سبعة أسباب :-

السبب الأول : العداوة والبغضاء : فيحسده لأنه عدوه فلا يريد له الخير ، أو مبغضاً له بسبب أذاه وإساءته إليه وإلى من يحبه ، والحسد بسبب البغض والعداوة ربما يفضي إلى التنازع والتقاتل واستغراق العمر في إزالة النعمة بالحيل، والسعاية ، وهتك الستر ، وما يجري مجراه قال تعالى : ﴿ وَدُّوا مَاعَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ﴾[١] .

السبب الثاني : التعزز : وهو أن يثقل عليه أن يترفع عليه غيره ، فإذا أصاب أمثاله ولايه أو مالاً أو علماً ، خاف أن يتكبر عليه وهو لا يطيق تكبره ولا تسمح له نفسه باحتمال صلفه وتفاخره عليه ،وليس من غرضه أن يتكبر بل غرضه أن يدفع كبره فإنه قد رضي بمساواته مثلاً ، ولكن لا يرضى بالترفع عليه ،

(١) آل عمران آية ١١٨.

السبب الثالث : الكبر : فيكون من طبعه أن يتكبر على المحسود ويستصغره ويستخدمه ، فإذا نال المحسود نعمة خاف أن لا يحتمل تكبره ويترفع عن متابعته أو ربما يساويه ، أو يرتفع عليه فيعود متكبراً بعد أن كان متكبراً عليه .

ومن التكبر والتعزز كان حسد أكثر الكفار للرسول صلى الله عليه وسلم ، إذ قالوا كيف يتقدم علينا غلام يتيم وكيف نطأطيء رؤوسنا فقالوا : ﴿ لَوْلاَ نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴾(١) .

وقال تعالى يصف قريش : ﴿ أَهَؤُلاَءِ مَنَّ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا ﴾(٢) استحقاراً لهم وأنفة منهم.

السبب الرابع : التعجب : والمراد هنا إما أن تكون النعمة عظيمة ، والمنصب عظيماً فيتعجب من فوز مثله بمثل تلك النعمة كما أخبر الله تعالى عن الأمم السابقة ، إذ قالوا : ﴿ مَا أَنْتُمْ إلاَّ بَشَرٌ مِثْلُنَا ﴾(٣) وقال تعالى : ﴿ وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَراً مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذاً لَخَاسِرُونَ ﴾(٤) .

فتعجبوا من أن يفوز برتبة الرساله ، والوحي والقرب من الله تعالى بشر مثلهم . فحسدوهم وأحبوا زوال النبوة عنهم وقالوا متعجبين : ﴿ أَبَعَثَ اللهُ بَشَراً رَسُولاً ﴾(٥) وقال تعالى : ﴿ أَوَعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ ﴾(٦) .

---

(١) الزخرف آية ٣١.
(٢) الانعام : آية ٥٣.
(٣) سورة يس آية ١٥.
(٤) سورة المؤمنون آيه ٣٤.
(٥) سورة الاسراء آية ٩٤.
(٦) الاعراف أية ٦٣.

السبب الخامس : الخوف من فوات المقاصد المحبوبه : وهذا يختص بمتزاحمين على مقصود واحد • فإن كل واحد يحسد صاحبه في كل نعمة تكون عوناً له في الإنفراد بمقصوده • ومن هذا الجنس تحاسد الضرات في التزاحم على مقاصد الزوجيه ، وتحاسد الأخوة في التزاحم على نيل المنزلة في قلب الأبوين ، وكذلك تحاسد التلميذين لاستاذ واحد على نيل المرتبة من قلب الاستاذ ونحو ذلك مما يجرى مجراه •

السبب السادس : حب الرياسة وطلب الجاه لنفسه كالرجل الذي يريد أن يكون عديم النظير في مجال من المجالات ، لا سيما إذا غلب عليه حب الثناء وفرح بما يمدح به منه أنه واحد الدهر وفريد العصر في مجاله وأنه لا نظير له، فإنه لو سمع له نظير في أقصى العالم لساءه ذلك ، وأحب موته ، أو زوال النعمة عنه التي بها يشاركه في المنزله ، من شجاعه ، أو علم ، أو عباده، أو صناعه ، أو جمال ، أو ثروة ، أو غير ذلك • وقد كان علماء اليهود ينكرون معرفة الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يؤمنون به ، خيفة من أن تبطل رياستهم ، مهما نسخ علمهم •

السبب السابع : خبث النفس وشحها بالخير لعبادة الله تعالى : فإنك تجد من لا يشتغل برياسة ، وتكبر ، ولا طلب مال ، فإذا وصف عنده حسن حال عبد من عباد الله تعالى فيما أنعم الله به عليه يشق ذلك عليه ، وإذا وصف له، إضطراب أمور الناس وأدبارهم وفوات مقاصدهم ، وتنقص عيشهم فرح به، وهذا ليس له سبب ظاهر إلا خبث في النفس ، ورذالة

في الطبع ١/هـ[١].

فهذه أسباب الحسد المذموم وقد يجتمع بعض هذه الأسباب أو أكثرها أو جميعها في شخص واحد.

مذام الحسد :

إذا غلب خلق الحسد الذميم على إنسان وأصبح من طبعه فقد باء بأربع مذام :

الأولى : أن الحسود يتألم في الدنيا ويتعذب بكل نعمة يراها ، ولا يزال في كمد وغم محروماً متشعب القلب ضيق الصدر .

﴿ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ مِنَ الغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ . إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا .. ﴾[٢].

الثانية : انخفاض المنزله وانحطاط المرتبة وذلك لانحراف الناس عنه ، ونفورهم منه وقد قيل في منثور الحكم : الحسود لا يسود .

الثالثة : إن الحسود يتألم منه الناس فيمقتونه حتى أنه لا يجد منهم محباً له، ويرى عداوتهم له فلا يجد من يواليه وينصره ، ولذلك قال النبي ﷺ : " شر الناس من يبغض الناس ويبغضونه " .

---

(١) انظر الاحياء (١٦٩٢/٩)."بتصرف".

(٢) سورة آل عمران آية (١١٩، ١٢٠).

الرابعة : أن الحسود بحسده اعترض على قضاء الله تعالى وكره نعمته التي قسمها بين عباده وعدله الذي أقامه في ملكه وبذلك قال النبي ﷺ : " الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب "(١).

قال الشاعر :

أعطيت كل الناس من نفسي الرضى
إلا الحسود فإنه أعياني

ما إن لي ذنباً إليه علمته
إلا تظاهر نعمة الرحمن

وأبى فما يرضيه إلا ذلتي
وذهاب أموالي وقطع لساني

المحسود لا يتضرر بالحسد :

اعلم أن المحسود لا يتضرر بالحسد في دينه ولا دنياه لأن النعم لا تزول بالحسد بل ما قدره الله تعالى من نعمة فلا بد أن تدوم إلى أجل معلوم قدره الله تعالى ، فلا حيلة للحاسد في دفعه بل كل شيء عنده بمقدار ولكل أجل كتاب فلو كانت النعمة تزول بالحسد لم يبقى الله تعالى عليك نعمة ولا على أحد من الخلق ، ولا حتى نعمة الايمان لأن الكفار يحسدون المؤمنين على الإيمان قال تعالى : ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ ﴾(٢).

---

(١) رواه أبو داود وغيره رقم (٤٩٠٣) وابن ماجه رقم (٤٢١٠) .

(٢) سورة البقرة آية ١٠٩.

وقال تعالى : ﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً ﴾(١) ٠

والمحسود ينتفع به في الدين والدنيا :

أما منفعته في الدين : فهو مظلوم من جهة الحاسد لا سيما إذا أخرجه الحسد إلى القول والفعل ، بالغيبة ، والنميمه ، والقدح منه ، وهتك ستره ، وذكر مساويه ٠ فهذه هدايا تهدي إلى المحسود من الحسنات حتى تلقى الحاسد مفلساً يوم القيامه ٠

أما منفعته في الدنيا : فإن المحسود يغبط بإغتمام حاسده وشقاوته بسبب ما أنعم الله عليه ، وكون الحاسد مغموم ومعذب وهذا غاية أماني أعدائه بأن يكونوا في نعمة ويكون هو في حسرة بسببهم فيفرحوا بغمه وحسده وهذا أعظم من فرحتهم بنعمتهم ٠

علاج الحسـد :

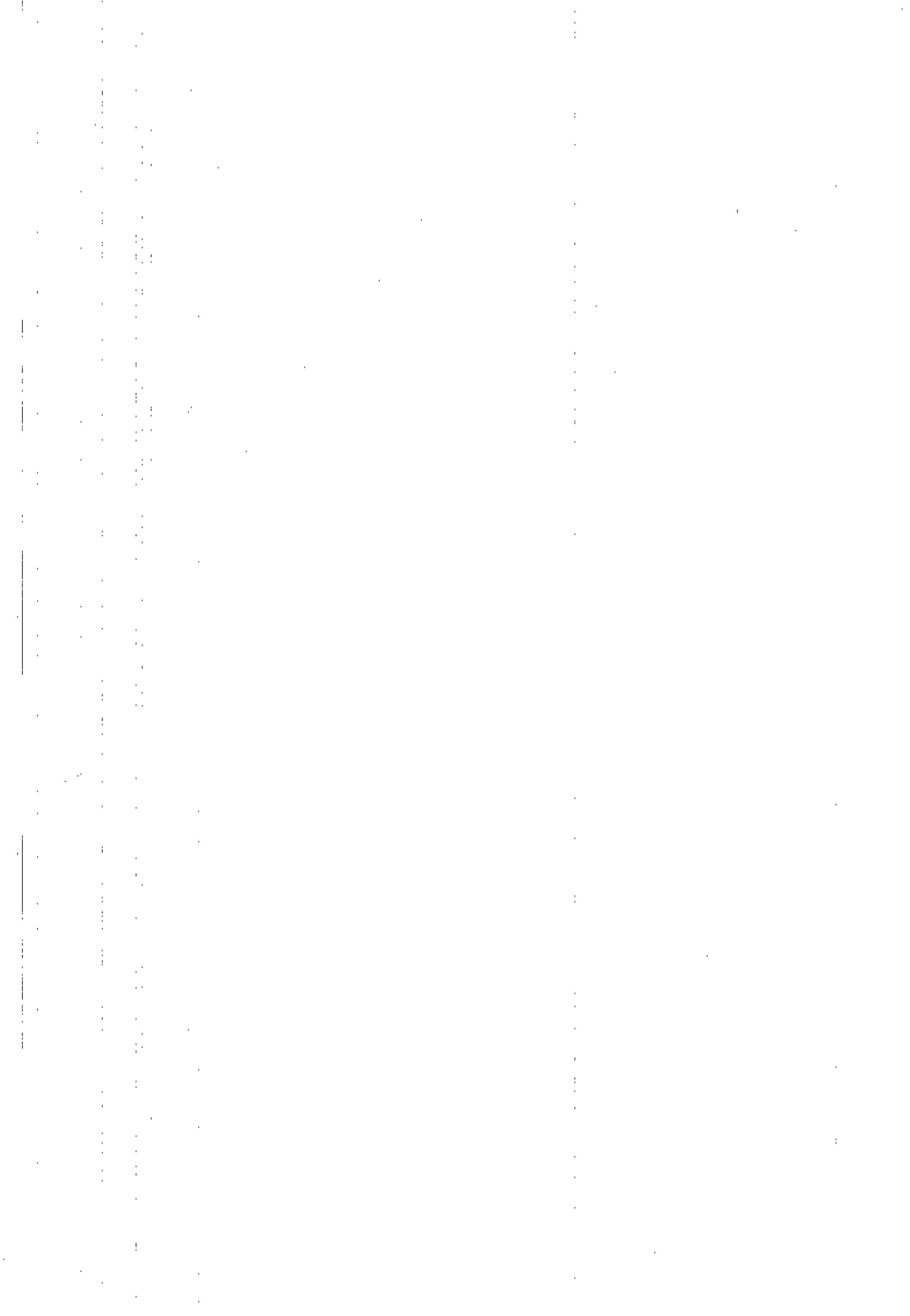
يجب على المسلم إن خطر له خاطر الحسد بحكم بشريته وعدم عصمته ، وكان غالباً عليه وطبعه مائلاً إليه ، فعليه بالرجوع إلى الله تعالى فيقاومه ويكف نفسه عنه بنقيض أسبابه ويدفعه عنه ٠ فإن بعثه الحسد على القدح في محسوده ٠ كلف لسانه للمدح له والثناء عليه ٠

وإن حمله على التكبر عليه ، ألزم نفسه التواضع له والإعتزاز إليه٠ وإن بعثه على كف الإنعام عليه ، ألزم نفسه الزيادة في الإنعام عليه

(١) سورة النساء آية ٨٩.

فمهما فعل ذلك عن تكلف وعرفه المحسود ، طاب قلبه وأحبه ، ومهما ظهر حبه عاد الحاسد فأحبه وتولد في ذلك الموافقة التي تقطع مادة الحسد ، لأن التواضع والثناء ، والمدح ، وإظهار السرور بالنعمة يستجلب قلب المنعم عليه، ويسترقه ويستعطفه ويحمله على مقابلة ذلك بالاحسان .

نسأل الله أن يكفينا شرور أنفسنا وشر الحسد والحاسدين إنه سميع مجيب الدعاء .



١٢) الظُّلْـــم

اعلم أن الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه وهو إنحراف عن العدالة ومتى فشى الظلم وشاع في أمة أهلكها وإذا دخل في قرية أو مدينة دمّرها ، ويكون إما بأكل أموال الناس وأخذها ظلماً وإما بظلم الناس بالضرب والشتم والغيبة والنميمة والقذف والتعدى والاستطالة على الضعفاء ونحو ذلك.

والمسلم لا يظلم ولا يظلم فلا يصدر عنه ظلماً لأحد ولا يقبل الظلم لنفسه من أحد والظلم بأنواعه محرم بالكتاب والسنة .

قال تعالى ﴿ لا تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ ﴾[1] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذَاباً كَبِيراً ﴾[2] ، وقال تعالى : ﴿ وَلاَ تَحْسَبَنَّ ا للهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَومٍ تَشْخَصُ فِيهِ الأَبْصَارُ . مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُؤُوسِهِمْ لاَيَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ . وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ العَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخِّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نُجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرُّسُلَ أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلُ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ . وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ الأَمْثَالَ ﴾[3] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَاراً أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ﴾[4] .

---

(١) سورة البقرة آية ٢٧٩ (٢) سورة الفرقان آية ١٩

(٣) سورة ابراهيم الآيات ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥

(٤) سورة الكهف آية ٢٩

وقال تعالى : ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلاَ شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾[1] .

وقال تعالى : ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أيَّ مُنْقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴾[2] .

وقال تعالى : ﴿ وَيَومَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَي يَدَيْهِ ﴾[3] .

وقال عز وجل فيما يرويه عنه نبيه محمد ﷺ: " يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلاتظالموا "[4].

وعن أبي إمامة رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : " من إقتطع حق إمرىء مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار . وحرم عليه الجنة ، فقال رجل : وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ؟ قال : وإن كان قضيباً من أراك "[5].

---

(١) سورة غافر آية ١٨

(٢) سورة الشعراء آية ٢٢٧

(٣) سورة الفرقان آية ٢٧ .

(٤) رواه مسلم رقم ٢٥٧٧ والترمذي وابن ماجه من حديث أبي ذر رضي الله عنه .

(٥) رواه مسلم كتاب الايمان وعن من إقتطع حق مسلم بيمين فاجره (١٢٢/١) حديث رقم (٢١٨).

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال : رسول الله ﷺ : " إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] : ﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ .

وقال رسول الله ﷺ : " أتدورن من المفلس ؟ " قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع ، فقال : " إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي وقد شتم هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار "[2].

بعض أقوال السلف في ذم الظلم :

قال بعضهم : لا تظلم الضعفاء ، فتكون من أشرار الأقوياء .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه : إن الحبارى لتموت في وكرها هزالاً إلا من ظلم الظالم . وأنشد بعضهم فقال :

لا تظلمن إذا ما كنت مقتدراً ... فالظلم يرجع عقباه إلى الندمِ

تنام عيناك والمظلوم منتبه ... يدعو عليك وعين الله لم تنمِ

(١) رواه البخاري (الفتح) (٨/٢٦٧) ومسلم رقم (١٦١٢).

(٢) رواه مسلم رقم (٢٥٨١) والترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقيل مكتوب في التوراة : ينادي مناد وراء الجسر ـ يعني الصراط ـ يا معشر الجبابرة الطغاة ، ويا معشر المترفين الأشقياء ، إن الله يحلف بعزته وجلاله أن لا يجاوز هذا الجسر اليوم ظالم ·

وعن عبدالله بن سلام قال : إن الله تعالى لما خلق الخلق واستووا على أقدامهم رفعوا رؤوسهم إلى السماء ، وقالوا يا رب مع من أنت ؟ قال : " مع المظلوم حتى يؤدى إليه حقه " .

وعن وهب بن منبه قال : بنى جبَّار من الجبابرة قصراً وشيده فجاءت عجوز فقيرة فبنت إلى جانبه كوخاً تأوي إليه ، فركب الجبار يوماً وطاف حول القصر ، فرأى الكوخ فقال لمن هذا ؟ فقيل لامرأة فقيرة تأوي إليه فأمر به فهدم ، فجاءت العجوز فرأته مهدوماً فقالت من هدمه ، فقيل لها الملك رآه فهدمه فرفعت العجوز رأسها إلى السماء وقالت : يا رب إذا لم أكن أنا حاضرة فأين كنت أنت ؟

قال فأمر الله جبريل ان يقلب القصر على من فيه ·

وقيل لما حبس خالد من برمك وولده قال : يا أبتي بعد العز صرنا في القعيد والحبس ، فقال : يا بني دعوة المظلوم سرت بليل غفلنا عنها ولم يغفل الله عنها ·

وحبس الرشيد أبا العتاهية الشاعر فكتب إليه وهو في السجن هذين البيتين شعراً :

أما والله إن الظلم شؤم ... وما زال المسيء هو الظّلوم

ستعلم يا ظلوم إذا التقينا ... غداً عند المليك من الملوم

وقال آخــر :

توق دعا المظلوم إن دعـــاءه	ليرفع فوق السحب ثم يجــاب
توق دعا من ليس بين دعائـــه	وبين إله العالمين حجـــــاب
ولا تحسبن الله مطرحا لـــــه	ولا أنه يخفى عليه خطـــاب
فقد صح أن الله قال وعزتـــي	لأنصر المظلوم وهو مثــــاب
فمن لم يصدق ذا الحديث فإنه	جهول وإلا عقله فمصـــــاب

وقال آخر :

خفِ الله في ظلم الورى واحذرنـه

وخف يـوم عض الظالميـن على اليدِ

ولا تحسـبن الله يهمـل خلقــــــه

ولكنه يملى لمـن شـاء إلى الغــــد

وقال آخر :

إذا ما الظلوم استحسن الظلـم مذهبـاً

ولج عتــواً في قبيـح اكتسابـــــه

فكلـه إلى صـرف الليـالي فإنهـــا

ستبـدي له ما لم يكـن في حسابـه

فكم قد رأينــا ظالمــا متمـــــرداً

يـرى النجـم تيهاً تحت ظل ركابـه

فعمَّا قليل وهو في غفلاته
أناخت صروف الحادثات ببابه
فأصبح لا مال ولا جاه يرتجى
ولا حسنات يلتقي في كتابه
وجُوزي بالامر الذي كان فاعلاً
وصَبَّ عليه الله سوطَ عذابه

أنواع الظلم ثلاثة هي :-

١) ظلم العبد لربه وهو أعظم الظلم وأشده وأخبثه وذلك يكون بالكفر به قال تعالى : ﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾[١]. وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾[٢].

٢) ظلم العبد لغيره من عباد الله ومخلوقاته وذلك بأذيتهم في أعراضهم وأبدانهم وأموالهم بغير حق ، وظلم الناس يجمعها قول النبي ﷺ : " إن دماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام .. "[٣]. وقال ﷺ : " كل المسلم على المسلم حرام دمُه ومالُه وعرضُه "[٤].

---

(١) سورة البقرة آيه ٢٥٤.

(٢) سورة لقمان آيه ١٣.

(٣) رواه البخاري " الفتح " (٢٦/١٣) ومسلم " النوي على مسلم (١٦٧/١١).

(٤) رواه مسلم (النووي على مسلم) (١٢١/١٦) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال : رسول الله ﷺ : " من كانت له مظلمة لأخيه فليتحللها منه فإنه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه "[1].

ومن ظلم العبد لغيره أخذ مال اليتيم :

قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً ﴾[2] ، وقال تعالى : ﴿ وَلاَ تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾[3].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : "اجتنبوا السبع الموبقات : قالوا يا رسول الله وما هن ؟ قال : الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، واكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات "[4].

---

(١) رواه البخاري كتاب الرقاق باب القصاص يوم القيامه(١٩٧/٧) (الفتح)

(٢) سورة النساء آيه)١٠(

(٣) سورة الانعام آية ١٥٢.

(٤) رواه البخاري (الفتح) (٢٩٤/٥) ومسلم رقم الحديث (٨٩)٠

ومن الظلم المماطلة بحق عليه مع قدرته على الوفاء ، وهي من أعظم الظلم لحديث النبي ﷺ : " مطل الغنى ظلم ، وإذا اتبع أحدكم على ملىء فليتبع "[١].

ومن الظلم أن يظلم المرأة حقها من صداقها ونفقتها وكسوتها وهو داخل في قوله ﷺ : " مطل الغني ظلم" وفي رواية " لي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته " أي يحل شكايته وحبسه • ويؤيد ذلك قول الرسول ﷺ: " أتدرون من المفلس ؟ فذكر أن المفلس من أمته من يأتي يوم القيامة بصلاة وزكاة وصوم ، ويأتي وقد شتم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا فيؤخذ لهذا من حسناته وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار "[٢] .

ومن ظلم العبد لغيره : أن يستأجر أجيراً أو إنساناً في عمل ولا يعطيه أجرته قال تعالى : ﴿ قَالَ لَوْ شِئْتَ لاَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾[٣] .

وقال رسول الله ﷺ : " قال عز وجل : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه ، ورجل

---

(١) رواه البخاري (الفتح) (٥/١٦٠) ومسلم رقم (١٦٢٢) وأبو داود رقم (٣٥٣٨) والنسائي (٦/٢٦٥)

(٢) تقدم قريباً رواه مسلم والترمذي من حديث أبي هريرة •

(٣) سورة الكهف آية ٧٧.

إستأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطيه أجره "[١].

قال الشاعر :

فخف القصاص غدا إذا وفيت مـــا
كسبت يداك اليـــوم بالقسطـــــاس

في موقف منافيه إلا شاخـــــــص
أو مهطع أو مقنـــع للـــــــرأس

أعضاؤهم فيه الشهود وسجنهـــــم
نار وحاكمهم شديــد البـــــأس

أن تمطل اليوم الحقوق مع الغنـــى
فغـــداً تؤديها مع الإفـــــلاس

٣) ظلم العبد لنفسه :

وذلك بتلويثها بآثار المعاصي والذنوب والجرائم والسيئات من معاصي الله ورسوله قال تعالى : ﴿ وَمَاظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾[٢].

كيف نتقي الظلم ؟؟!

إن الإسلام حرص على تقوية الروابط بين المسلمين لذا حرم الظلم بينهم بشتى أنواعه ومن وقع في ظلم غيره وجب عليه سرعة رد

---

(١) رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) سورة النحل آية ١١٨ .

مظلمته إليه سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين ومن شروط توبة الظالم رد المظالم إلى أهلها – فرد الحقوق يكون يوم القيامة بإعطاء الحسنات وأخذ السيئات حيث لا يوجد دينار و لادرهم ،

عن أبي هريرة رضي الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال : " من كانت له مظلمة من أخيه فليتحلله منها فإنه ليس ثم دينار، ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذت من سيئات أخيه فطرحت عليه "(١)،

والإسلام حثًّنا على نصرة المظلوم والظالم معاً أما المظلوم فبرفع الظلم عنه بكل ما يستطاع من الوسائل والقصد أن تكون اليد مع يد المظلوم حتى يؤخذ حقه من ظالمه ،

أما نصرة الظالم فمنعه عن الظلم لأن منعه من ظلمه نصرة له وإعانته على ظلمه ظلم له ،

عن أنس بن مالك رضي الله عنه – قال ، قال رسول الله ﷺ : " أنصر أخاك ظالماً أو مظلومًا " فقال رجل : يا رسول الله أنصره مظلوماً ، أفرأيت إن كان ظالماً ، كيف أنصره ؟ قال : " تحجزه أو تمنعه من الظّلم ، فإنَّ ذلك نَصْرُه "(٢) ،

---

(١) رواه البخاري كتاب الرقاق ، باب القصاص يوم القيامه وتقدم،

(٢) رواه البخاري " الفتح " (٥٩/٨) كتاب الاكراه ، باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل ونحوه ،

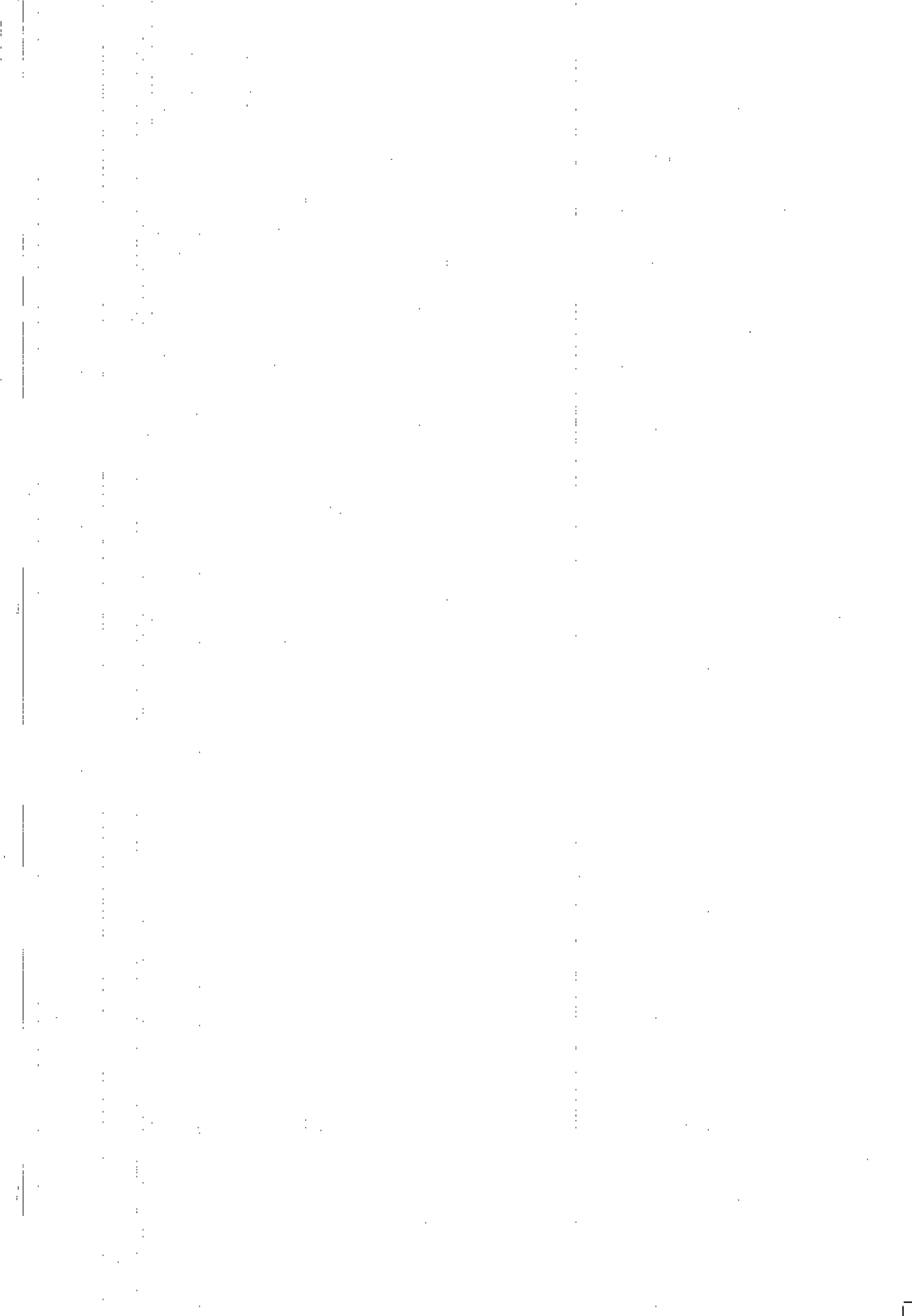
وعن أبي بكر رضي الله عنه قال : يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾[1] وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إنَّ الناس إذا رأوا الظالمَ فلم يأخذوا على يَدَيْه أوْشَك أن يعمّهم الله بعقاب منه "[2].

فالإسلام أكد على مناصرة المسلم لأخيه المسلم وأن من مناصرة الظالم ردعه عن ظلمه ، وفي هذا عودة الحق إلى المظلوم واستقامة الظالم ٠

* * *

(١) سورة المائدة آيه ١٠٥ .

(٢) رواه أبو داود رقم (٤٣٣٨) والترمذي رقم (٣٠٥٩) والنسائي رقم (٢١٦٩) بأسانيد صحيحة ٠



١٣) اللَّعْنُ وَالسَّبُّ

لعن الحيوان أو الجماد أو المؤمن المصون محرم بإجماع المسلمين ، إلا على من اتصف بصفة تبعده من الله عز وجل كالكفر والظلم والبدع والفسق وغيرها .

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : " لا يكون المؤمن لعّاناً "(١).

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : " لا تَلاعَنُوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار "(٢).

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره إذا امرأة من الأنصار على ناقة لها فضجرت منها فلعنتها فقال ﷺ : " خذوا ما عليها واتركوها فإنها ملعونة "(٣).

وعن أنس رضي الله عنه قال : كان رجل يسير مع رسول الله ﷺ على بعير فلعن بعيره فقال رسول الله ﷺ : " يا عبد الله لا تسِر معنا على بعير ملعون "(٤) .

---

(١) رواه الترمذي في أبواب البر والصلة باب ما جاء في اللعن والطعن (١٦٢/٦،١٦٣).

(٢) رواه أبو داود وقال حديث حسن (٢٧٧/٤) والترمذي (٢٣٦/٣).

(٣) رواه مسلم " النووي على شرح مسلم " (١٤٦/١٦).

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وحفظ اللسان باب ذم اللعانين (٢٠٣) وقال الحافظ العراقي في تخريج الاحياء (١٥٧٠) إسناده جيد وعزاه إلى الصمت وحفظ اللسان

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " إن اللّعّانين لا يكونون شفعاء ولا شهداء يوم القيامه "(١).

وعنه أيضاً : قال : قال رسول الله ﷺ : " إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء ، فتغلق أبواب السماء دونها ثم تهبط إلى الأرض ، فتقلق أبوابها دونها - ثم تأخذ يميناً وشمالاً ، فإذا لم تجد مساغاً رجعت إلى الذي لعن فإن كان لذلك أهلاً وإلا رجعت إلى قائلها "(٢) .

وعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : " لَعْنُ المؤمن كقتله "(٣).

وعن يحيى ابن أبي كثير قال : دخلت أم الدرداء ـ رضي الله عنها ـ على جيران لها وهم يلعنون فقالت : كيف تكونون صدّيقين وأنتم لعّانون(٤) .

---

(١) رواه مسلم " النووي على مسلم " (١٤٦/١٦) وأبو داود في كتاب الأدب باب اللعن (٢٥١/١٣) رقم ٤٨٨٦ .

(٢) رواه أبو داود رقم (٤٩٠٥) والإمام أحمد في مسنده (٣٨٧٦).

(٣) رواه البخاري " الفتح " (٤٦٤/١٠) ومسلم " النووي على مسلم " (١١٩/٢).

(٤) انظر صحيح مسلم باب النهي عن لعن الدواب وغيرها (٢٤٠٢٣/٨) وأحمد في مسنده (٣٦٥/٢ ، ٣٦٦).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " ليس المؤمن بالطّعّان ولا اللّعّان ولا الفاحش ولا البذيء"[1].

ولكــن ما اللّعــــن ؟

هو الطرد والابعاد من رحمة الله فلا يجوز لأحد أن يحكم على أحد بالطرد من رحمة الله ، إلا من إتصف بصفة تبعده من الله تعالى ،

لعن أصحاب الأوصاف المذمومة (من الآدميين) :

١) يجوز اللعن بالوصف العام :

كقولك لعنة الله على الكافرين والظالمين المبتدعة والفسقة ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾[2] ، وقال تعالى : ﴿ ألاَ لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾[3] . وقال تعالى : ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾[4] .

٢) يجوز اللعن بوصف أخص : كقولك لعنة الله على اليهود والنصارى والمجوس والخوارج والروافض وآكلي الربا والكذاب والزاني ... الخ .

---

(١) رواه الترمذي (٢٣٦/٣) وقال حسن غريب والحاكم وصححه وقال الحافظ العراقي اسناده صحيح تخريج الاحياء (١٥٦٧).

(٢) سورة البقرة آية ١٦١.

(٣) سورة هود ١٨.

(٤) سورة المائدة آية ٧٨.

قال تعالى : ﴿ وَقَالَتِ اليَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا .. ﴾ الآية[1] وقال تعالى : ﴿ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللهِ عَلَى الكَاذِبِينَ ﴾[2] .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله[3].

٣) لا يجوز لعن شخص بعينه إلا من ثبتت لعنته شرعاً وفي حق من علمنا أنه مات على الكفر : كقولك فرعون لعنه الله ، وأبو لهب لعنه الله ، وأبو جهل لعنه الله ، وهامان لعنه الله.

وقد لعن الرسول ﷺ ثلاث قبائل لعلمه موتهم على الكفر وهي رعلا وذكوان[4] وعصية فقال : " اللهم العن رعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله "[5].

فلا يجوز لعن إنسان بعينه وهو على قيد الحياة ولو كان كافراً أو يهودياً أو مجوسياً لأنه ربما تاب وأسلم قبل موته فيموت موحداً فكيف يطرده من رحمة الله : هذا في حق الكافر فكيف بالمسلم الفاسق أو المبتدع .

---

(١) سورة المائدة آية ٦٤. (٢) سورة آل عمران ٦١.

(٣) رواه مسلم رقم (١٥٩٧) وأبو داود رقم (٣٣٣٣) والترمذي رقم (١٢٠٦) وزاد وكاتبه وشاهديه .

(٤) رعل وذكوان : بطنان من بني سليم .

(٥) رواه البخاري (١٠٣٠/٥) في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على رعل وذكوان.

روى أنه كان ﷺ يلعن الذين قتلوا أصحاب بئر معونة في قنوته شهراً فنزل قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾[1] يعني أنهم ربما يسلمون فمن أين علمت أنهم ملعونون .

وشرب رجل يقال له نعيمان الخمر فحُدَّ مرات في مجلس رسول الله ﷺ فقال بعض الصحابة لعنه الله ، ما أكثر ما يؤتى به فقال ﷺ : " لا تكن عوناً للشيطان على أخيك " وفي رواية " لا تقل هذا فإنه يحب الله ورسوله "[2] فنهاه عن ذلك وهذا يدل أن لعن فاسق بعينه غير جائز .

سباب المسلم :

يعد من اللعن أن يعير المسلم أخيه المسلم بشيء يعلمه فيه كقوله يا كذا وكذا أو يسبه ويشتمه أو يدعو عليه بالشر وحتى الدعاء على الظالم كقوله لا أصح الله جسمه ولا سلمه الله ولا وفقه الله ولا رزقه وما جرى مجراه .

عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر "[3] .

---

(١) سورة آل عمران آية ١٢٨.

(٢) رواه البخاري وابن عبدالبر في الإستيعاب من طريق الزبير بن بكار قاله الحافظ العراقي في الاحياء (١٥٧٣/٩)

(٣) رواه البخاري " الفتح" (١١٠/١) ومسلم " النووي على مسلم " (٥٤/٢).

وقال أعرابي لرسول الله ﷺ أوصني فقال : " عليك بتقوى الله ، وأن امرؤ عيرك بشيء يعلمه فيك ، فلا تعير بشيء تعلمه فيه ، يكن وباله عليه وأجره لك ، ولا تسبن شيئاً " قال : فما سببت شيئاً بعده[1] .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : " ملعون من سبَّ والديه "[2] .

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : " من أكبر الكبائر أن يسب الرجل والديه : قالوا : يا رسول الله وكيف يسب الرجل والديه ؟ قال : يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه "[3].

قولك للمسلم : يا كافر :

يحرم على المسلم أن يقول لمسلم : يا كافر .

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا قال الرجل لأخيه : يا كافر ، فقد باء بها أحدهما ، فإن كان كما قال وإلا رجعة عليه "[4] .

وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :

---

(١) رواه أحمد والطبراني بسند جيد قاله الحافظ العراقي في تخريج الاحياء (١٥٦٩/٩).

(٢) رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بسند جيد قاله العراقي في تخريج الاحياء (١٥٦٩/٩).

(٣) رواه البخاري " الفتح " (٤٠٣/١٠) ومسلم " النووي على مسلم" (٨٣/٢).

(٤) رواه البخاري " الفتح" (٥١٤/١٠) ومسلم (النووي على مسلم) (٤٩/٢).

" من دعا رجلاً بالكفر ، أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حار[١] عليه "[٢]

وعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " من قذف مؤمناً بكفر فهو كقتله "[٣] .

سب أحد من الصحابة رضوان الله عليهم :

من سب أحد من الصحابة : أو انتقص منهم فقد استحق اللعن من الله ومن ملائكته ومن الناس أجمعين ، لأن الصحابة هم خير قرون أمة محمد ﷺ فهم الذين اتبعوه ونصروه وأحسنوا الصحبة معه وشهدوا معه المشاهد وهاجروا في سبيل الله وأعظم من ذلك بلغوا رسالته من بعده للعالمين وقد وصفهم الله بأنهم خير هذه الأمة قال تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ ا للهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾[٤] .

وقال ﷺ : " لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه "[٥].

---

(١) حار عليه : رجع عليه.

(٢) رواه البخاري "الفتح" (٥٣٩/٦) ومسلم " النووي على مسلم" (٤٩/٢) واللفظ له .

(٣) رواه البخاري " الفتح"(٥١٤/١٠).

(٤) سورة التوبة آية ١٠٠.

(٥) رواه البخاري "الفتح" (٢١/٦) ومسلم كتاب فضائل الصحابة باب تحريم سب الصحابة (١٩٦٨/٤ حديث رقم ٢٢١-٢٢٢).

وقال ﷺ : " من سبَّ أصحابي فعليه لعنة اللـه والملائكـة والنّـاس أجمعين "[1].

سب الأمـــوات :

لا يجوز سب الأموات أو التعرض لهم أو الدعاء عليهم قال مسروق ، دخلت على عائشة رضي الله عنها ، فقالت ما فعل فلان لعنه الله ؟ قلت توفي . قالت رحمه الله قلت وكيف هذا ؟ قالت قال : رسول الله ﷺ : " لا تسبّوا الأموات فإنهم قد أفضَوْا إلى ما قدَّموا "[2].

وقال عليه الصلاة والسلام : " لا تسبّوا الأموات فتؤذوا به الأحياء "[3].

وقال ﷺ : " أيها الناس احفظوني في أصحابي وإخواني وأصهاري ولا تسبُّوهم ، أيها الناس إذا مات الميت فاذكروا منه خيرا " وفي رواية : " لا تذكُرُوا أمواتكم إلا بخير "[4].

---

(١) رواه الطبراني في الكبير انظر صحيح الجامع (٦٢٨٥).

(٢) رواه البخاري " الفتح" (٢٠٦/٣) وأبو داود برقم (٤٨٩٩) والنسائي (٥٣/٤).

(٣) رواه الترمذي من حديث المغيرة بن شعبه ورجاله ثقات قاله العراقي في تخريج الأحياء (١٥٧٤/٩).

(٤) رواه النسائي (٥/٤) وقال الحافظ العراقي في تخريج الأحياء (١٥٧٤/٩) إسناده جيّد .

سـب الدَّهـــر :

من الناس من يسب الزمان إذا نزلت به مصيبة أو مكروه فيقول هذا زمان كذا وكذا أو يسب الأيام ويقول هذا يوم أسود أو شؤم أو قد يطلق عليه اللعن والعياذ بالله فلا يجوز ذلك لأن الدهر خلق مسخر ليس له من الأمر شيء فالذي يسبه إنما يسب الله تعالى ويؤذيه لأنه اعتراض على قضاءه وقدره فهو الذي يقلب الليل والنهار وما يجري فيهما مسخر بأمره ・

وقد ذم الله تعالى من نسب الحوادث إلى الدهر فقال : ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلاَّ حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلاَّ الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلاَّ يَظُنُّونَ ﴾[١] ・

وقد بين لنا رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل أن مسبة الدهر أذية لله تعالى تنافي التوحيد وتنقصه ・

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ : قال : " قال الله تعالى : يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر أقلب الليل والنهار " وفي رواية : " أقلب ليله ونهاره وإذا شئت قبضتهما " وفي رواية : " لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدَّهر "[٢]・ وفي رواية للبخاري : " لا تقولوا خيبة الدهر "[٣] ・

---

(١) سورة الجاثية آية ٢٤.

(٢) رواه البخاري " الفتح " (٥٦٤/١٠) ومسلم " النووي على مسلم"(٣/١٥) ・

(٣) رواه البخاري " الفتح " (٥٦٣/١٠)・

وفي رواية لمسلم : " لا يقولن أحدكم : يا خيبة الدهر فإن الله هو الدهر"[١] .

قال الشافعي رحمه الله :

نعيب زماننا والعيب فينا

وما لزماننا عيب سوانا

ونهجوا ذا الزمان بغير ذنب

ولو نطق الزمان لنا هجانا

وليس الذئب يأكل لحم ذئب

ويأكل بعضنا بعضا عيانا[٢]

---

(١) رواه مسلم " النووي على مسلم " (٣/١٥) .

(٢) ديوان الامام الشافعي جمع محمد عفيف الزعبي قافية النون ص (٨٢) .

١٤) الكِبر والتفاخرُ بالأنْسَابِ وَغيرها

قد ذم الله تعالى الكبر في مواضع كثيرة في كتابه العزيز وكذلك الفخر والخيلاء والعجب والتيـــه .

قال تعالى : ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيرِ الحَقِّ ﴾[١] .

وقال تعالى : ﴿ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴾[٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾[٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَى إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لاَ يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الحِسَابِ ﴾[٤]

وقال تعالى : ﴿ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ المُسْتَكْبِرِينَ ﴾[٥] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾[٦] .

أما الأحاديث الواردة في ذم الكبر عن النبي ﷺ فكثيرة منها :-

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه – عن النبي ﷺ قال : " لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر " قال رجل : إن الرجل

---

(١) سورة الأعراف آيه ١٤٦.

(٢) سورة غافر آية ٣٥.

(٣) سورة إبراهيم آيه ١٥.

(٤) سورة غافر آيه ٢٧.

(٥) سورة النحل آية ,٢٣

(٦) سورة غافر آية ٦٠.

يجب أن يكون ثوبه حسناً ، ونعله حسنه ، قال : " إن الله جميل يجب الجمال " الكبر بطر الحق[1] وغمط الناس[2]"[3].

وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال : إلتقى عبدالله بن عمرو وعبدالله ابن عمر بن الخطاب على الصفا ، فتوافقا ، فمضى ابن عمرو ، وأقام ابن عمر يبكي فقالوا ما يبكيك يا أبا عبدالرحمن ؟ فقال هذا يعني عبدالله بن عمرو زعم أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : " من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أكبّه الله في النار على وجهه "[4] .

وقال ﷺ : " اختصمت الجنة والنار ، فقالت الجنة : مالي ما يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم ، وقالت النار أوثرت بالجبارين والمتكبرين ، فقضى الله بينهما أنكِ الجنة رحمتي أرحم بكِ من أشاء وإنكِ النار أعذبُ بكِ من أشاء ولِكِلَيْكُمَا مِلْؤُها "[5] .

---

(١) بطر الحق : رد الحق.

(٢) غمط الناس : التكبر على الناس .

(٣) رواه مسلم في كتاب الايمان ، باب تحريم الكبر وبيانه رقم (١٤٧) (٩٣/١).

(٤) رواه أحمد والبيهقي في شعب الايمان بإسناد صحيح . قاله الحافظ العراقي في تخريج الاحياء (١٩٤٠/١٠).

(٥) رواه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري رقم (٢٨٤٧).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم : شيخ زانٍ ، وملك كذاب ، وعائل[1] مستكبر "[2].

وقال ﷺ : " يُحشر المتكبرون يوم القيامة في مثل صور الذر تطؤهم الناس ذراً في مثل صور الرجال يعلوهم كل شيء من الصغار ثم يساقون إلى سجن في جهنم يقال له بوتس يعلوهم نار الأنيار يسقون من طين الخبال عصارة أهل النار"[3] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : عن النبي ﷺ قال : " إن الله قد أذهب عنكم عبية[4] الجاهلية ، وفخرها بالأباء ، مؤمن تقي ، وفاجر شقي ، وأنتم بنو آدم وآدم من تراب ، ليدعن رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن "[5] .

---

(١) العائل : الفقير .

(٢) رواه مسلم رقم (١٠٧) .

(٣) رواه الترمذي من رواية عمر بن شعيب عن أبيه عن جده وقال حسن غريب . قاله العراقي في تخريج الإحياء (١٩٤٢) .

(٤) عبية الجاهلية : الكبر والتعاظم والتفاخر بالأنساب .

(٥) رواه أبو داود والترمذي .

من الآثار الواردة في ذم الكبر والإختيال :

عن أبي بكر الهذلي قال : بينما نحن مع الحسن إذ مر علينا ابن الأهتم يريد المقصورة ، وعليه جباب خز وقد نضد بعضها فوق بعض على ساقه، وانفرج عنها قباؤه ، وهو يمشي يتبختر ، إذ نظر إليه الحسن نظرة فقال : أف أف ، شامخ بأنفه ، ثاني عطفه ، مصعر خده ، ينظر في عطفيه ، أي حميق أنت ، تنظر في عطفيك ، في نعم غير مشكورة ولا مذكورة ، غير المأخوذ بأمر الله فيها ، ولا المؤدي حق الله منها : والله أن يمشي أحد طبيعته يتخلج تخلج المجنون ، في كل عضو من أعضائه نعمة وبالشيطان به لفته ، فسمع ابن الأهتم فرجع يعتذر إليه فقال لا تعتذر إلي وتب إلى ربك أما سمعت قول الله تعالى : ﴿ وَلاَ تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحاً إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الجِبَالَ طُولاً ﴾[(١)] .

وروى أن عمر بن عبدالعزيز حج قبل أن يستخلف على المسلمين فنظر إليه طاوس وهو يختال في مشيته ، فغمز جنبه بأصبعه ثم قال : ليست هذه مشية من في بطنه خرء ، فقال عمر كالمعتذر : يا عم لقد ضرب كل عضو مني على هذه المشية حتى تعلمتها .

ورأى محمد بن واسع ولده يختال فدعاه وقال : أتدري من أنت ؟ أما أمك فاشتريتها بمائتي درهم ، وأما أبوك فلا أكثر الله من المسلمين مثله .

---

(١) سورة الإسراء آية : ٣٧ .

ورأى ابن عمر رجلاً يجر إزاره فقال : إن للشيطان إخواناً كررها مرتين أو ثلاث ٠

وقال مجاهد في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى ﴾[1] أي يتبختر ٠

بواعث الكِبر وأسبابُه

قال الإمام الغزالي رحمه الله : اعلم أن الكبر خلق باطن وأما ما يظهر من الأخلاق والأفعال فهي ثمرة ونتيجة وينبغي أن تسمى تكبراً ويخص إسم الكبر بالمعنى الباطن الذي هو إستعظام النفس ٠ ورؤية قدرها فوق قدر الغير ٠ وأما الكبر الظاهر : فأسبابه ثلاثة : سبب في المتكبر ، وسبب في المتكبر عليه ، وسبب فيما يتعلق بغيرهما ٠ أما السبب الذي في المتكبر فهو العجب ٠ والذي يتعلق بالمتكبر عليه هو الحقد والحسد ٠ والذي يتعلق بغيرهما، وهو الرياء فتصير الأسباب بهذا الإعتبار أربعة هي :

١) **العجب** : وهو الذي يورث الكبر الباطن والكبر الباطن يثمر التكبر الظاهر في الأعمال ، والأقوال ، والأحوال ٠

٢) **الحقد** : فهو يحمل على التكبر من غير عجب كالذي يتكبر على من يرى أنه مثله أو فوقه ، ولكن قد غضب عليه بسبب سبق منه ، فأورثه الغضب حقداً ، ورسخ في قلبه بغضه ، فهو بذلك لا تطاوعه

---

(١) سورة القيامة آية : ٣٣ .

نفسه أن يتواضع له ، وإن كان عنده مستحقاً للتواضع ، فكم من رذيل لا تطاوعه نفسه على التواضع لواحد من الأكابر لحقده عليه ، أو بغضه له ، ويحمله ذلك على رد الحق إذا جاء من جهته ، وعلى الأنفة من قبول نصحه وعلى أن يجتهد في التقدم عليه ، وإن علم أنه لا يستحق ذلك ، وعلى أن لا يستحله وإن ظلمه فلا يعتذر إليه وإن جنى عليه و لايسأله عما هو جاهل به •

٣) **الحسد** : فإنه يوجب البغض للمحسود ، وإن لم يكن من جهته إيذاء وسبب يقتضي الغضب والحقد ، ويدعو الحسد إلى جحد الحق ، حتى يمنع من قبول النصيحه وتعلم العلم فكم من جاهل يحتاج إلى العلم وقد وقع في رذيلة الجهل لاستنكافه أن يستفيد من واحد من أهل بلده أو أقاربه حسداً وبغياً عليه، فهو يعرض عنه ويتكبر عليه مع معرفته بأنه يستحق التواضع بفضل علمه ولكن الحسد يبعثه على أن يعامله بأخلاق المتكبرين ، وإن كان في باطنه ليس يرى نفسه فوقه •

٤) **الرياء** : وهو يدعو أيضاً إلى أخلاق المتكبرين حتى أن الرجل ليناظر من يعلم أنه أفضل منه ، وليس بينه وبينه معرفه ، ولا محاسدة ، ولا حقد، ولكن يمتنع من قبول الحق منه ، ولا يتواضع له في الإستفادة خيفه من أن يقول الناس إنه أفضل منه ، فيكون باعثه على التكبر عليه الرياء المجرد ولو خلا معه بنفسه لكان لا يتكبر عليه . اهـ[١].

---

(١) الإحياء (١٩٦٨/١٠) (بتصرف)•

أقسَــام الكِبْـــر

أولاً: التكبر على الله :ـ

وهـو أفحش أنــواع الكـبر ، ولا مثــار لــه إلا الجهـل المحـض والطغيان ٠ مثل ما كان من نمروذ ، فإنه كان يحدث نفسه بأن يقاتل رب السماء، ومن إدعـى الربوبيـة مثـل فرعـون وغـيره لتكـبره قـال تعـالى : ﴿ فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الأَعْلَى ﴾(١)٠ وقـال تعـالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُوراً ﴾(٢) .

ثانياً : الكبر على الرسول :

حيث أن النفس تتعزز وتترفع عن الإنقياد لبشر مثـل سـائر النـاس فيمتنع عن الإنقيـاد للحـق وهـو ظـان أنـه محـق فيـه ، وتـارة يمتنـع عن المعرفة فلا تطاوعه نفسه للإنقياد للحق والتواضع للرسل كما حكى تعالى عن قولهم: ﴿ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا ﴾(٣) ٠

وقال تعالى : " إِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ بَشَرٌ مِثْلُنَا "(٤) ، وقـال تعـالى : ﴿ وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَراً مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذاً لَخَاسِرُونَ ﴾(٥) ، وقال فرعون فيمـا أخـبر اللـه عنه ﴿ أَوْ جَاءَ مَعَهُ المَلاَئِكَةُ مُقْتَرِنِينَ ﴾(٦) ، قال تعالى ﴿ وَاسْتَكْبَرَ هُوَ وَجُنُودُهُ

---

(١) سورة النازعات آية ٢٤.

(٢) سورة الفرقان آية ٦٠.

(٣) سورة المؤمنون آية ٤٧.

(٤) سورة إبراهيم آية ١٠.

(٥) سورة المؤمنون آية ٣٤.

(٦) سورة الزخرف آية ٥٣.

فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ ﴾(١) فتكبر هو على الله وعلى رُسله جميعاً • قيل أنه قال له موسى عليه السلام آمن ولك ملكك قال حتى أشاور هامان فشاور هامان فقال هامان بينما أنت رب تعبد إذ صرت عبداً تعبد فاستنكف عن عبوديته لله وعن إتباع موسى عليه السلام •

وقالت قريش فيما أخبر الله تعالى عنهم : ﴿ لَوْلاَ نُـزِّلَ هَـذَا القُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ القَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴾(٢) قال قتادة عظيم القريتين هو الوليد بن المغيرة وأبي مسعود الثقفي طلبوا من هو أعظم رياسة من النبي ﷺ إذ قالوا غلام يتيم كيف بعثه الله إلينا فقال تعالى : ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ ﴾(٣) وقال تعالى : ﴿ لِيَقُولُوا أَهَؤُلاَءِ مَنَّ ا للهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا ﴾(٤) أي إستحقاراً واستبعاداً لتقديمهم عليهم •

وقالت قريش لرسول الله ﷺ • كيف نجلس إليك وعندك هؤلاء أشاروا إلى فقراء المسلمين فازْدَرُوهُم بأعينهم لفقرهم وتكبّروا عن مجالستهم(٥) فأنزل الله تعالى : ﴿ وَلاَ تَطْرِدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ ﴾ إلى قوله ﴿ مَاعَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾(٦) •

---

(١) سورة القصص آية ٣٩.
(٢) سورة الزخرف آية ٣١.
(٣) سورة الزخرف آية ٣٢.
(٤) سورة الأنعام آية ٥٣.
(٥) سبب نزول قوله تعالى : "ولا تطرد الذين يدعون ربهم ••" رواه مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص وابن ماجه•
(٦) سورة الأنعام آية ٥٢.

ومنهم من منعه الكبر عن الفكر والمعرفة فجهل كونه ﷺ محقاً ومنهم من عرف ومنعه الكبر عن الإعتراف قال تعالى : " فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَاعَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ "(١) .

ثالثاً : التكبر على العباد :

وذلك بأن يستعظم نفسه ، ويستحقر غيره فتأبى نفسه عن الإنقياد لهم ، وتدعو إلى الترفع عليهم فيزدريهم ويستصغرهم ويأنف من مساواتهم وهذا وإن كان دون الأول والثاني فإنه عظيم من وجهين :

أحدهما : الكبر والعزة ، والعظمة ، والعلاء، وهذه لا تليق إلا بالملك القادر، أما العبد المملوك الضعيف العاجز الذي لا يقدر على شيء فمن أين يليق بحاله الكبر فمهما تكبر العبد فقد نازع الله تعالى في صفة لا تليق إلا بجلاله.

الوجه الثاني : إنه يدعو إلى مخالفة الله تعالى في أوامره لأن المتكبر إذا سمع الحق من عبد من عباد الله إستكنف عن قبوله ، وتشمر بجحده ، وذلك من أخلاق الكافرين والمنافقين إذ وصفهم اله تعالى فقال :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لاَ تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴾(٢) .

وقال تعالى : " وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ "(٣) .

---

(١) سورة البقرة آية ٨٩.

(٢) سورة فصلت ، آية ٢٦.

(٣) سورة البقرة آية ٢٠٦.

فحمله الكبر على الأنفة من قبول الوعظ ٠

وقال ابن مسعود كفى بالرجل إثماً إذا قيل له اتق الله قال عليك نفسك ٠

وقال ﷺ لرجل : " كل بيمينك " قال لا أستطيع فقال النبي ﷺ : " لاستطعت " فما منعه إلا كبره ٠ قال فما رفعها بعد ذلك أي اعتلت يده "(١) ٠

فإذاً تكبره على الخلق عظيم لأنه سيدعوه إلى التكبر على أمر الله تعالى وإنما ضرب ابليس مثلاً لهذا وما حكاه من أحواله إلا ليعتبر به فإنه قال : ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾(٢) وهذا الكبر بالنسب فحمله ذلك على أن يمتنع من السجود الذي أمره الله تعالى به(٣).

ذم الإختيال وإظهار آثار الكبر في المشي وجر الثياب:

قال رسول الله ﷺ : " لا ينظر الله إلى رجل يجر إزاره بطراً "(٤).

---

(١) رواه مسلم من حديث سلمة بن الأكوع قاله الحافظ العراقي في تخريج الاحياء (١٩٥٨)٠

(٢) سورة ص آية ٧٦.

(٣) انظر الأحياء (١٩٥٨/١٠) (بتصرف)٠

(٤) رواه البخاري (الفتح) (٢١٩/١٠) ومسلم رقم (٢٠٨٧) والطبراني (٩١٤/٢)٠

وقال ﷺ : " بينما رجل يتبختر في بردته إذ أعجبته نفسه فخسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامه "(١).

وروى أن رسول الله ﷺ بصَق يوماً على كفه ، ووضع أصبعه عليه وقال : " يقول الله تعالى : " ابن آدم اتعجزني وقد خلقتك من مثل هذه حتى إذا سويتك وعدلتك ، مشيت بين بردين وللأرض منك وئيد جمعت ومنعت حتى إذا بلغت التراقي قلت أتصدق وأنَّى أوانُ الصدقة "(٢).

وقال ﷺ : " من تعظَّم في نفسه واختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان "(٣).

(١) رواه البخاري " الفتح " (١٠/٢٢١،٢٢٢) ومسلم رقم (٢٠٨٨).

(٢) رواه ابن ماجه والحاكم وصحح إسناده من حديث بشر بن حجاش أخرجه العراقي (الاحياء) (١٩٤٤) .

(٣) رواه أحمد والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب من حديث بن عمر .

فَضْلُ التّوَاضُعِ

إن الله سبحانه وتعالى يأمرنا بالتواضع وتوطئة الجانب ، وينهى عن الفخر والتعاظم لنسب أو حسب أو جاه أو مال ، لأن ذلك مدعاة إلى البغي على الآخرين والتعاظم عليهم بغير ما أنزل الله . فحسن الأخلاق والتواضع سيرة النبي ﷺ فينبغي أن يقتدي به ومنه ينبغي أن يتعلم المرء حيث بين لنا أن الله وضع الميزان الصحيح لقيمة الإنسان وليس الحسب والنسب ، فالناس سواسية كأسنان المشط يتفاضلون بالتقوى قال تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ ﴾[1] . .

وقد قال الرسول ﷺ : " إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحدٌ على أحد ولا يبغي أحدٌ على أحد "[2] .

وقال ﷺ : " ما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزّاً وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله "[3].

وقال ﷺ : " الكرم التقوى والشرف التواضع واليقين الغنى "[4].

---

(١) سورة الحجرات آية ١٣.

(٢) رواه مسلم من حديث عياش بن حمار رضي الله عنه رقم (٢٨٦٥).

(٣) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه العراقي في الاحياء (١٩٤٥).

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب اليقين مرسلاً وأسند الحاكم أوله من رواية الحسن عن سمرة وقال صحيح الاسناد أخرجه العراقي الاحياء (١٩٤٧).

وقال المسيح عليه السلام : طوبى للمتواضعين في الدنيا، هم أصحاب المنابر يوم القيامه ، طوبى للمصلحين بين الناس في الدنيا ، هم الذين يرثون الفردوس يوم القيامة ، طوبى للمطهرة قلوبهم في الدنيا هم الذين ينظرون إلى الله يوم القيامة ٠

وعن حارثة بن وهب الخزاعي عن النبي ﷺ قال : " ألا أخبركم بأهل الجنة : كل ضعيف متضاعف ، وفي رواية مستضعف لو أقسم على الله لأبره ، ألا أخبركم بأهل النار : كل عتل(١) جَوَّاظ(٢) مستكبر(٣) "(٤) .

وقال ﷺ : " أربع لا يعطيهم الله إلا من أحب : الصمت وهو أول العباده والتوكل على الله ، والتواضع والزهد في الدنيا "(٥).

وقد قال أبو سلمة رضي الله عنه : قلت لأبي سعيد الخدري : ما ترى فيما أحدث الناس ، من الملبس والمشرب ، والمركب ، والمطعم ؟ فقال يا ابن أخي كُلْ لله ، واشرب لله ، والبس لله ، وكل شيء من ذلك دخله زهد أو مباهاة أو رياء أو سمعة فهو معصية وسرف وعالج في بيتك من الخدمة ما كان يعالج الرسول ﷺ في بيته ٠ كان يعلف الناضح

---

(١) عتل : الغليظ الجافي في خلقه٠

(٢) الجواظ : الجموع المنوع٠

(٣) مستكبر : يحتقر الناس ويرد الحق٠

(٤) رواه البخاري (٥٠٧/٨) (الفتح) ومسلم رقم (٢٨٥٣)٠

(٥) رواه الطبراني والحاكم من حديث أنس وقال الحاكم صحيح الاسناد أخرجه الحافظ العراقي في الاحياء (١٩٤٧)٠

، ويعقل البعير، ويقيم البيت ، ويحلب الشاة ، ويخصف النعل ، ويرقع الثوب ، ويأكل مع خادمه ، ويطحن عنه إذا أعيا ، ويشتري الشيء من السوق ، ولا يمنعه من الحياء أن تعلقه بيده أو يجعله في طرف ثوبه ، وينقلب إلى أهله يصافح الصغير والكبير والفقير ، ويسلم مبتدءاً على كل من إستقبله من صغير أو كبير أسود أو أحمر حر أو عبد من أهل الصلاة ، ليست له حلة لمدخله وحلة لمخرجه لا يستحي من أن يجيب إذا دعا وإن كان أشعث أغبر ولا يحقر ما دعي إليه وإن لم يجد إلا حشف الدقل لا يرفع غداء لعشاء ولا عشاء لغداء هين المؤنوة ، لين الخلق ، كريم الطبيعة ، جميل المعاشر ، طليق الوجه، بسام من غير ضحك ، محزون من غير عبوس ، شديد من غير عنف ، متواضع من غير مذله ، جواد من غير سرف ، حميم لكل ذي قربى ومسلم رقيق القلب دائم الإطراق لم يبشم قط من شبع ولا يمد يديه من طمع قال أبو سلمة : فدخلت إلى عائشة رضي الله عنها فحدثتها بما قال أبو سعيد الخدري في زهد رسول الله ﷺ ، فقالت : ما أخطأ منه حرف ولا قصر .

وقال عمر رضي الله عنه : إن العبد إذا تواضع لله رفع حكمته وقال انتشر رفعك الله وإذا تكبر وعدا طوره رهصه الله في الأرض ، وقال إخسأ خسأك الله . فهو في نفسه كبير وفي أعين الناس حقير، حتى أنه لأحقر عندهم من الخنزير .

وقال الفضيل : وقد سئل عن التواضع ما هو فقال : أن تخضع للحق وتنقاد له ولو سمعته من صبي لقبلته ، ولو سمعته من أجهل الناس قبلته ·

وقيل لعبد الملك بن مروان : أي الرجل أفضل ؟ قال من تواضع على قدرة ، وزهد عن رغبة ، وترك النصرة عن قوة ·

ودخل أبو السماك على هارون الرشيد فقال يا أمير المؤمنين إن إمرأً أتاه الله جمالاً في خلقته ، وموضعاً في حسبه ، وبسط له في ذات يده، فعف في جماله ، وواسى من ماله ، وتواضع في حسبه ، كتب في ديوان الله من خالص أولياء الله ، فدعا هارون بدواة وقرطاس وكتبه بيده·

وقال مجاهد : إن الله تعالى لما أغرق قوم نوح عليه السلام شمخت الجبال وتطاولت ، وتواضع الجودي ، فرفعه الله فوق الجبال وجعل قرار السفينة عليه ·

وقال مالك بن دينار : لو أن منادياً ينادي بباب المسجد ليخرج شركم رجلاً ، والله ما كان أحد يسبقني إلى الباب ، إلا رجلاً بفضل قوة أو سعي · قال فلما بلغ ابن المبارك قوله قال : بهذا صار مالك مالكاً ·

وعن أبي الفتح بن شخرف : قال رأيت علي بن أبي طالب رضي الله عنه في المنام ، فقلت يا أبا الحسن عظني فقال له : ما أحسن التواضع بالأغنياء في مجالس الفقراء رغبة منهم في ثواب الله ، وأحسن من ذلك تيه الفقراء على الأغنياء ثقة منهم بالله عز وجل ·

وعن عمر بن شيبه قال : كنت بمكة بين الصفا والمروة ، فرأيت رجلاً راكباً بقلة وبين يديه غلمان ، وإذا هم يعنفون الناس ، قال ثم عدت بعد حين ، فدخلت بغداد ، فكنت على الجسر ، فإذا برجل حاف حاسر طويل الشعر ، قال فجعلت أنظر إليه وأتأمله ، فقال لي مالك تنظر إلى فقلت له شبهتك برجل رأيته بمكه ووضعت له الصفة فقال أنا ذلك الرجل ، فقلت ما فعل الله بك ؟ فقال إني ترفعت في موضع يتواضع فيه الناس فوضعني الله حيث يترفع الناس .

وقال أبو بكر رضي الله عنه : وجدنا الكرم في التقوى ، والغنى في اليقين والشرف في التواضع .

إلى غير ذلك من الأحاديث والآثار التي تحثنا على التواضع ولين الجانب نسأل الله الكريم أن يجعلنا من المتواضعين الراجين الرفعة من الله تعالى .

علاج الكبر والتفاخر بالأنساب وغيرها

إن الطريق لمعالجة الكبر واكتساب التواضع ولين الجانب هو الإقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم في كل شؤون حياته ومنها تواضعه وأخلاقه العظيمة كيف لا وخلقه القرآن ﷺ .

فمن يعتريه الكبر من جهة النسب : فليعلم أن هذا جهل من حيث أنه تعزز بكمال غيره ولذلك قيل :

لئن فخرتَ بآباءٍ ذَوي شرف

لقد صدقت ولكن بئس ما وَلَدُوا

وأن يعرف نسبه الحقيقي ، فيعرف أباه وجده فإن أباه القريب نطفة قذرة، وجده البعيد تراب ذليل وقد عرفه الله تعالى نسبه فقال : ﴿ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلاَلَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ ﴾[1] فمن أصله التراب المهين الذي يداس بالأقدام ثم ضمر طينه حتى صار ضماً مسنوناً كيف يتكبر •

ومن يعتريه الكبر بسبب الجمال : فعليه أن ينظر إلى باطنه نظر العقلاء ، ولا ينظر إلى الظاهر نظر البهائم ، ومهما نظر إلى باطنه رأى من القبائح ما يقدر عليه يغززه بالجمال فالرجيع في أمعائه والبول في مثانته والمخاط في أنفه والبزاق في فمه والوسخ في أذنيه والدم في عروقه والصديد تحت بشرته والصنان تحت إبطه يغسل الغائط بيده كل يوم ويتردد كل يوم إلى الخلاء مرة أو مرتين ليخرج من باطنه ما لو رآه بعينه لاستقذاره فضلاً عن أن يمسه أو يشمه ، هذا في حال توسطه • وفي أول مرة خلق من الأقذار الشنيعة من النطفة ودم الحيض واخراج من مجرى الأقذار إذ خرج من الصلب ثم من الذكر مجرى البول ثم من الرحم مفيض دم الحيض ثم يخرج من مجرى القذر • قال أنس رحمه الله : كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه : يخطبنا فيقذر إلينا أنفسنا

---

(١) سورة السجدة ، آية (٧،٨)•

ويقول : خرج أحدكم من مجرى البول مرتين • وكذلك قال طاووس لعمر بن عبدالعزيز أما هذه مشية من في بطنه خرء كان ذلك قبل خلافته رضي الله عنه • فمن كان هذا حاله لم يفتخر بجماله الذي هو خضراء الدمن •

ومن يعتريه الكبر بالقوة : فلو علم ما سَلَّط الله عليه من العلل والأمراض وأنه لو توجع عرق واحد في يده لصار أعجز من كل عاجز وأذل من كل ذليل وانه لو سلبه الذباب شيئاً لم يكن يستنقذه منه وأن بقة لو دخلت في أنفه أو نملة دخلت في أذنيه لقتلته ، وأن شوكة لو دخلت في رجليه لأعجزته •• ثم إن قوي الإنسان فلا يكون أقوى من حمار أو بقره أو فيل وأي إفتخار في صفة يسبقك فيها البهائم •

ومن يعتريه التكبر بالمال والجاه : فالمتكبر بماله وجاهه كالمتكبر بفرسه وداره ولو ماتت فرسه وانهدمت داره لعاد ذليلاً فالمتكبر بأمر خارج عن ذاته فهو ظاهر لجهل كيف والمتكبر بالغنى لو تأمل لرأى في اليهود ما يزيد عليه في الغنى والثروة والتجمل فأف لشرف يسبقك به اليهود وأف لشرف يأخذه السارق في لحظة واحده فيعود صاحبه ذليلاً مفلساً •

ومن يعتريه التكبر بالعلم : وهذا من أعظم الآفات وأبعدها عن قبول العلاج إلا بشدة شديدة وجهد جهيد وذلك لأن قدر العلم عند الله عظيم ، عظيم عند الناس وهو أعظم من قدر المال والجمال والجاه وغيرهما بل لا قدر لهما أصلاً إلا إذا كان معهما علم وعمل •

ولذلك قال كعب الأحبار : إن للعلم طغياناً كطغيان المال ، وكذلك قال عمر رضي الله عنه : العالم إذا زلّ زل بِزَلَّتِهِ عالَم ، ولن يقدر العالم على دفع الكبر إلا بمعرفة أمرين :

أحدهما : أن يعلم أن حجة الله على أهل العلم آكد ، وأنه يحتمل من الجاهل مالا يحتمل عشرة من العالم • فإن عصى الله تعالى على معرفة وعلم ، فجنايته أفحش إذ لم يقضي حق نعمة الله عليه ولذلك قال ﷺ : " يُؤتى بالعالِم يوم القيامة فيلقي في النار فتنزلق أقتابه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحا فيطيف به أهل النار فيقولون مالك ؟ فيقول كنت آمر بالخير ولا آتيه وأنهى عن الشر وآتيه "[1]• وقد مثل سبحانه وتعالى من يعلم ولا يعمل بالحمار والكلب : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً ﴾[2] أراد به علماء اليهود •

وقال في بلعم بن باعوراء : " فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ "[3] •

الأمر الثاني : إن العالم يعرف أن الكذب لا يليق إلا بالله عز وجل وحده، وأنه إذا تكبر صار ممقوتاً عند الله بغيضاً وقد أحب الله منه

---

(١) متفق عليه من حديث إسامة بن زيد بلفظ " يؤتى بالرجل" قاله العراقي في تخريج الاحياء (١٩٨٤)•

(٢) سورة الجمعة آية (٥) •

(٣) سورة الأعراف آية (١٧٦) •

أن يتواضع وقال له إن لك عندي قدراً ما لم تر لنفسك قدراً فإن رأيت لنفسك قدراً فلا قدر لك عندي فلا بد أن يكلف نفسه ما يحبه مولاه منه وهذا يزيل التكبر عن قلبه .

وهذه مواضع يجتمع فيها الرياء والكبر فيما يختص بالملأ فهو الرياء وما يكون في الخلوة فهو الكبر ، فاعرف فإن من لا يعرف الشر لا يتقيه ومن لا يدرك المرض لا يداويه[1].

(١) الاحياء (١٠/١٩٧٥-١٩٨٥) (بتصرف).

١٥) أكلُ الرِّبَـــا

الربا : وهو[١] **لغة** - الزيادة - لقولـه تعـالى : ﴿ فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ﴾ أي علت • **وشرعاً** : زيادة في شيء مخصـوص • منـع الشرع من التفاضل فيه •

والربا محرم بالكتاب والسنة المطهرة واجماع العلماء • فقد توعد الله تعالى آكل الربا بالوعيد الشديد مما يدل على عظم إثمه وشناعة جرمه فقد تنوع الوعيد عليه في القرآن الكريم والأحاديث النبوية •

قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَيَقُومُونَ إلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ ا للهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ ••الآية [٢].

وقال تعالى : ﴿ يَمْحَقُ ا للهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ﴾ •• الآيه " [٣].

وقال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا ا للهَ وَذَرُوا مَابَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ ا للهِ وَرَسُولِهُ ﴾ ••الآيـة [٤].

فلم يؤذن لأحـد في القرآن ، الكريم بحرب أحد إلا أهل الربا •

---

(١) الروض المربع للبهوتي باب الربا والصرف (٢٤٨)•

(٢) سورة البقرة آيه (٢٧٥)•

(٣) سورة البقرة آيه (٢٧٦)•

(٤) سورة البقرة آية (٢٧٨،٢٧٩)•

وقال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾[١] .

وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال : لعن رسول الله ﷺ : " آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه " ، وقال : " هم سواء " [٢].

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً : " الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه ، وأن أربى الربا عرض الرجل المسلم " [٣].

وعنه أيضاً : عن عبدالله بن حنظلة رضي الله عنهما مرفوعاً : " درهم يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنيه" [٤].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " لما أسرى بي مررت بقوم بطونهم بين أيديهم ، كل رجل منهم بطنه مثل البيت الضخم ، وقد مالت بهم بطونهم منضدين على سابله آل فرعون وآل فرعون يعرضون على النار غدواً وعشياً فيقبلون مثل الإبل المنهزمة لا يسمعون ولا يعقلون ، فإذا أحس بهم أصحاب تلك البطون قاموا فتميلُ بهم بطونهم فلا يستطيعون أن يبرحوا حتى يغشاهم آل

---

(١) سورة آل عمران آيه (١٣٠،١٣١).

(٢) رواه مسلم رقم (١٢١٩/٣).

(٣) رواه الحاكم في المستدرك (٣٧/٢) وهو في صحيح الجامع (٣٥٣٣).

(٤) رواه الامام أحمد في مسنده ((٢٢٥/٥١) انظر صحيح الجامع (٣٣٧٥).

فرعون ، فيردونهم مقبلين ومدبرين فذلك عذابهم في البرزخ بين الدنيا والآخرة . قال ﷺ : " فقلت يا جبريل من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المسّ " (١).

وقال ﷺ : " ما ظهر في قوم الربا إلا ظهر فيهم الجنون ، ولا ظهر في قوم الزنا إلا ظهر فيهم الموت ، وما بخس قوم الكيْل والوزن إلا منعهم الله القطر (٢).

وقال رسول الله ﷺ : " اجتنبوا السبع الموبقات " (٣) قيل : يا رسول اله ما هي ؟ قال : الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات" (٤).

وقد ورد أن أكلة الربا يحشرون في صورة الكلاب والخنازير من أجل حيلتهم على أكل الربا كما مسخ أصحاب السبت حين تحيلوا على إخراج الحيتان التي نهاهم الله على إصطيادها يوم السبت ، فحفروا لها حياضاً تقع فيها يوم السبت فيأخذونها يوم الأحد . فلمّا فعلوا ذلك

---

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره لسورة الإسراء وعزاه إلى البيهقي في دلائل النبوة وإلى ابن جرير وابن أبي حاتم في تفسيرهما .

(٢) رواه ابن ماجه والبزار والبيهقي والحاكم وقال على شرط مسلم (المنذري) .

(٣) الموبقات : المهلكات في الدنيا والآخرة .

(٤) رواه البخاري (٥/٢٩٤) ومسلم في صحيحه رقم الحديث (٨٩).

مسخهم الله قردة وخنازير • وهكذا الذين يتحيلون على الربا بأنواع الحيل فإن الله لا تخفى عليه حيل المحتالين • قال أيوب السختياني : يخادعون الله كما يخادعون صبياً، ولو أتوا الأمر عياناً كان أهون عليهم • وقال قتادة : إن آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً ، وذلك علم لأكله يعرفهم به أهل الموقف [(١)].

الحكمة في تحريم الربا :

يلخص العلامة ابن حجر الهيثمي في كتاب الزواجر [(٢)] تلك الحكمة في النقاط التالية :ـ

١) انتهاك حرمة مال المسلم بأخذ الزائد من غير عوض •

٢) الإضرار بالفقير لأن الغالب غنى المقرض وفقر المستقرض ، فلو مكن الغني من أخذ أكثر من المثل أضر بالفقير •

٣) إنقطاع المعروف والإحسان الذي في القرض ، إذ لو حل درهم بدرهمين ما سمح أحد بإعطاء درهم بمثله •

٤) تعطل المكاسب والتجارات والحرف والصناعات التي لا تنتظم مصالح العالم إلا بها ، إذ من يحصل على درهمين كيف يتجشم مشقة كسب أو تجارة ؟ .

---

(١) انظر كتاب الكبائر : ص (٦٣)•

(٢) (١٨٠/١) ذكرها الشيخ صالح بن فوزان الفوزان في كتاب بحوث فقهية في قضايا عضريه (١٠٣)

هذه الحكم الظاهرة في تحريم الربا زيادة على الحكمة العامة في جميع التكاليف الشرعية وهي امتحان إيمان العبد بالطاعة فعلاً وتركاً ٠

الأعيان التي يجري فيها الربا :

الأعيان المنصوص على تحريم الربا فيها بالإجماع ستة :

الذهب ، والفضه ، والبر ، والشعير ، والتمر ، والملح ، مثلاً بمثل ٠

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " الذهب بالذهب مثلاً بمثل ، والفضة بالفضة مثلاً بمثل ، والتمر بالتمر مثلاً بمثل والبر بالبر مثلاً بمثل والشعير بالشعير مثلاً بمثل والملح بالملح مثلاً بمثل ، فمن زاد أو استزاد فقد أربى " (١).

ولكن هل يقاس على هذه الأعيان غيرها مما شاركها في العلة ؟ .

قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين والأئمة رحمهم الله أن الربا يتجاوز هذه الأصناف الستة إلى غيرها مما شاركها في المعنى والعلة (٢).

وذلك بأن كان مكيلاً مطعوماً أو موزناً مطعوماً كسائر الحبوب والزيوت واللحوم والعسل ٠ قال سعيد بن المسيب رحمه الله : لا رباً إلا فيما كيل أو وزن مما يؤكل أو يشرب ٠ ولا يجري الربا في مثل الفواكه والخضروات لأنها لا تُدَّخَر من جهة ، ولم تكن في الزمن الأول مما

---

(١) رواه مسلم رقم (١٥٨٧) في المساقاة باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً وأحمد (٣/٣١٤و٣٢٠) ، والترمذي رقم (١٢٤٠) ٠

(٢) انظر " المبدع" (٤/١٢٨) و " أعلام الموقعين " (٢/١٣٦)٠

يكال أو يوزن من جهة أخرى ، كما أنها ليست من الأغذية الأساسية كالحبوب والثمار واللحوم ، الوارد فيه االنص الصريح عن النبي ﷺ [1].

أنواع الربا :

الرِّبَا نوعـــان :

١) ربا الفضل :

وهو الزيادة · وقد نص الشارع على تحريمه في ستة أعيان : الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح · واتفق الناس على تحريم التفاضل فيها مع اتحاد الجنس [2].

ولتجنب الوقوع في ربا الفضل لا بد من : المماثلة في القدر والقبض قبل التفرق ·

٢) ربا النسيئة وهو نوعان :

أحدها : قلب الدين على المعسر – وهذا هو أصل الربا في الجاهلية وحقيقته : أن الرجل يكون له على الرجل المال المؤجل ، فإذا حل الأجل قال له : أتقضي أم تربي فإن وفاه وإلا زاد هذا في الأجل ، وزاد هذا في المال فيضاعف المال والأصل واحد · وهذا حرام بإجماع

(١) انظر : منهاج المسلم باب المعاملات (٣٢٦)·

(٢) انظر أعلام الموقعين (٢/١٣٦)·

المسلمين [1] قال تعالى في تحريمه : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً ﴾[2] .

ومن ربا الجاهلية أيضاً : أن يعطيه مثلاً عشرة آلاف بخمسة عشر ألف إلى أجل قريب أو بعيد .

فالكفار ينكرون حكم الله ويقولون : ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾[3] ولكن الله كذبهم وقال : ﴿ وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾[4] .

فإذا حل الدين وكان الغريم معسراً ، لم يجز بإجماع المسلمين أن يغلب عليه الدين بل يجب إنظاره قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾[5] وإن كان الغريم موسراً كان عليه الوفاء فلا حاجة إلى القلب مع يساره ولا مع إعساره [6] .

الثاني من أنواع ربا النسيئة : بيع الشيء الذي يجري فيه الربا مع تأخير قبضهما أو قبض أحدهما . ويسميه بعضهما ربا اليد " [7].

وذلك كبيع الذهب بالذهب والفضه بالفضه والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مؤجّلاً – وكذا بيع جنس آخر من

---

(١) أضواء البيان (٢٣٠/١).
(٢) سورة آل عمران آيه ١٣٠.
(٣) سورة البقرة آيه ٢٧٥.
(٤) سورة البقرة آيه ٢٧٥.
(٥) سورة البقرة آيه ٢٨٠.
(٦) مجموع الفتاوي لشيخ الإسلام ابن تيمية (٤١٨/٢٩).
(٧) انظر الروض المربع (١١٧/٢) حاشية العنقري.

هذه الأجناس مؤجلاً ، كالذهب بالفضه أو البر بالتمر أحدهما حاضر وثانيهما غائب – قال النبي ﷺ : " الذهب بالذهب والفضه بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد ". يعني الحلول والتقابض قبل التفرق في بيع هذه الأشياء بعضها ببعض ويقاس عليها ما شاركها في العله [1].

ولتجنب الوقوع في ربا الفضل لا بد من التقابض قبل التفرق من الطرفين .

التوبة في الربا :

إذا تورط أحد المسلمين ووقع في الربا فعليه أن يتوب ويرجع إلى الله من هذه الكبيرة العظيمة فهي مع فحشها إلا أن الله أخبر عن التوبة فيها وكيفية ذلك فقال تعالى : ﴿ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ ﴾[2] وهذا عين العدل .

ويجب أن تنفر نفس المؤمن من هذه الكبيرة ، وأن تستشعر قبحها ، وحتى الذين يضعون أموالهم في البنوك الربوية إضطراراً وخوفاً عليها من الضياع أو السرقة ، ينبغي عليهم أن يشعروا بشعور المضطر ، وأنهم كمن يأكل الميتة أو أشد ، مع إستغفار الله تعالى والسعي لإيجاد البديل ما أمكن ، ولا يجوز لهم مطالبة البنوك بالرّبا ، بل إذا وضع لهم في

---

(١) رواه أحمد والبخاري " المنتقى مع شرح نبيل الأوطار" (٥/٢٠٢).

(٢) سورة البقره آيه (٢٧٩).

حساباتهم تخلصوا منه في أي باب جائز تخلصاً لا صدقة ، فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ، ولا يجوز لهم الاستفادة منه بأي نوع من الاستفادة لا بأكل ولا شرب ولا لبس ولا مركب ولا مسكن ولا نفقة واجبة أو ولد أو أب أو أم ، ولا في إخراج الزكاة ولا في تسديد الضرائب ولا يدفع بها ظلماً عن نفسه ، وإنما يتخلص منها خوفاً من بطش الله تعالى (١) .

فمن خلال ما تقدم يتبين لنا أن الربا من أعظم الذنوب بعد الشرك بالله فهو أحد الموبقات فتجب المبادرة بالتوبة فالتوبة واجبة على العبد من كل ذنب قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً ٠ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلاَ الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيمًا ﴾(٢) .

نسأل الله العلي القدير أن يتوب علينا من كل ذنب وأن يغفر لنا ويتجاوز عنا في الدين والدنيا والآخرة ٠

---

(١) محرمات استهان بها الناس يجب الحذر منها ، محمد صالح المنجد ص ٤٩.

(٢) سورة النساء آيه [١٧،١٨]٠

مسائل وفتاوي في موضوع الرِّبَا

فتوى رقم ٢٧٢٥ وتاريخ ١٣٩٩/١٢/٢هـ

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله محمد وآله وصحبه وبعد ..

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء على الاستفتاء المقدم لسماحة الرئيس العام المحال من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم ٢/٢٠٣٠ في ١٣٩٩/١٠/١٤هـ ونصه : " أن مسألة حساب الودائع وحسابات التوفير الذي يعامل بها في البنوك الرسمية لا أدري ما حكمها ففي نظر بعض الشيوخ جائز لأن المال المودع يستعمل في التجارة ، وفي نظر بعض الشيوخ حرام لوصفهم لهذه المسألة مسألة الربا وتمشياً لحكم الله تعالى في قوله جل وعلا : ﴿ وَأَحَلَّ ا للهُ البَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ فنرجو من حضرتك بيان وإيضاح حكم الودائع وحسابات التوفير " .

وأجابت بما يلي :

لا شك في تحريم أخذ الفوائد وحساب التوفير لعموم الاحاديث في تحريم ربا الفضل والنسيئة . وقد سبق أن ورد إلى اللجنة الدائمة سؤال مماثل لهذا السؤال أجابت عنه بالفتوى الآتي نصها : (لا شك أن فوائد الأموال المودعة في البنوك حرام وهي من ضروب الربا لا يجوز أخذها ولا الدخول مع البنك عند الإستيداع في اشتراطه لقوله ﷺ فيما رواه مسلم عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : " الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً

بمثل سواء بسواء يداً بيد " ، ولقوله ﷺ فيما أخرجه الشيخان عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : " لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورِق إلا مثل بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منهما غائباً بناجز " .

وفي لفظ رواه أحمد والبخاري : " الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطى فيه سواء " ولا يخفى أن العملات الورقية حلت محل الذهب والفضة في التمنية فصار لها حكمها ويجري فيها من ربا الفضل وربا النسيئة ما يجري في الذهب والفضة .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء

عضو	**عضو**
عبدالله بن قعود	**عبدالله بن غديان**
نائب رئيس اللجنه	**الرئيس**
عبدالرزاق عفيفي	**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

فتوى رقم ٣٦٢٠ وتاريخ ١٤٠١/٥/١٥هـ

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله محمد وآله وصحبه وبعد ..

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء على الاستفتاء المقدم لسماحة الرئيس العام المقيد برقم ٥٨٠ في ١٤٠١/٣/٢٦هـ مضمونه أنه يعمل بأحد البنوك فهل العمل في البنوك التي تتعامل بالربا حرام أم مباح وإذا كان حراماً فهل يستقيل ؟ وأجابت بما يلي :

العمل في البنوك وهي بوضعها الحالي تتعامل في الربا حرام فلا يجوز لك أن تستمر في العمل في البنك الذي تعمل فيه وسبق أن ورد إلى اللجنة الدئامة سؤال مماثل لهذا السؤال أجابت عنه بالفتوى رقم ١٣٣٨ في ١٣٩٦/٦/٤هـ الذي نصها : (أكثر المعاملات في البنوك المصرفية الحالية يشتمل على الربا وهو حرام بالكتاب والسنة وإجماع الأمة وقد حكم النبي صلى الله عليه وسلم بأن من أعان آكل الربا وموكله بكتابه له أو شهادة عليه وما أشبه ذلك كان شريكاً لأكله وموكله في اللعنة والطرد من رحمة الله ففي صحيح مسلم وغيره من حديث جابر رضي الله عنه لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال : هم سواء والذين يعملون في البنوك المصرفية أعوان لأرباب البنوك في إدارة أعمالها كتابة أو تقييداً أو شهادة أو نقلاً للاوارق أو تسليماً للنقود أو تسلماً لها إلى غير ذلك مما فيه إعانة للمرابين وبهذا يعرف أن عمل الانسان بالمصارف الحالية حرام فعلى المسلم أن يتجنب

ذلك وأن ينتقي الكسب من الطريق التي أحلها الله وهي كثيرة وليتَّقِ الله ربه ولا يعرض نفسه للعنة الله ورسوله) ٠

وفيها الكفاية إن شاء الله ٠

وبالله التوفيق وصلى الله على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه وسلم٠

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء

عضو	عضو
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان
نائب رئيس اللجنه	الرئيس
عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

فتوى رقم ٨١٨٢ وتاريخ ١٤٠٥/٣/١٣هـ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد ٠٠

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء على السؤال المقدم إلى سماحة الرئيس العام والمحال إليها برقم ٣٢٥ في ١٤٠٥/٢/٣هـ ونصه استفتي سعادتكم على معاملة البنك هل هي ربا أم جايزة لأن فيه كثيراً من المواطنين يدينون من البنوك يأخذون فلوساً ويردون فلوساً فهل ذلك جائز أم حرام أفيدونا جزاكم الله خيراً٠

وأجابت بما يلي :

يحرم على المسلم أن يقترض من أحد ذهباً أو فضة أو ورقاً نقدياً على أن يرد أكثر منه سواء كان المقرض بنكا أم غيره لأن ذلك ربا وهو من أكبر البكائر ومن تعامل هذا التعامل من البنوك فهو بنك ربوي٠

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ٠

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء

عضو	عضو
عبدالله بن قعود	**عبدالله بن غديان**
نائب رئيس اللجنه	**الرئيس**
عبدالرزاق عفيفي	**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

فتوى رقم ٤٤٩٠ وتاريخ ١٤٠٢/٣/٣٠هـ

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه وبعد٠٠

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء على السؤال المقدم لسماحة الرئيس العام والمقيد في إدارة البحوث برقم ٣٧٥ في ١٤٠٢/٢/٢٧هـ الآتي نصه (أفيدكم أن لدي خمسة عشر سهماً من أسم رأس مال حيث اشتريتها عندما طرحت للاكتتاب ، واسمع أن نظام هذا البنك - من قيل وقال - لا يخلو في تعامله المالي من الربا والآن طرحت أسهم جديدة للمساهمين القدامى وأتردد في شرائها بل أعتزم بناء على فتواكم التخلص حتى من الاسهم القديمة٠٠ الآن انقذوني بفتوى

سريعة إما بالتخلص من الاسهم القديمة وكيف علماً بأن قيمة السهم في الاسواق المالية الان أكثر من الضعفين . الآن البنك يصرف أرباحاً بواقع ٨٪ فهل استلمها وإما بالاحتفاظ بهذه الأسهم وشراء الجديدة إذا كان ذلك جائزاً شرعا .

وأجابت بما يلي :-

أولاً : الاشتراك في البنوك التي تتعامل بالربا كالبنك المذكور محرم للادلة الواردة في تحريم الربا وفي تحريم التعاون على الاثم والعدوان .

ثانياً : يجب على من اشترك فيه أن يتوب إلى الله سبحانه وتعالى وأن يسحب رأس ماله فقط تخلصاً من الربا المحرم بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين قال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا ا للهَ وَذَرُوا مَابَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ ا للهِ وَرَسُولُهُ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ ﴾ .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء

عضو	**عضو**
عبدالله بن قعود	**عبدالله بن غديان**
نائب رئيس اللجنه	**الرئيس**
عبدالرزاق عفيفي	**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

فتوى رقم ٥٨٧٥ وتاريخ ١٤٠٣/٧/٢١هـ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد ..

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على السؤال المقدم إلى سماحة الرئيس العام والمحال إليها برقم ١٢٨٢ في ١٤٠٣/٦/٧هـ ونصه : (إنني بياع مشتري وحيث أن فيه شخصاً يريد مني ذهب اشتريه له وأبيعه منه بمكسب الثلث إلى أجل مسمى أي يطلب مني مهلة لمدة سنه فلذا أرجو من الله ثم من فضيلتكم بيان لي ما هو الحكم في بيع الذهب لمدة معينة وأخذ فيه ثلث المكسب وما هو الثلث للبيعة إلى أجل وأسأل الله أن يوفقنا جميعاً لما فيه الخير) .

وأجابت بما يلي : لا يجوز بيع الذهب أو الفضة بالذهب أو الفضة إلى أجل وكذلك لا يجوز بيع الذهب أو الفضة بالورق النقدي إلى أجل لما في ذلك من ربا النسيئه، ولما فيه أيضاً من ربا الفضل إذا اتحد جنس العوضين وزاد أحدهما على الآخر وبذلك يتبين تحريم ما سألت عنه من بيعك الذهب بمكسب الثلث إلى أجل إذا كان العوضان ذهباً أو فضة أو ما يقوم مقامهما من الورق النقدي وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء

عضو	عضو
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان
نائب رئيس اللجنه	الرئيس
عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

حكم الفوائد الربوية

فتوى رقم ٧١٣٣ وتاريخ ١٤٠٤/٧/٦هـ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد ..

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء على السؤال المقدم إلى سماحة الرئيس العام والمحال إليها برقم ١٢٥٥ في ١٤٠٤/٦/٣هـ ونصه :

(فإن بعض البنوك تعطي أرباحاً بالمبالغ التي توضع لديها من قبل المودعين ونحن لا ندري حكم هذه الفوائد هل هي ربا أم هي ربح جائز يجوز للمسلم أخذه. وهل يوجد في العالم العربي بنوك تتعامل مع الناس طبق الشريعة الاسلامية) .

وأجابت بما يلي :-

أولاً : الأرباح التي يدفعها البنك للمودعين على المبالغ التي أودعوها فيه تعتبر ربا . ولا يحل له أن ينتفع بهذه الأرباح . وعليه أن يتوب إلى الله من الإيداع في البنوك الربوية ، وأن يسحب المبلغ الذي أودعه وربح ويحتفظ بأصل المبلغ وينفق ما زاد عليه في وجوه البر من فقراء ومساكين واصلاح مرافق عامة ونحو ذلك .

ثانياً: ابحث عن محل لا يتعامل بالربا ولو دكاناً وضع مبلغك فيه على طريق التجارة مضاربة على أن يكون لك جزء مشاع معلوم من الربح كالثلث مثلاً وإن شئت فضع مبلغك فيه أمانة بدون فائدة .

وصلى الله على نبينا وآله وصحبه وسلم •

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء

عضو

عبدالله بن قعود

نائب رئيس اللجنه	**الرئيس**
عبدالرزاق عفيفي	**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

** ** **

فتوى رقم ٥٨٦٩ وتاريخ ١٤٠٣/٧/٢١هـ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد ••

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء على السؤال المقدم من المستفتي إلى سماحة الرئيس العام والمحالة إليها برقم ١٢٩٧ في ١٤٠٣/٦/٧هـ ونصه : (فيه شخص طلب من شخص آخر أن يدينه لمدة سنه فأخذ الدائن مبلغ ألف ريال وذهب هو والمستدين للتاجر • واشترى الدائن بهذا المبلغ طوائق دوبلين كل أربعين طاقة مشموع عليها جميعاً في صندوق فلما اشتراها الدائن وملكها وحسبها وعرف عددها وهي في مكانها في الدكان قام وباعها على المستدين الذي معه بيعاً مؤجلاً لمدة سنة المائة بمائة وعشرين أو العشرة احدى عشر مثلاً وانتهت المدة واستلم الدائن بعض حقه ثم قيل له أن في هذه المسألة ربا

فتوقف عن استلام باقي حقه فالتاجر الذي اشتريت منه هذه البضاعة بنقد اشتراها من المستدين في الحال وسلم له ثمنها إلا شيء بسيط يسمونه السعي فالشراء الأول من صاحب الدكان وبيعها على المستدين وبيع المستدين على صاحب الدكان كل هذه الأمور في مكان واحد ووقت واحد ولكن بعد أن عدها الدائن وملكها وعرف حسابها وكذلك المستدين ملكها وعدها وعرف حسابها قبل بيعها على صاحب الدكان . فهل في هذه المسألة ربا وهل يأخذ الدائن ربحاً من رأس ماله عن مدة التأجيل وما حكم الدينة بهذه الصورة التي يعمل بها أكثر التجار وفيما لو كانت ليست سليمة من الربا فماذا يعمل بالفائدة وكيف يمكن إقناع المتعاملين بها وهل يوجد بديل عنها إفتونا أجاركم الله من عذاب النار وقنعنا وإياكم بالرزق الحلال وسلام الله عليكم) .

وأجابت بما يلي :

بيع صاحب الدكان طاقات القماش على من سمى دائناً صحيح إذا كانت الطاقات معلومة الصفة والعدد للطرفين وبيع هذا المشتري هذه الطاقات على من طلب منه ديناً إلى أجل غير صحيح على الراجح من أقوال العلماء لأنه باعه إياها قبل قبضها من صاحب الدكان بنقلها من الدكان ولا يعتبر عدها ومعرفة حسابها قبضا لها وعلى هذا فليس لمن سمى دائنا إلا المبلغ مائة ألف وعليه أن يرد الزائد عنها إلى من اشترى منه قبل القبض لأن النبي ﷺ نهى أن تباع السلع حيث تبتاع حتى يحوزها التجار إلى رحالهم أما إذا نقلها من سمي دائناً من الدكان ثم

باعها إلى أجل بعد نقلها على من طلب منه مبلغاً فبيعه صحيح ولو كان بأكثر مما اشتراها به من صاحب الدكان وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه ٠

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء

نائب رئيس اللجنه	الرئيــــــس
عبدالرزاق عفيفــــي	**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

١٦) الرشـــوة (*)

قال تعالى : ﴿ وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[١] .

وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم "[٢] .

وعن عبدالله بن عمرو ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ "لعنة الله على الراشي والمرتشي " ، وفي رواية عن ثوبان : " والرائش "[٣] .

قال العلماء : الراشي هو الذي يعطي الرشوة ، والمرتشي هو الذي يأخذ الرشوة ، والرائش هو الواسطة بين الراشي والمرتشي.

والاسلام أبطل الرشوة لما في ذلك من إفساد للمجتمع وإحقاق للظلم. فمن دفع لأمير أو قاضي أو حاكم بقصد إبطال حق أو ترويج باطل فهو مرتكب لمحرم لا يجوز فعله حتى قبول الهدية على هذه الوجه يعد نوعاً من الرشوة لأنها مجلبة للشك في العدالة ، قال ابن مسعود: "من رد عن مسلم مظلمة فأعطاه على ذلك قليلاً أو كثيراً فهو سحت فقال

(*) الرشوة هي ما يعطيه أحد الخصمين للقاضي أو غيره من المسؤلين ليحكم له أو ينهي معاملته – مأخوذ من الرشا الذي يتوصل به إلى الماء –.

(١) سورة البقرة آية(١٨٨).

(٢) رواه أحمد (٣٨٧/٢)، وهو في صحيح الجامع (٥٠٦٩).

(٣) رواه ابن ماجه رقم (٢٣١٣)، وهي في صحيح الجامع (٥١١٤).

رجل يا أبا عبدالرحمن ما كنا نظن أن السحت إلا الرشوة في الحكم فقال : ذلك كفر(١).

فمتى انتشرت الرشوة في أمة فسدت العدالة فيها فدافع الرشوة ملعون وآخذها ملعون وواسطتها ملعون وذلك لأن الرشوة تفسد القلوب وتزيد الظلم وتطمس معالم العدالة في الأمة وتميت الضمائر وكل عمل يفسد تحقيق العدالة فهو رشوة ومن فعل شيء من ذلك حلت عليه اللعنة

أما إذا أعطى الانسان شيئاً ليتوصل به إلى حق له أو يدفع عن نفسه ظلماً فإنه غير داخل في اللعنة. وأما آخذها فالرشوة عليه حرام أبطل بها حقاً أو دفع بها ظلماً .

الرشوة في عصرنا

فقد تفشت الرشوة في عصرنا تفشياً واسعاً صارت مورداً أعظم من المرتبات عند بعض الموظفين، بل صارت بنداً في ميزانيات كثير من الشركات بعناوين مغلقة، وصارت كثير من المعاملات لا تبدأ ولا تنتهي إلا بها وتضرر من ذلك الفقراء تضرراً عظيماً، وفسدت كثير من الذمم بسببها، وصارت سبباً لافساد العمال على أصحاب العمل، والخدمة الجيدة لا تقدم إلا لمن يدفع، ومن لا يدفع فالخدمة له رديئة أو يؤخر ويُهمل، وأصحاب الرشاوي الذين جاءوا من بعده قد انتهوا قبله بزمن ، وبسبب الرشوة دخلت أموال هي من حق أصحاب العمل في جيوب مندوبي

---

(١) رواه الطبراني عنه موقوفاً عليه (الترغيب).

المبيعات والمشتريات، ولهذا وغيره فلا عجب أن يدعو النبي ﷺ على الشركاء في هذه الجريمة والأطراف فيها أن يطردهم الله من رحمته[1] .

آثارُ الرَّشْوة

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى من يراه أو يسمعه من إخواني المسلمين سلك الله بي وبهم صراطه المستقيم ووقاني وإياهم عذاب الجحيم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد ،،

فإن مما حرمه الإسلام وغلظ في تحريمه الرشوة . وهي دفع المال في مقابل قضاء مصلحة يجب على المسئول عنها قضاؤها بدونه . ويشتد التحريم إن كان الغرض من دفع هذا المال إبطال حق أو إحقاق باطل أو ظلما لأحد .

وقد ذكر ابن عابدين – رحمة الله – في حاشيته أن الرشوة هي ما يعطيه الشخص لحاكم أو غيره ليحكم له أو يحمله على ما يريد، وأوضح من هذه التعريف أن الرشوة أعم من أن تكون مالاً أو منفعة يمكنه منها أو يقضيها له . والمراد بالحاكم القاضي وبغيره كل من يرجى عنده قضاء مصلحة الراشي سواء كان من ولاة الدولة وموظفيها أو القائمين بأعمال خاصة كوكلاء التجار والشركات وأصحاب العقارات ونحوهم ، والمراد بالحكم للراشي وحمل المرتشي على ما يريده تحقيق رغبة الراشي ومقصده سواء كان ذلك حقاً أو باطلاً .

---

(١) انظر: محرمات استهان بها الناس يجب الحذر منها، محمد صالح المنجد، ص ٥٦.

والرشوة أيها الاخوة في الله من كبائر الذنوب التي حرمها الله على عباده، ولعن رسوله ﷺ من فعلها فالواجب اجتنابها والحذر منها. وتحذير الناس من تعاطيها لما فيها من الفساد العظيم والإثم الكبير والعواقب الوخيمة وهي من الإثم والعدوان الذين نهى الله سبحانه وتعالى عن التعاون عليهما في قوله عز من قائل : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَتَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ . . ﴾ .

وقد نهى الله – عز وجل – عن أكل أموال الناس بالباطل فقال سبحانه : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بالبَاطِلِ إلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ . . ﴾ وقال سبحانه : ﴿ وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بالبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ والرشوة من أشد أنواع أكل الأموال بالباطل لأنها دفع المال إلى الغير لقصد إحالته عن الحق، وقد شمل التحريم في الرشوة أركانها الثلاثة وهو الراشي والمرتشي والرائش وهو الوسيط بنيهما .

فقد قال ﷺ : " لعن الله الراشي والمرتشي والرائش " رواه أحمد والطبراني .

واللعن من الله هو الطرد والإبعاد عن مظان رحمته نعوذ بالله من ذلك وهو لا يكون إلا في كبيرة، كما أن الرشوة من أنواع السحت المحرم بالقرآن والسنة فقد ذم الله اليهود وشنع عليهم لأكلهم السحت في قوله سبحانه : ﴿ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ كما قال تعالى عنهم : ﴿ وَتَرَى كَثِيراً مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ

لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ . لَوْلاَ يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ وقال تعالى : ﴿ فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ كَثِيراً . وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالبَاطِلِ ﴾ .

وقد وردت أحاديث كثيرة في التحذير من هذا المحرم وبيان عاقبة مرتكبيه منها ما رواه ابن جرير عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : " كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به" قيل: وما السُّحت ؟ .. قال : " الرشوة في الحكم " وروى الإمام أحمد عن عمرو بن العاص ﷺ ، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : "وما من قوم يظهر فيها الربا إلا أخذوا بالسنة، وما من قوم يظهر فيهم الرشا إلا أخذوا بالرعب" وروى الطبراني عن ابن مسعود قال: السحت الرشوة في الدين وقال أبو محمد موفق الدين ابن قدامه ـ رحمه الله ـ في المغني : قال الحسن وسعيد بن جبير في تفسير قوله تعالى ﴿ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ هو الرشوة ، وقال : إذا قبل القاضي الرشوة بلغت به الكفر لأنه مستعد للحكم بغير ما أنزل الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون .

روى مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال : " قال رسول الله ﷺ : " إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين " فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ وقال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ ثم ذكر الرجل

يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغُذِّيَ بالحرام فأنَّى يستجاب له " .

فاتقوا الله أيها المسلمون واحذروا سخطه وتجنبوا أسباب غضبه فإنه جل وعلا غيور إذا انتهكت محارمه وقد ورد في الحديث الصحيح : " لا أحد أغير من الله " وجنِّبوا أنفسكم وأهليكم المال الحرام والأكل الحرام بأنفسكم وأهليكم من النار التي جعلها الله أولى بكل لحم نبت من الحرام كما أن المأكل الحرام سبب لحجب الدعاء وعدم الإجابة لما مر من حديث أبي هريرة عن مسلم ولما رواه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال تليت عند رسول الله ﷺ هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلاَلاً طَيِّباً ﴾ فقال سعد بن أبي وقاص يا رسول الله ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة فقال النبي ﷺ : " يا سعد أطب مَطعمَك تكن مُستجاب الدعوة ، والذي نفس محمد بيده إن العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يقبل الله منه عملاً أربعين يوماً، وأيما عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به " ذكر ذلك الحافظ ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم من رواية الطبراني – رحمه الله – فدل ذلك على أن عدم إطابة المطعم وحلية المأكل مانع من استجابة الدعاء، حاجب عن رفعه إلى الله وكفى بذلك وبالا وخسراناً على صاحبه نعوذ بالله من ذلك وقد دعاكم الله إلى وقاية أنفسكم وأهليكم من النار والنجاة بها من عذاب الله وأليم عقابه حيث قال سبحانه وتعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلاَئِكَةٌ غِلاَظٌ شِدَدٌ لاَ

يَعْصُونَ ا للهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَايُؤْمَرُونَ ﴾ ، فاستجيبوا أيها المسلمون لنداء ربكم وأطيعوا أمره واجتنبوا نهيه واحذروا أسباب غضبه تسعدوا في الدنيا والآخرة . قال الله تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ ا للهَ يَحُولُ بَيْنَ المَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ . وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ ا للهَ شَدِيدُ العِقَابِ ﴾ والله المسؤول أن يجعلنا وإياكم ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه ومن المتعاونين على البر والتقوى الملتزمين بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، أن يعيذنا وإياكم من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا وأن ينصر دينه ويعلي كلمته ويوفق ولاة أمرنا لكل ما فيه صلاح البلاد والعباد إنه وليّ ذلك والقادر عليه . . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته[1].

---

(١) فتاوي إسلامية لأصحاب الفضيلة والعلماء، جمع وترتيب محمد بن عبدالعزيز المسند جـ٤ ص ٣٤٤، ص ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧.

فتـاوَي في الرَّشْـوَة

حكم دفع الرشوة للتوصل إلى حق :

ـ سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله – أعملُ مع تاجر لا يسير عملاً سوى بالرشوة . . إنني أدير حساباته وأرقب العمل وأتقاضى على ذلك أجراً منه . . فهل على إثم في العمل معه أم لا ؟ .

الجواب : أولاً : يجب أن تعلم أن الرشوة المحرمة هي التي يتوصل بها الإنسان إلى باطل كأن يرشي القاضي مثلاً ليحكم له بالباطل أو يرشي الموظف ليسامحه على أمر لا تسمح به الدولة أو ما أشبه ذلك هذا هو الحرام . أما الرشوة التي يتوصل بها الانسان إلى حقه . . كأن لا يمكنه الحصول على حقه ـ أي بشيء من المال ـ فإن هذا حرام على الآخذ وليس حراماً على المعطي . . لأن المعطي إنما أعطى من أجل الوصول إلى حقه لكن الآخذ الذي أخذ تلك الرشوة هو الآثم لأنه أخذ ما لايستحق .

وإنني بهذه المناسبة أحذِّر من هذا العمل المهين المحرم شرعاً والذي لا يرضاه العقل .. فإن البعض – نسأل الله لهم الهداية – لا يمكن أن يقوموا بالواجب عليهم من حقوق الناس في تسيير أمورهم إلا ببذل شيء من المال لهم وهذا حرام عليهم وخيانة للدولة والأمانة وأكل المال بالباطل وظلم لاخوانهم فعليهم أن يتقوا الله عز وجل ويقوموا بالأمانة التي حملوها.أما بالنسبة للعمل مع هذا التاجر الذي يتقاضى رشاوي فإنه يبني على ما ذكر. فالعمل عند هذا الشخص حرام لأن العمل عند فاعل الحرام إعانة له على حرامه فالإيمان على الحرام مشاركة للفاعل

على الإثم وعليك أن تنظر إذا كان هذا الرجل يبذل ما يبذل من مال من أجل الحصول على الحق الذي يستحقه . وهنا ليس عليك إثم ولا حرج في البقاء عنده .أهـ[١].

ابن عثيمين ،،

(١) فتاوي اسلامية لأصحابا لفضيلة العلماء سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز وفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين وفضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن جمع محمد بن عبدالعزيز المسند جـ٤ ص ٣٠٢.

حكم الرَّشْوَة لاستنقاذ سجين مذنب

س : ما حكم الشرع بالنسبة لشخص ضبط في تهريب مخدرات في بلد ما، وله عمٌّ يتجوّل بين الناس يطلب سلفه لانقاذ هذا المهرب " السجين " بطريق الرشوة ، علماً بأن العم غير راضي عن تصرف ابن أخيه ، وإنما الدافع لانقاذه هو طول مدة السجن " خمس عشرة عاماً " وللسجين عائلة لا يعولها سواه ؟ .

جـ: هذا الشخص الذي ارتكب هذا الذنب ، وهذه الجريمة جريمة تهريب المخدرات ، يستحق العقوبة ، التي تقررها السلطات الشرعية المسئولة ، لأن ليس هناك أشد إفساداً للناس من هذه المخدرات ، هي كالخمر أو هي أخت الخمر، ولهذا يرى ابن تيمية وغيره أن شاربها يُحَدّ حد الخمر ، وأن مستحلها يكفر ، بل لعل أثرها أشد ضرراً من ضرر الخمر نفسها، لأنها تعيش الناس في أوهام، في وادي من الأحلام يرى البعيد قريباً ، والقريب بعيداً، ويتخيل ما لا يقع ، رجل (مسطول) يقول : رأسي بلا كيف تستاهل ضرب السيف ، مثل هذا الصنف لا ينفع، لا في حرب اسرائيل، ولا تنهض به أمه، ولا ترتفع به راية ولا تقوم به نهضة ولا تتحقق به حياة طيبة.. فالشخص الذي يساعد على إفساد الشعب وعلى إفساد الناس في تجارة المخدرات أو في تهريبها يستحق عقوبة بليغة ، فإذا قررت دولة ما عقوبة مثل هذا بالسجن مثله من العقوبة المستحقة سعي في باطل وإثم معين .

فإذا كان السعي في تخليصه عن طريق الرشوة، يكون الإثم أكبر لأننا نزيد الفساد فساداً آخر . . لا نكتفي بالفساد الذي صنعه صاحبنا في ترويج هذا السم، ولكن نأتي إلى فساد آخر. فساد أخلاقي . . فنفسد الناس الموظفين أوالقادرين على أن يفعلوا شيئاً في هذه النواحي ، بالرشوة فهذه الرشوة حرام حرام ، والساعي فيها يرتكب محرماً لا شك فيه والنبي ﷺ قد لعن الراشي والمرتشي والرائش ، والرائش هو المتوسط بينهما .. كلهم ملعونون على لسان محمد ﷺ ، وما أفسد مجتمعاتنا بشيء كهذه الرشوة، الرشوة تفسد كل شيء، تجعل كل شيء لا يمكن أن يتم إلا بالدفع قال الشاعر:

إذا كنت في حاجة مرسلا وأنت بها كلف مغرم

فأرسل حكيماً ولا توصه وذاك الحكيم هو الدرهم

إن الحياة لا تفسد ، والمجتمعات لا تدمر ، إلا بمثل هذه الأمور إن هذا الشخص (العم) يرتكب إثماً عظيماً بسعيه في تخليص هذا السجين الذي استحق جزاءه عن طريق الرشوة وبدل أن يدفع رشوة ، يدفع هذا المال لأولاد السجين ، فما دام له عيال ، وهومشفق عليهم، فبدل من أن يجمع المال ، أو يستلف من الناس ، ليدفع رشوة ، ويرتكب فساداً عريضاً يدفع هذا لأولاد ابن أخيه ، هذا هو الأولى .

وفي الحقيقة نرى واجباً على الحكومات والدول أن ترعى أولاد السجناء ، وهذا لا شك في قصور في القوانين الوضعية فهي لا تلفت إلى هذه الناحية ، فحين تسجن الناس لا تبحث عمن وراءهم . . وهذا مما

يسبب في فساد آخر ، لأن الأولاد إذا تركوا بدون كفاية إقتصادية ، ولا رعاية إجتماعية فإنهم يكونون معرضين لأن تأخذهم أيدي الشر والإفساد وتعلمهم ما يضرهم. فلا بد من رعاية المجتمع عن طريق الضمان الإجتماعي وغير ذلك .. والله أعلم(١).

(١) فتاوي معاصرة للدكتور يوسف القرضاوي ص٦٢٥-٦٢٦ .

١٧) شهادة الزور(*)

لقد تساهل الناس بشهادة الزور وقد حرَّمها الله تعالى في كتابه العزيز لما تسببه من الأضرار بالمسلمين من ضياع حقوقهم ووقوع الظلم على الأبرياء منهم أو حصول أناس على ما لا يستحقون وذلك بسببها .

قال تعالى : ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ . حُنَفَاءَ للهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ ﴾(١) . وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لاَ يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَاماً ﴾(٢) وقد بيَّن الرسول ﷺ خطورة شهادة الزور وأنها من أكبر الكبائر وأشدها بعد الشرك .

عن عبدالرحمن بن أبي بكرة رضي الله عنهما عن أبيه قال : كنا عند رسول الله ﷺ فقال : " ألا أنبِّئكم بأكبر الكبائر " ثلاثاً " الإشراك بالله وعقوق الوالدين – وجلس وكانا متكئاً – فقال : " ألا وقول الزور قال فما زال يكرّرها حتى قلنا : ليته سكَت "(٣) . فكرَّر الرسول ﷺ التحذير من شهادة الزورعلى وجه الغضب والتحريم لخطرها ولما يترتب عليها من المفاسد فقد يترتب عليها حكم بقتل شخص برىء أو أخذ مال بالباطل .

(*) الزور: الميل عن الحق بالكذب والافتراء والباطل .

(١) سورة الحج آية ٣٠-٣٣.

(٢) سورة الفرقان آية ٧٢.

(٣) رواه البخاري (الفتح) (٢٦١/٥) ، ومسلم (النووي على مسلم) (٨١/٢).

وقال ﷺ : " لا تزولاَ قدما شاهد الزور يوم القيامة حتى تجب له النار "[1] .

وجاء في الأثر : عدلت شهادة الزور الشرك مرتين .

قال الإمام الذهبي رحمه الله: شاهد الزور يوم القيامة قد ارتكب عظائم :

أحدها : الكذب والإفتراء قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ لاَيَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴾[2] وفي الحديث : " **يطبع المؤمن على كل شيء ليس الخيانة والكذب** " .

وثانيها : أنه ظلم الذي شهد عليه حتى أخذ بشهادته ماله وعرضه وروحه.

ثالثها : أنه ظلم الذي شهد له بأنه ساق إليه المال الحرام فأخذه بشهادته فوجبت له النار ، وقال ﷺ : " مَن قَضيتُ له من مال أخيه بغير حق فلا يأخذه فإنما أقطعُ لَهُ قِطعةً مِن نار " .

رابعها : أنه أباح ما حرم الله تعالى وعصمه من المال والدم والعرض .أهـ[3] .

---

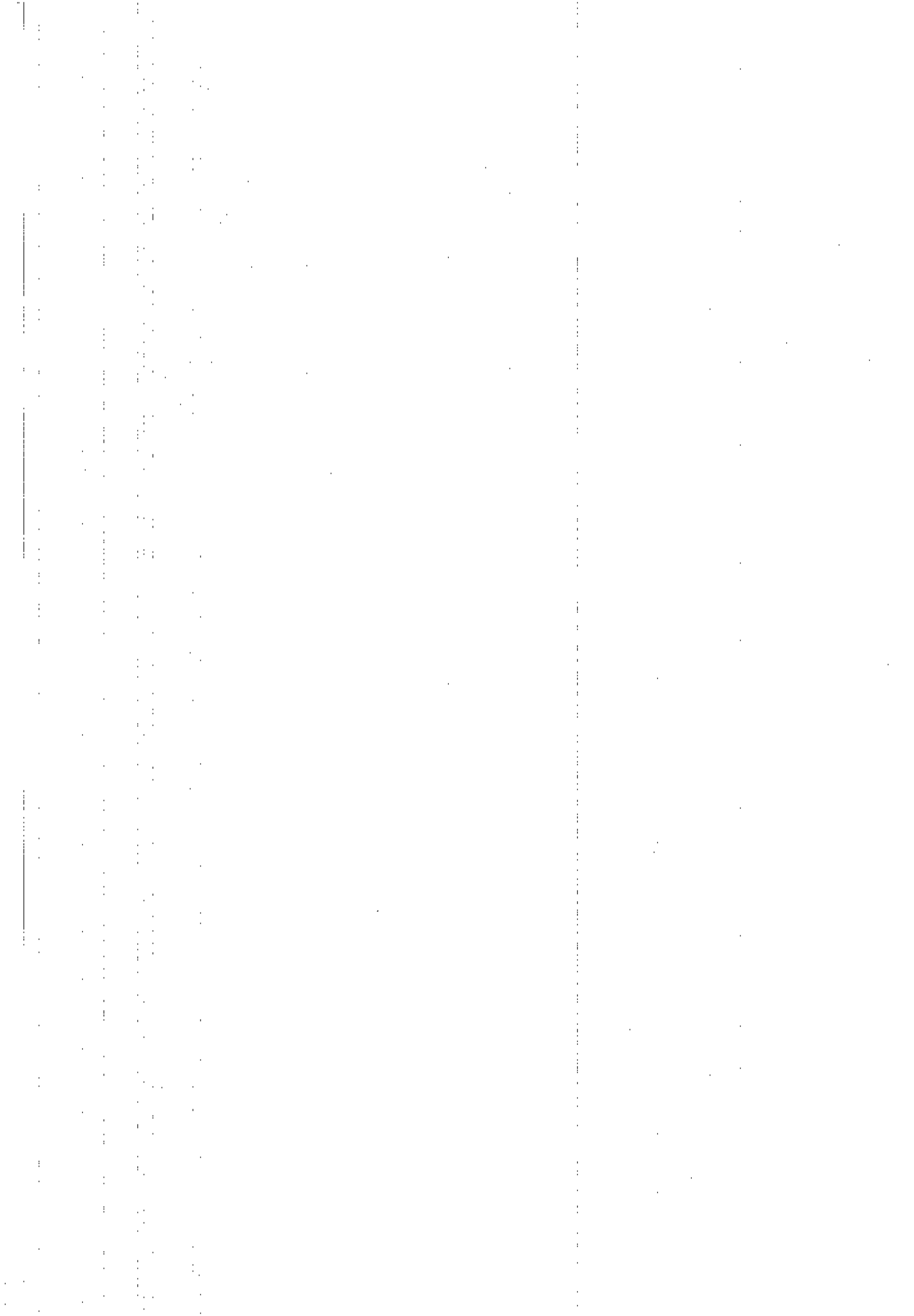
(١) رواه ابن ماجه والحاكم وقال صحيح الإسناد من حديث ابن عمر (لن تزولا ..الخ) تخريج كتاب الكبائر.

(٢) سورة غافر آية ٢٨.

(٣) انظر: كتاب الكبائر للذهبي شهادة الزور ص (٧٩).

ومن تهاون الناس بشهادة الزور- ما يفعله البعض منهم في المحاكم الشرعية من قوله لشخص يقابله في المحكمة - اشهد لي وأشهد لك فيشهد له بأمر لا يعلم بحقيقته ولا بحاله - كأن يشهد بملكية أرض ، أو بيت أو مزرعة أو تزكية ونحو ذلك وهو لم يقابله إلا في المحكمة أو لا يعرف ذلك الشخص إلا على معرفة شخص وهذا فيه كذب وزور وبهتان وافتراء فيجب أن تكون الشهادة عن علم ومعرفة بحقائق الأمور . قال تعالى : ﴿ وَمَا شَهِدْنَا إلاَّ بِمَا عَلِمْنَا...﴾[1] .

(١) سورة يوسف(٨١) .



١٨) عقوق الوالدين

قال تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ﴾[١]. فانظر كيف قرن الله سبحانه وتعالى الإساءَة إليهما وعدم البر والإحسان بهما بالإشراك بالله .

وقد جعل الله رضاه متوقفاً على كسب رضا الوالدين ولأهمية البر بالوالدين فقد قرنهما الله بعبادته قال تعالى : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ﴾[٢] إذ هما سِرُّ وجود الأبناء وقد جاهدا في تربيتهم ورعايتهم فكان من الوفاء وصدق الإيمان أن يحسن إليهما حتى يرضى عنه ربه .

وقد نهى الله عن عقوقهما ولو بكلمة (أفّ) قال تعالى : ﴿ فَلاَ تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ[٣] وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً ﴾[٤] بل وأكثر من ذلك : ﴿ وَاخْفِضْ لهمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾[٥] فتدعو لهما في حال حياتهما بالصحة والعافية وطول العمر وحسن الخاتمة وبعد مماتهما بالرحمة والمغفرة من الله لهم ، وإنفاذ عهدهما وصلة الرَّحِم التي انقطعت بموتهما وإكرام صديقهما فمن أبر البر أن يكرم المرء أهل وُدَّ أبيه .

---

(١) سورة النساء آية ٣٦.
(٢) سورة الإسراء آية ٢٣.
(٣) أف : كلمة تضجر .
(٤) سورة الاسراء آية ٢٣.
(٥) سورة الاسراء آية ٢٤.

وقال تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ﴾[1] وقال تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ[2] وَفِصَالُهُ[3] فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾[4]. فانظر كيف قرن الله تعالى شكرهما بشكره قال ابن عباس رضي الله عنهما : ثلاث آيات نزلت مقرونة بثلاث ، لا تُقبل منها واحدة بغير قرينتها :

إحداها : قول الله تعالى : ﴿ أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ فمن أطاع الله ولم يطع الرسول لم يقبل منه .

الثانية : قول الله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ فمن صلى ولم يزكى فلم يقبل منه الثالثة : قول الله تعالى : ﴿ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ ﴾ فمن شكر الله ولم يشكر لوالديه لم يقبل منه[5] ولذا قال النبي ﷺ : " رضا الله في رضا الوالدين وسخط الله في سخط الوالدين "[6].

وقد فضل الرسول ﷺ برّ الوالدين وخدمتهما على الجهاد في سبيل الله .

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما – قال أقبل رجل إلى نبي الله ﷺ فقال : أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر

---

(١) سورة العنكبوت آية ٨.

(٢) وهناً على وهن : أي شدة على شدة.

(٣) وفصاله : أي فطامه .

(٤) سورة لقمان آية ١٤.

(٥) انظر كتاب الكبائر ص ٤٠.

(٦) رواه الترمذي من حديث عبدالله بن عمرو وابن حبان والحاكم في صحيحه على شرط مسلم (المنذري) .

من الله تعالى ، قال ﷺ : " فهل لك من والديك أحد ؟ " قال : نعم بل كلاهما قال ﷺ : " فتبغي الأجر من الله تعالى ؟ " قال : نعم قال : " فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما " وفي رواية " ففيهما فجاهِد "(١).

وعن أبي بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " ألا أنبئُكم بأكبر الكبائر " ؟ قلنا : بلى يا رسول الله ٠ قال : " الإشراك بالله وعقوق الوالدين ٠٠ " الحديث (٢).

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : سألت النبي ﷺ : أي العمل أحب إلى الله ؟ : قال : " الصلاة على وقتها " قلت : ثم أي ؟ قال : " بر الوالدين " قلت ثم أي ؟ قال : " الجهاد في سبيل الله "(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يجزي(٤) ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه "(٥).

وعنه أيضاً – قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال : "أملك " قال : ثم من ؟ قال : "أمُّك"

(١) رواه البخاري " الفتح" (٩٨،٩٧/٦) ومسلم رقم (٢٥٤٩) وأبو داود رقم (٢٥٢٩)٠

(٢) رواه البخاري " الفتح" (١٩٣/٥) ومسلم رقم (٨٧) والترمذي رقم (٢٣٠٢) وتمام الحديث (وكان متكئاً فجلس ، فقال : " ألا وقول الزور" فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت "٠

(٣) رواه البخاري " الفتح" (٣٣٦/١٠) ومسلم رقم (٨٥)٠

(٤) لا يجزي : أي لا يكافىء٠

(٥) رواه مسلم رقم (١٥١٠) وأبو داود رقم (٥١٣٧) والترمذي رقم (١٩٠٧)٠

قال : ثم من ؟ قال : " أمُك" قال : ثم من ؟ قال : "أبوك"[١] ومقتضى الحديث أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البر وكأن ذلك لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الإرضاع ٠

وعنه أيضاً – عن النبي ﷺ قال : " رغم أنف ، ثم رغم أنف ثم رغم أنف[٢] من أدرك أبويه عند الكبر أو كليهما ، فلم يدخل الجنة "[٣].

وقال ﷺ : " لعن الله من سبَّ أباه ، لعن الله من سبَّ أُمَّه "[٤].

وقال ﷺ : "كل الذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامه إلا عقوق الوالدين فإنه يعجل لصاحبه "[٥].

يعني العقوبة في الدنيا قبل يوم القيامه٠

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " أربعة نفر حق على الله ألا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها : مدمن خمر ، وآكل الربا ، وآكل مال اليتيم ظلماً ، والعاق لوالديه إلا أن يتوبوا "[٦].

وروى أنه جاء رجل وإمرأة إلى رسول الله ﷺ يختصمان في صبي لهما فقال الرجل : يا رسول الله ولدي خرج من صُلبي ، وقالت

---

(١) رواه البخاري " الفتح " (٣٣٦/١٠) ومسلم رقم (٢٥٤٨)٠

(٢) رغم أنف : كناية عن الذل كأنه لصق بالرغام وهو التراب هوناً ٠

(٣) رواه مسلم رقم (٢٥٥١)٠

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس (المنذري)٠

(٥) رواه الحاكم من حديث أبي بكر وقال صحيح الاسناد (المنذري)٠

(٦) رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد (المنذري) ٠

المرأة : يا رسول الله حمله خفاً ووضعه شهوة ، وحملته كرهاً ووضعته كرهاً وأرضعته حولين كاملين فقضى به رسول الله لأمِّه "[1] .

ورأى ابن عمر رضي الله عنهما رجلاً حمل أمَّه على رقبته وهو يطوف بها حول الكعبة فقال : يا ابن عمر أتراني جازيتها ؟ قال : ولا بطلقة واحدة من طلقاتها ولكن قد أحسنت والله يثيبك على القليل كثيراً .

وحكي أنه كان في زمن النبي ﷺ شاب يسمى علقمة وكان كثير الاجتهاد في طاعة الله في الصلاة والصوم والصدقة ، فمرض واشتد مرضه فأرسلت امرأته إلى رسول الله ﷺ : أن زوجي علقمة في النزع ، فأردت أن أعلمك يا رسول الله بحاله، فأرسل الرسول ﷺ عمّاراً وصهيباً وبلالاً وقال : امضوا إليه ولقنوه الشهادة فمضوا إليه ودخلوا عليه فوجدوه في النزع ، فجعلوا يلقنونه (لا إله إلا الله) ولسانه لا ينطق بها فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ يخبرونه أنه لا ينطق لسانه بالشهادة فقال النبي ﷺ : هل من أبويه أحد حي ؟ قيل : يا رسول الله أم كبيرة السن ، فأرسل اليها رسول الله ﷺ وقال للرسول : قل لها إن قدرت على المسير إلى رسول الله ﷺ وإلا قري في المنزل حتى يأتيك قال : فجاء إليها الرسول فأخبرها بقول الرسول ﷺ فقالت : نفسي لنفسه فداء، أنا أحق باتيانه . فتوكأت وقامت على عصا ، وأتت رسول الله ﷺ فسلمت فرد عليها السلام وقال لها : يا أم علقمة أصدقيني وإن كذبتي جاء الوحي

---

(١) رواه أحمد وأبو داود من حديث عمرو بن شعيب.

من الله تعالى ، كيف كان حال ولدك علقمة ؟ قالت : يا رسول الله كثير الصلاة ، كثير الصيام كثير الصدقة • قال رسول الله ﷺ فما حالك ؟ قالت : يا رسول الله أنا عليه ساخطة • قال : ولِم ؟ قالت يا رسول الله كان يؤثر علي زوجته ويعصيني •

فقال رسول الله ﷺ : " إن سخط أم علقمة حجب لسان علقمه عن الشهادة " ، ثم قال يا بلال انطلق واجمع حطباً كثيراً • قالت يا رسول الله وما تصنع ؟ قال : أحرقه بالنار بين يديك • قالت : يا رسول الله ولدي لا يحتمل قلبي أن تحرقه بالنار بين يدي • قال : يا أم علقمه عذاب الله أشد وأبقى ، فإن سرك أن يغفر الله له فارضي عنه فوالذي نفسي بيده لا ينتفع علقمه بصلاته ولا بصيامه ولا بصدقته ما دمت عليه ساخطة • فقالت : يا رسول الله إني أشهد الله تعالى وملائكته ومن حضرني من المسلمين أني قد رضيت عن ولدي علقمة • فقال رسول الله ﷺ : " إنطلق يا بلال إليه وانظر هل يستطيع أن يقول (لا إله إلا الله) أم لا ؟ فلعل أم علقمة تكلمت بما ليس في قلبها حياءاً مني • فانطلق فسمع علقمة من داخل الدار يقول (لا إله الا الله) ، فدخل بلال فقال: يا هؤلاء إن سخط أم علقمة حجب لسانه عن الشهادة ، وأن رضاها أطلق لسانه• ثم مات علقمة من يومه ، فحضره رسول الله ﷺ فأمر بغسله وكفنه ثم صلى عليه وحضر دفنه ، ثم قام على شفير قبره وقال : يا معشر المهاجرين والأنصار من فضل زوجته على أمه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً إلا أن يتوب

إلى الله عز وجل ويحسن إليها ويطلب رضاها ، فرضى الله في رضاها وسخط الله في سخطها(١) .

وقد أحسن الشاعر حين قال :

لأُمِّـكَ حـقٌ لــو علمت كثيـــر
كثيرك يــا هـــذا لديـــه يسيـــــر

فكم ليلــة بـــاتت بثقلك تشتكـــي
لهـــا مـن حواهـــا أنّـــة وزفيــــــر

وفي الوضع لو تدري عليها مشقة
فمـــن غصـص منهــا الفـؤاد يطيــر

وكم غسلت عنــك الأذى بيمينهـــا
ومـــا حجرهــا إلا لديــك سريــــر

وتفديـــك ممـــا تشتكيـه بنفسهـــا
ومــن ثديهـــا شــرب لديك نميـــر

وكم مـرة جـاعت وأعطتك قوتها
حنانـــاً واشفاقـــاً وأنت صغيـــر

(١) ذكرها الذهبي في كتاب الكبائر ص ٤٥ وهي في الترغيب والترهيب من رواية عبدالله ابن أبي أوفى ، وقد رواها الطبراني والإمام أحمد مختصراً (المنذري) .

فآها لذي عقـل ويتبع الهـــوى

وآهـا لأعمى القلـب وهــو بصير

فدونك فـارغب فـي عميم دعائهـا

فـأنت لمـا تدعـو إليـه فقيـــــر

نسأل الله أن يوفقنا لرضا الوالدين وأن يجنبنا سخطهما إنـه جـواد كريم رؤوف رحيـم •

١٩) قطيعةُ الرَّحِم

والرحم التي يجب صلتها ويحرم قطعها هي قرابات الرجل من جهة طرفي آبائه وإن علوا ، وأبنائه وإن نزلوا ، وما يتصل بالطرفين من الاخوة والأخوات ، والأعمام والعمّات ، والأخوال والخالات ، وما يتصل بهم من أولادهم برحم جامعة .

وصلة الرحم من أسباب رضى الله عز وجل وقد جاء الوعيد الشديد من الله عز وجل لمن قطع رحمه فقال تعالى : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ . أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ ﴾[1].

وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَاأَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الحِسَابِ ﴾[2].

وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾[3].

ومن خطوات الشيطان إحداث هذه القطيعة بين الأقارب ، ولأسباب واهية ، إما لخلاف مادي ، أو موقف سخيف أو نحو ذلك فنجده لا يكلمه ، ولا يزوره ولا يهنئه ولا يعزيه وإذا رآه في طريق أعرض عنه أو في مشكلة تخلى عنه ، وهذا من أسباب تفكك المجتمع المسلم .

---

(١) سورة محمد آية ٢٢،٢٣. (٢) سورة الرعد آية ٢١.

(٣) سورة الرعد آية ٢٥.

ويكفي من سيئات قطيعة الرحم الحرمان من دخول الجنة : عن جبير ابن مطعم رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : " لا يدخل الجنة قاطع" (١) يعني قاطع رحم كالأخت والخالة والعمة وبنت الأخت وغيرهم من الأقارب ٠

وعن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه – أن رجلاً قال : يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار ، فقال النبي ﷺ : " تعبد الله ، ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصل الرحم "(٢).

ويجب على المسلم أن يصل رحمه وقرابته حتى ولو قطعوه، لأنه إذا فعل مثلهم كان التقاطع بينهم متبادلاً وهذا ما لا يريده الاسلام بين المسلمين عموماً فضلاً عن ذي القرابة والرحم ٠

عن أبي هريرة رضي الله عنه – أن رجلاً قال : يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني ، وأحسن إليهم ويسيئون إلي ، وأحلم عنهم ويجهلون علي ، فقال : " لئن كنت كما قلت ، فكأنما تسفهم المل(٣)، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم(٤)ما دمت على ذلك(٥) " ٠

---

(١) رواه البخاري "الفتح" (١٠/٣٤٧) ومسلم رقم (٢٥٥٦) ٠

(٢) رواه البخاري " الفتح " (٣/٢٠٨،٢٠٩) ومسلم رقم (١٣)٠

(٣) المل : بفتح الميم وتشديد اللام وهو الرماد الحار أي كأنما تعطيهم الرماد الحار ليأكلون ٠

(٤) الظهير : المعين ٠

(٥) رواه مسلم رقم (٢٥٥٨)٠

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما – عن النبي ﷺ قال : " ليس الواصل بالمكافيء ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها "[1].

وعن عائشة رضي الله عنها – قالت : قال رسول الله ﷺ : " الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ، ومن قطعني قطعه الله "[2].

وصلة الرحم من أسباب سعة الرزق وطول العمر .

عن أنس رضي الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال : "من أحب أن يبسط الله له في رزقه ، ويُنسَأ له في أثره فليصل رحمه "[3] .

ومعنى " يُنسَأ له في أثره " أي يؤخر له في أجله وعمره.

وصلة الرحم من مقتضيات الإيمان بالله واليوم الآخر .

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليصل رحِمَه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليقل خيراً أو ليصمُتْ "[4].

---

(١) رواه البخاري " الفتح"(١٠/٣٥٥) وأبو داود رقم (١٦٩٧) والترمذي رقم (١٩٠٩).

(٢) رواه البخاري " الفتح" (١٠/٣٥٠) ومسلم رقم (٣٥٥٥).

(٣) رواه البخاري " الفتح" (١٠/٣٤٨) ومسلم رقم (٣٥٥٧) وأبو داود رقم (١٦٩٣).

(٤) رواه البخاري " الفتح " (١٠/٣٧٣) ومسلم رقم (٤٧).

فضل الصدقة على الأقارب :

والصدقة على ذي القرابة صدقة وصلة لأن أقارب الإنسان هم أحق الناس ببرّه وعطفه ، والصدقة عليهم أفضل من غيرهم ولا سيما الذين لاتلزمه مؤنتهم ، كخاله وخالته وعمه وعمته على قدر حاجتهم الأقرب فالأقرب.

عن سلمان بن عامر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : " إذا أفطر أحدكم ، فليفطر على تمر ، فإنه بركه ، فإن لم يجد تمراً، فالماء فإنه طهور " وقال : والصدقة على المسكين صدقة ، وعلى ذي الرحم ثنتان : صدقة وصلة "[1].

وعن أنس رضي الله عنه قال : كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل ، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء ، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله ﷺ يدخلها ، ويشرب من ماء فيها طيب، فلما نزلت هذه الآية : ﴿ لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾[2]. قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إن الله تبارك وتعالى يقول : ﴿ لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وإن أحب مالي إلي بيرحاء ، وأنها صدقة لله تعالى أرجو برها وذخرها عند الله تعالى ،

---

(١) رواه الترمذي رقم (٦٥٨) وقال حديث حسن وأبو داود رقم (٢٣٥٥) وابن ماجه رقم (١٨٤٤).

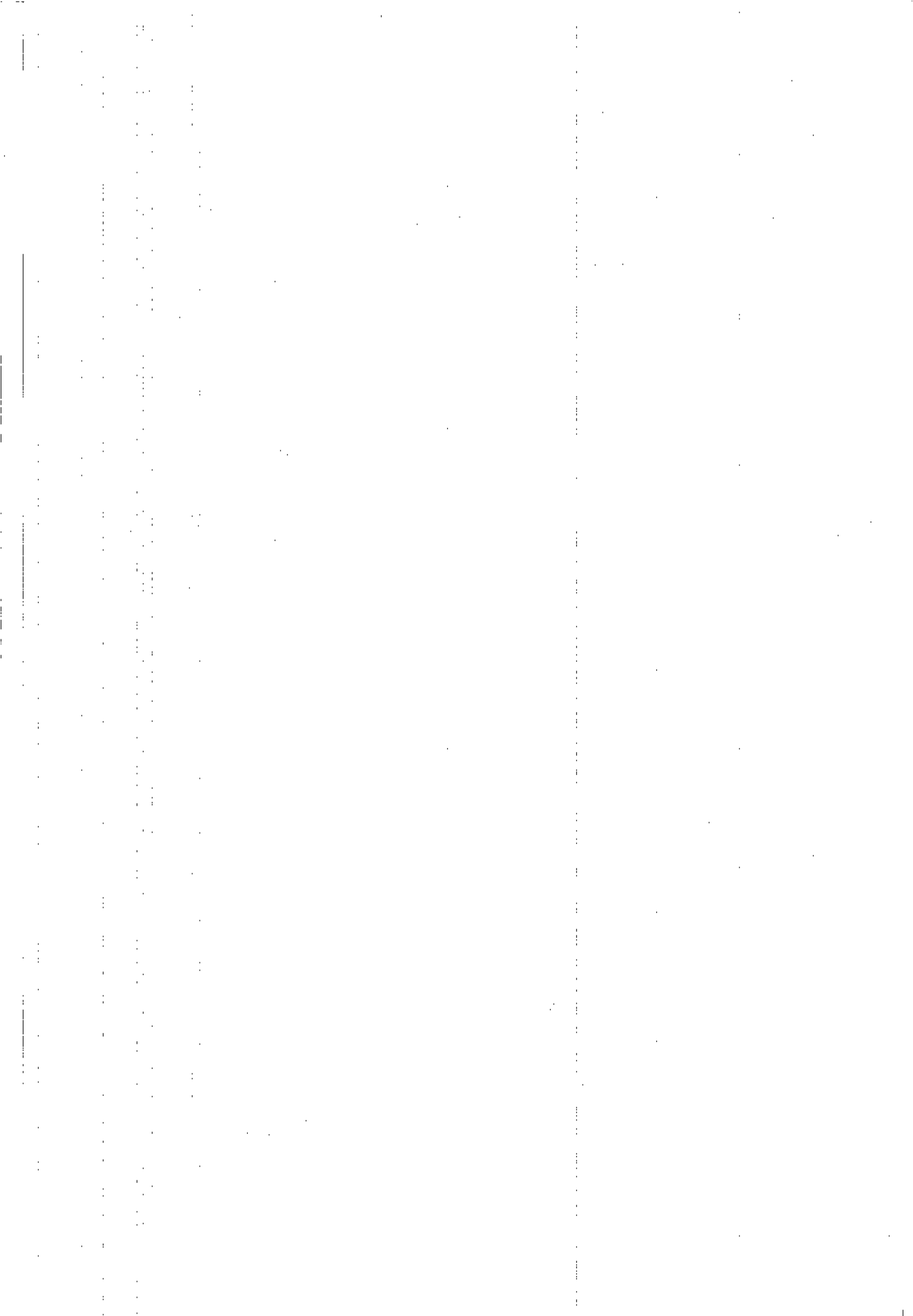
(٢) سورة آل عمران آية ٩٢.

فضعها يا رسول الله حيث أراك الله ، فقال رسول الله ﷺ : " بخٍ[1] ذلك مال رابح ، ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين" فقال أبو طلحة : أفعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه "[2].

---

(١) بخٍ : كلمة تقال لتفخيم الأمر ، والإعجاب به .

(٢) رواه البخاري " الفتح" (٢٥٧/٣) ومسلم رقم (٩٩٨) .



٢٠) حَلْقُ اللّحيَـةِ(*)

لقد خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان على أكمل هيئة وأحسنها وكرمه ومن هذا التكريم تزيين الرجال باللحى والنساء بالذوائب قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ .. ﴾[١] وقال تعالى : ﴿ صِبْغَةَ اللهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ صِبْغَةً ﴾[٢] . وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الإنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾[٣] وقال تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا الإنْسَانُ مَاغَرَّكَ بِرَبِّكَ الكَرِيمِ الّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾[٤] وقال تعالى : ﴿ صُنْعَ اللهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾[٥] .

فاللحية من النعم العظيمة التي أنعم الله بها على الرجال فحلقها مخالفة لأمر الرسول ﷺ قال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾[٦] .

وقال سبحانه : ﴿ وَمَاأَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإذْنِ اللهِ ﴾[٧] .

وقال ﷺ : " خير الهدي هدي محمد ﷺ "[٨] .

(*) اللحية : إسم للشعر النابت على الخدين والذقن .

(١) الاسراء ، آيه ٧٠.

(٢) سورة البقرة : آية ١٣٨.

(٣) سورة التين : ٤.

(٤) سورة الإنفطار: آية ٦-٨.

(٥) سورة النمل : ٨٨.

(٦) سورة الاحزاب : ٢١.

(٧) سورة النساء ، آية ٦٤.

(٨) رواه مسلم رقم (٨٦٧) .

وقد ثبت في صفته الخلقية ﷺ أنه كان كث اللحية عظيمها: عن أنس رضي الله عنه قال : " كانت لحيته ﷺ قد ملأت من هاهنا إلى ها هنا ، وأمر بيده على عارضه[1] .

وكان الصحابة رضي الله عنهم يعرفون أنه يقرأ في الظهر والعصر بإضطراب لحيته .

فكثير من الناس يحلق لحيتَه ويدّعي محبة الرسول ﷺ ولا يحب أن تكون صورته وهيئته مثل نبيه ﷺ بل يحب أن تكون هيئتة مثل صورة أعدائه قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ ا للهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ا للهُ ﴾[2].

فمن أحب الرسول يجب عليه إتباع سنته قال تعالى : ﴿ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ﴾[3] ، وقال ﷺ : " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، عضُّوا عليها بالنواجذِ وإيَّاكم ومحدَثات الأمور فإن كل محدثة بدعة "[4].

وقد ثبت عن الخلفاء الراشدين المهديين وغيرهم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان أنهم كانوا ذوي لحى كبيرة فكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه " كث اللحية " وكان علي رضي اله عنه عريض اللحية

---

(١) رواه ابن عساكر في تاريخه .

(٢) سورة آل عمران ، ٣١.

(٣) سورة لقمان ، آية ١٥.

(٤) رواه البخاري الفتح (٨/٥٣٠) و (٩/٤٥١) ومسلم رقم (٨٦٧).

• قد أخذت ما بين منكبيه فهؤلاء أعقل الأمة بإجماع علمائها فحريٌّ بنا أن نقتدي ونتشبّه بهم •

وأئمة الاسلام لم يوجد من بينهم من حلق لحيته في حياته مرة واحدة ، ومن تعظيمهم للحية وإظهار كرامتها أن رتبوا على حالقها عقوبة إجتماعية قاسية وهي رد شهادته •

ويرى بعض السلف أن من لا لحية له يعد ناقصاً فقد وصف بعض بني تميم من رهط الأحنف بن قيس ، قال : وددت أنا أشترينا للأحنف لحية بعشرين الف ، فلم يذكر حنفه ولا عوره ، وذكر كراهية عدم اللحية – وكان الأحنف عاقلاً حليماً يضرب به المثل في الحلم ، وذكر عن شريح القاضي، قال: وددت أن لي لحية بعشرة آلاف درهم • وأهل زماننا بعضهم يود لو عدمها وساق ألافاً من الورق ولا تفيد معه النصائح مهما أيدت بالآيات والأحاديث ، وذكر العلماء أن في اللحية إذا أزيلت بالكلية ولم تعد الدية كاملة .

وهؤلاء المجاهرون بهذه المعصية العظيمة المعاكسون لهدي المصطفى ﷺ في إبقائها وإكرامها المتشبِّهون باليهود والنصارى في حلقها ، ويرون الجمال والتمدّن بالقضاء على أعظم الفوارق بين الذكر والأنثى وهو اللّحية عكس رأي أهل الدين والصلاح(١).

---

(١) موارد الظمآن لدروس الزمان (١٦٣/٥)•

من مساوىء حلق اللّحية :

١) تغيير لخلق الله سبحانه وتعالى فمن أوامر الشيطان على الإنسان حلق اللحي كما قال تعالى : ﴿ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ ﴾(١).

وقال تعالى : ﴿ لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ﴾(٢) أي لا تغيّروا خلق الله والهيئة التي صوركم وفطركم عليها لأن الشرع لم يأذن بحلق اللحى التي أوجدها للرجال فحلقها إطاعة للشيطان وعصيان للرحمن – وليس كل تغيير يعد تغييراً لخلق الله فهناك تغييراً أذن فيه الشرع بل أوجبه واستحبّه (كحلق الرأس عند التحلل من الإحرام ، وإزالة شعر العانة والإبط والختان وقص الأظافر ٠٠٠الخ) فالتغيير الذي تعبدنا الله به ليس من التغيير المذموم٠

وقال ﷺ : " لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمّصات ، والمتفلّجات للحسن ، والمغيِّرَاتِ خلق الله "(٣) ٠ فحالق لحيته للحسن مغير خلق الله سبحانه وتعالى فدخوله في الوعيد من باب أولى ، لأنه شرع لها من التزيين أكثر مما شرع للرجل ، وحلق اللحية في معنى النمص الذي هو إزالة الوجه أو الحاجبين من المرأة للحسن وهو في حق الرجل أقبح .

---

(١) سورة النساء : ١١٩.

(٢) سورة الروم : ٣٠.

(٣) رواه البخاري " الفتح"(١/١٠/ ٣٧٢–٣٨٠) وهو في صحيح الجامع (٥١٠٤)٠

٢) تشبه بالكافرين : عن عبدالله بن عمر رضـي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : " خالفوا المشركين ووفّروا اللِّحى وحُفُّوا الشوارب "[١]

ففي الحديث أمر بمخالفة المشركين مع أن المشركين في زمن النبي ﷺ كانوا ذو لحى لكن يفسره حديث أبي هريرة رضي الله عنه : " أن أهل الشرك يعفون شواربهم ويحفون لحاهم فخالفوهم فأعفوا اللحى وحفوا الشوارب " [٢] ولأن العرب لم تترك زينة اللحى لا في الجاهلية ولا في الاسلام وقد أقرهم الاسلام عليها لكن كيفية مخالفة المشركين في زمن النبي ﷺ مع إعفائهم لحاهم فيقص الشارب وأخذ ما طال عن الشفة أو بتوفير اللحي إذا كانوا يقصرونها ، فالمخالفة هنا في وصف الفعل، أما إذا حلقوا لحاهم فنحن نخالفهم في أصل الفعل بإعفاء اللحى .

وقال صلى الله عليه وسلم : " حفّوا الشوارب وأرخوا اللحى وخالِفوا المجوس "[٣] .

٣) حلق اللحية تشبه بالنساء : لا شك أن اللحية زينة للرجال ومن تمام الخلق وبها ميز الله الرجال من النساء وفي نتفها أو قصها أو إزالتها معصية ظاهرة ومخالفة لأمر ﷺ قال ابن عباس رضي الله عنهما :

---

(١) رواه البخاري ومسلم .

(٢) رواه البزار بسند حسن عن رسالة في تحريم حلق اللحى للشيخ عبدالرحمن بن عاصم الحنبلي سنة ١٣٥٤هـ نشر وتوزيع رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ٢٨/١٠/١٤١٣هـ.

(٣) رواه مسلم .

" لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال "[1] .

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما : أنه رأى إمرأة متقلدة قوساً ، وهي تمشي مشية الرجال فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول : " ليس منا من تشبه بالرجال من النساء ولا من تشبه بالنساء من الرجال "[2] .

والعكس المرأة إذا اتخذت لحية مصنوعة في وجهها تكون متشبة بالرجل فالرجل الذي يحلق لحيته التي زينه الله بها وميزه يكون قد تشبه بالنساء ·

من خصائص اللّحيَة النّافعة :

بعد أن تبين لنا الأدلة الصريحة والظاهرة في تحريم حلق اللحية ووجوب إبقائها أن هناك خصال نافعة للحية يمكن أن تلخص في الآتي :-

أولاً : إبقاء وإظهار لخلق الله الذي أحسن كل شيء خلقه ·

ثانياً : مخالفة المشركين ·

ثالثاً : تمييز الرجل عن الصبي وتغطية ما في منبتها من تشويه أو تثن لا سيما في الكبر وتميزه عن المرأة ·

---

(١) رواه البخاري (٢٨٠/١٠) وأبو داود رقم (٤٩٣٠)·

(٢) حديث صحيح·

رابعاً : تعظيم الرجل الذي يعفيها وتوقيره وينظر إليه بعين التعظيم والإجلال والتقدير ٠

خامساً : إن إعفائها من سنن المرسلين ٠

سادساً : تقديم من يعفيها على الجماعة وتعقيله والسلامة من تضييع قطعة من العمر في حلقها أو قصها ٠

سابعاً : صحة إمامته بالجماعة وقبول شهادته٠

ثامناً : إبعاده عن مشابهة النساء والصبيان واليهود والنصارى والمجوس

مما قيل شعراً في حلق اللّحية :.

ليس السيادة أشناباً مفتلـة ولا لحاً أنهكت بالموس والنيـر

لكنها بالتقى والزهد يعرفها من بالفضائل مشهوراً لدى البشر

وقال الشاعر :

فأحيا محبـاً للنبـي وآلـه

وأصحابه في خير هدي وسنـة

فمن هدي خير الخلق إعفاء لحية

ومن هديه يا صاح لبس لعمـة

وقد جاء أقوام عتاة تجاسـروا

على هدم أعلام الهدى بوقاحـة

ويا ليتهم لما عن الحق أعرضوا

بأفعالهم ما عارضوا بصراحـة

هم مثلوا من جهلهم بوجوههم

لقد بلغوا في ذاك حد الشناعة

أقول لمن أمسى عن الدين ناكباً

معاند أعلام الهدى للشريعة

يجاهر في نكر ويبدي تشبهاً

بأعداء دين يا لها من خسارة

تعود هذا الخلق طبعاً لأنه

يلائم ما يعتاده من خلاعة

فأفٍ على من ضيعوا هدى دينهم

وساروا على نهج العدا في الطريقة

وقال آخر :

إذا أبصرت عيناك محلوق لحية مقلد أهل الغرب صهب المفارع

فلله فألجأ حامداً متضرعاً وقل ما أتى عمن أتى بالشرائع

لعلك أن تحيا سعيداً منابذاً لأخلاقهم تحضى بأعلى المواضع

وتعنى بأخلاق النبي وصحبه معفى اللحا أهل العلوم الجوامع

فكم بين من قد شابهوا خير مرسل

بإعفائها أكرم بهم من متابع

ومن رد أمر المصفطى فاغتدي لها

بحلق لها أو نتفها بالاصابع

أو القص أو تحريقها أو بكييـــهـــا

يرى تركها من معظمات الفضائع

يغير عليها كل صبح بما حـــــق

إذا ما بدا شعر علاه بقاطـــــــع

كأن له ثأر عليها مضاعفــــــاً

فما ناصح مغن ولا شفع شافـــع

مهدة في كل صبح وروحـــــة

فما أمنها إلا بجلد ممانــــــــع

إذا قلت لم تعصـِ النبي محمـداً

فتحلقها حلق العنيد المدافـــــع

أما أوجب الرحمن طاعة أحمـد

علينـا وعصيان العـدو المقاطـع

أما قال أرخو الحـــاء ووفـــروا

فوفـر تكن للمصطفى بمتابــــع

فـــاطرق حتى أن ظننت بأنـــه

سيرجع عن إتلافها بمســــارع

ويندم عما قـد مضى منـــه أولاً

ويعزم في جـد من الحزم قاطــع

فقـــال بما قـال الكثيـر معانـداً

ألست ترى غـيري فلست بسامـع

فقلت أليس الأكثرون عن الهدى

تولوا فضلـوا في وخيم البلاقـــع

وفي تافة الأشياء للضد قلـــدوا

وفي الدين والأخلاق صفر البضائع

فيا بعـد ما بين الفريقين عندمـــا

تقارن في عدل عن الجور شاســع

وأختـم قول حـول ما قلــت أولاً

فما في يدى حول ولست بدافـــــع

سلام على معفى اللحا كل ما بدا

لنا شعرها ما بين سـود وناصــــع

وصلى إلـهى كل ما دار شـارق

على أحمد المختار جم المنافـــــع

وقال آخـــر :

أما الكثيـر مـن الرجال فإنهـــم

حلقوا اللحا جهراً بلا نكـــــــران

انظر لصالونــات حـلق لـحائـهم

فيها تُهان كرامة الأذقـــــــــان

قد دنســوا شرف الرجال بحلقها

ومحوا الرجولة من بني الإنســان

فإذا انتهى شرف اللّحا وجمالهــا

ضاهاها الرجال معاشر النســوان

والأخذ من شعر العوارض واللحا

خلاف هدي نبينا العدنــــان

فلقد روى الشيخان فيمــا قلتــه

نص الحديث عليه متفقـــان

أرخو اللحا وأعفوا ولفظاً وفّروا

أيضاً كذا الإكراه للأذقـــان

والأمر هذا للوجوب صراحـــة

لا يمتري فيه ذوي العرفـــان

وكذلكم قص الشوارب واجــب

بنصوص شرع نبينا العدنـــان

ورد الحديث بقصـــة أو نهكـــة

فامسك بهذا النص والبرهـــان

هذا ومن تمثيلهم بشعورهـــم

فعل التواليتات للصبيـــان

رَبُّوا نواصيهم مع حلـق القفـا
شبه اليهود وعابد الصلبـــان
والنص يأمرنا بحلـق جميعـه
أو تركه من غير ما نقصـــان

فتوى في حلق اللحية

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله .

س/ ما حكم حلق اللحية أو تقصيرها وما هي حدودها ؟

جـ/ حلق اللحية حرام لأنه مشابهة للمشركين والمجوس وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من تشبه بقوم فهو منهم "[1] ولأنه تغيير لخلق الله سبحانه وهو من أوامر الشيطان كما قال سبحانه وتعالى عنه : ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ ﴾[2] ولأنه إزالة للفطرة التي فطر الله الخلق عليها فإن إعفاء اللحية من سنن الفطرة ولأنه مخالف لهدي عباد الله الصالحين من النبيين والرسل وأتباعهم وقد كانت لحية النبي صلى الله عليه وسلم كثيفة وأخبر الله تعالى عن هارون أنه قال لأخيه موسى عليهما السلام : ﴿ يَبْنَؤُمَّ لاَ تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلاَ بِرَأْسِي ﴾[3] .

فَحلْقُها خروج عن هَدي عباد الله الصالحين مِن الأنبياء

---

(١) رواه أحمد وأبو داود وإسناده حسن .

(٢) سورة النساء آية ١١٩.

(٣) سورة طه آية ٩٤.

والمرسلين وغيرهم وتقصيرها عصيان لأمر النبي ﷺ حيث قال :

" أعفوا اللحى " [1] ، " وفِّروا اللّحَى " ، " أرخوا اللحى " فإن هذا يدل على أن من قص منها شيئاً كان واقعاً في معصية النبي صلى الله عليه وسلم ومن عصى النبي ﷺ فقد عصى الله لقول الله تعالى : ﴿ مَنْ يُطِعِ الرّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ ﴾[2] ، ولقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً ﴾[3]. وإنك لتعجب من قوم يستحلون حلقها مع علمهم بأنها من شعار المسلمين وهدي المرسلين وعلمهم بأمر النبي ﷺ بإعفائها ثم يستحلون حلقها مخالفين لذلك سبيل المؤمنين أما حدود اللحية فإنها : شعر الخدين والعارضين والذقن كما يدل على ذلك كلام أهل اللغة والنبي ﷺ قال : " وفّروا اللحى " ولم يحدد اللحى بحد شرعي وإذا جاءت النصوص وليس لها حد شرعي فإنها تحمل على الحد اللغوي ذلك لأن النبي ﷺ يتكلم باللسان العربي والقرآن عربي . أ.هـ[4].

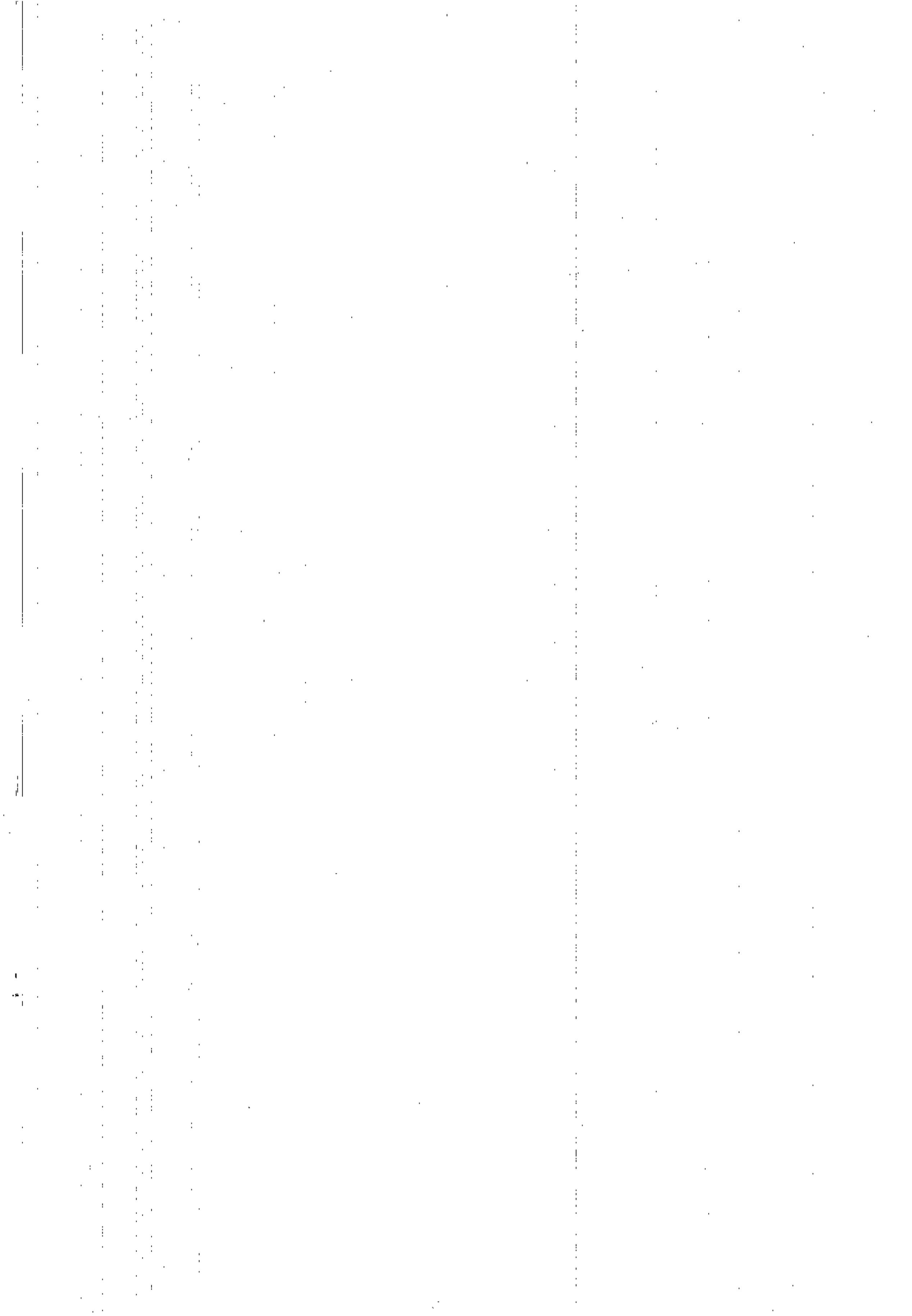
---

(١) رواه البخاري وغيره.

(٢) سورة النساء آية ٨٠.

(٣) سورة الاحزاب آية ٣٦ .

(٤) أسئلة مهمة أجاب عليها فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، ص ١٩ .



٢١) الإسبَـال(*) في اللِّبَـاس للرِّجال

استهان الناس بأمر الإسبال فالكثير منهم يمس لباسه الأرض وبعضهم يسحبه خلفه والإسبال عند الله عظيم وقد جاء الوعيد الشديد لمن فعل ذلك .

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : "ما أسفل الكعبين من الإزار[١] ففي النار "[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : " ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامه ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : المسبل [وفي رواية : إزارة] والمنّان [وفي رواية : الذي لا يعطي شيئاً إلا منه] والمنفق سلعته بالحلف الكاذب "[٣].

وقال عليه الصلاة والسلام : " لاينظر الله إلى من جرَّ إزاره بطَراً " وفي رواية : " لاينظر الله يوم القيامة إلى من جرَّ ثوبَه خُيَلاء "[٤] .

(*) الإسبال : هو إطالة الثوب أو الإزار أو السراويل حتى تكون أسفل من الكعبين .

(١) الإزار : كل ما يستر أسفل البدن من الثياب والسراويل وغيرها .

(٢) رواه البخاري في كتاب اللباس ، باب ما أسفل من الكعبين فهو في النار (الفتح) (٢١٨/١٠) وأحمد (٢٥٤/٦) وهو في صحيح الجامع والنسائي (٢٠٧/٨) .

(٣) رواه مسلم (٣٥٣/١) .

(٤) رواه البخاري (الفتح) (٢١٩/١٠)،(٢٢٠) ومسلم برقم (٢٠٨٧) وأخرجه الطبراني (٩١٤/٢) .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً : " الإسبال في الإزار والقميص والعمامة ، من جر منهما شيئاً خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامه "[1].

وقال ﷺ : " إزارة المؤمن إلى نصف ساقيه ولا حرج فيما بينه وبين الكعبين وما كان أسفل من الكعبين فهو في النار "[2].

وهذه الأحاديث تدل على تحريم ما كان أسفل من الكعبين من الملابس سواءً كانت من الثياب أو السراويل أو غيرها والنهي خاص بالرجال ولا يشمل النساء لأنهن أمرن بستر جميع البدن والمرأة يسمح لها أن ترخي شبراً أو ذراعاً ليستر قدميها إحتياطاً لما يخشى من الانكشاف بسبب ريح ونحوها ولكن بعض ثياب العرائس التي تمتد أمتاراً وتحمل وراءها فلا يجوز لها ذلك لأنه من الخُيلاء .

وتقصير الثياب للرجال فوق الكعبين أنظف لها وأنقى إذ الإسبال سبب في نجاسة الثياب وقذارتها ولكن الملاحظ من كثير من المستهزئين يسبل ثيابه ويقول ليس قصدي الكبر ولا الخيلاء فنقول له إن الوعيد عام للمسبل سواء قصد الكبر أم لم يقصده لعموم الأدلة الصحيحة على ذلك فإذا أسبل خيلاء وكبراً صارت عقوبته أعظم وأشد لأن الله لا ينظرُ يوم

---

(١) رواه أبو داود (٤/٣٥٣) وهو في صحيح الجامع (٢٠٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ وأبو داود بإسناد صحيح رقم (٤٠٩٣).

القيامه إلى من جر ثوبه خيلاء قال تعالى : ﴿ وَلاَ تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحاً إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾[1] .

فالتقصير طاعة لله تعالى وإمتثالاً لأمر الرسول ﷺ وبعداً عن التكبر والخيلاء وهو من علامات أهل الإيمان والصلاح وقد أخبر النبي ﷺ " أن الله لا يقبل صلاة رجل مُسبل "[2].

ولأن الإسبال أسفل من الكعبين حراماً وكبيرة من كبائر الذنوب متوعد عليه بالنار فيجب على كل مسلم أن يقصر ثيابه فوق الكعبين ليكون مثالاً للمسلم المؤمن وقدوة حسنة للآخرين وأن يحذر الإسبال وألا يترك ملابسه عن كعبه عملاً بالأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك .

---

(١) سورة لقمان الآية ١٨.

(٢) رواه أبو داود بإسناد صحيح قاله النووي في رياض الصالحين بتحقيق الأرنؤوط ص ٣٥٨.

فتاوى في إسبال الثياب

١ ـ **سؤال** : ماحكم إطالة الثوب إذا كان للخُيَلاء أو لغير الخُيلاء ، ومالحكم إذا اضطرَّ الإنسان إلى ذلك سواءً إجباراً من أهله أو كان صغيراً أو جرت العادة على ذلك ؟ . (محمد . ع . أ القصيم)

الجواب : حكمه التحريم في حق الرجال لقول النبي ﷺ : " ماأسفل من الكعبين من الإزار فهو في النّار " رواه البخاري في صحيحه .

وروى مسلم في الصحيح عن أبي ذر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " ثلاثة لايكلّمهم الله يوم القيامة ولايزكّيهم ولهم عذابٌ أليم : المُسبِلُ إزاره ، والمنّان فيما أعطى ، والمنفق سلعته بالحلف الكذب " ، وهذان الحديثان ومافي معناهما يعمّان من أسبل ثيابه تكبراً أو لغير ذلك من الأسباب ، لأنه ﷺ عمّم وأطلق ولم يقيّد ، وإن كان الإسبال من أجل الخُيَلاء صار الإثم أكبر والوعيد أشد لقوله ﷺ : " مَن جرّ ثوبه خُيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة "[١] ، ولايجوز أن يظن المنع من الإسبال مقيّد بقصد الخُيلاء لأن الرسول ﷺ لم يقيّد ذلك في الحديثين المذكورين آنفاً ، كما أنه لم يقيّد ذلك ﷺ في الحديث الآخر وهو قوله ﷺ لبعض أصحابه : " إيّاكِ والإسبال فإنه من المخيلة "[٢] ، فجعل الإسبال كله من المخيلة لأنه في الغالب لايكون إلا كذلك ، ومن لم يسبل للخُيلاء فعمله وسيلة

---

[١] رواه البخاري في الفتح (٢١٩/١٠) ومسلم رقم (٢٠٧٨) وأبو داود رقم (٤٠٨٥) والطبراني (٩١٤/٢) .

[٢] رواه أبو داود والترمذي بإسنادٍ صحيح .

لذلك ، والوسائل لها حكم الغايات ، ولأن ذلك إسراف وتعريض لملابسه للنجاسات والوسخ ، ولهذا ثبت عن عمر ﷺ أنه لم رأى شاباً يمس ثوبه الأرض قال له : ارفع ثوبك فإنه أتقى لربِّك وأنقى لثوبكَ[١] .

أما قوله لأبي بكر الصديق ﷺ لما قال : يارسول الله إن إزاري يسترخي إلا أن أتعاهده ، فقال ﷺ : " إنك لستَ ممن يفعله خيلاء "[٢] ، فمراده ﷺ أن مَن يتعاهد ملابسه إذا استرخت حتى يرفعها لايُعدّ ممن يجر ثيابه خُيلاء لكونه لم يلبسها وإنما قد تسترخي عليه فيرفعها ويتعاهدها ولاشك أن هذا معذور ، أما من يتعمّد إرخاءها سواء كانت بِشتاً أو سراويل أو إزاراً أو قميصاً فهو داخل في الوعيد وليس معذوراً في إسبال ملابسه ، لأن الأحاديث الصحيحة المانعة من الإسبال تعُمّه بمنطوقها وبمعناها ومقاصدها .

فالواجب على كل مسلم أن يحذر الإسبال وأن يتّقي اللهَ في ذلك وأن لايترك ملابسه عن كعبه عملاً بهذه الأحاديث الصحيحة وحذراً من غضب الله وعقابه ، والله وليّ التوفيق[٣] .

٢ - **سؤال** : إذا أسبل الرجل ثوبه دون أن يكون قصده الكِبر والخيلاء فهل يَحرُم عليه ذلك وهل يكون في (الكُمّ) إسبال ؟ عبد اللطيف م.ع. الرياض

---

[١] رواه البخاري ، وانظر المنتقى من أخبار المصطفى (٢/٤٥١) .

[٢] رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما .

[٣] فتاوى مجلة الدعوة للشيخ : عبد العزيز بن باز - ص (٢١٨) .

الجواب : لايجوز إسبال الملابس مطلقاً لقول النبي ﷺ : " ماأسفل الكعبين من الإزار فهو في النار . . "[1] ، ولقوله ﷺ في حديث جابر بن سليم : " إيّاك والإسبال فإنه من المخيلة "[2] ، ولِمَا ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : " ثلاثة لايكلّمهم الله ولاينظر إليهم يوم القيامة ولايزكّيهم ولهم عذاب أليم : المُسبِل إزاره ، والمنّان ، والمنفق سلعته بالحلف الكذب " أخرجه مسلم في صحيحه ، ولافرق في كونه يريد الخُيلاء بذلك أم لم يرد ذلك لعموم الأحاديث ، ولأنه في الغالب إنما أسبل تكبّراً وخيلاء ، فإن لم يقصد ذلك ففعله وسيلة للكبر والخيلاء ولما في ذلك من التشبّه بالنساء وتعريض الثياب للوسخ والنجاسة ولما في ذلك أيضاً من الإسراف ، ومَن قصد الخيلاء كان إثمه أكبر لقول النبي ﷺ : " مَن جرَّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة "[3] . أما قول النبي ﷺ لأبي بكر الصدّيق رضي الله عنه لمّا قال له : إن إزاري يرتخي إلا أن أتعاهده : " إنك لست ممّن يفعله خيلاء "[4] فهو دليل على من يعرض له مثل مايعرض للصدّيق فلاحرج عليه إذا تعاهده ولم يتعمّد تركه .

---

[1] رواه البخاري والنسائي وأحمد ، وقد تقدّم .

[2] رواه أبو داود والترمذي بإسناد صحيح .

[3] رواه البخاري ومسلم وقد تقدّم .

[4] رواه البخاري ومسلم ، وقد تقدّم .

وما الكُمّ فالسنّة أن لايتجاوز الرّسغ وهو مفصل الذراع من الكف والله وليّ التوفيق[1] .

٣ ـ سؤال : بعض الناس يقومون بتقصير ثيابهم إلى مافوق الكعب ولكن السراويل تبقى طويلة فما حكم ذلك ؟ بشير . ع . الخرج .

الجواب : الإسبال حرام ومنكر سواء كان ذلك في القميس أو الإزار أو السراويل أو البِشت ، وهو ماتجاوز الكعبين لقول النبي ﷺ : " ماأسفل الكعبين من الإزار فهو في النار " رواه البخاري .

وقال ﷺ : " ثلاثة لايكلّمهم الله يوم القيامة ولاينظر إليهم ولايزكّيهم ولهم عذاب أليم : المُسبل إزاره والمنّان فيما أعطى ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب " أخرجه مسلم في صحيحه ، وقال ﷺ لبعض أصحابه : " إيّاك والإسبال فإنه من المخيلة "[2] . وهذه الأحاديث تدل على أن الإسبال من كبائر الذنوب ، ولو زعم فاعله أنه لم يرد الخيلاء لعمومها وإطلاقها . . أما من أراد الخيلاء بذلك فإثمه أكبر وذنبه أعظم لقول النبي ﷺ " مَن جرَّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة "[3] ، ولأنه بذلك جمع بين الإسبال والكِبر ـ نسأل اللهَ العافية من ذلك .

---

[1] فتاوى مجلة الدعوة للشيخ ابن باز ص (٢٢٠) .

[2] رواه أبو داود والترمذي بإسناد صحيح وتقدّم .

[3] رواه البخاري ومسلم وتقدم .

أما قول النبي ﷺ لأبي بكر لمّا قال له : يارسول الله إن إزاري يرتخي إلا أن أتعاهده ، فقال النبي ﷺ : " إنك لست ممن يفعله خيلاء "[1] فهذا الحديث لايدل على أن الإسبال جائز لمن لم يرد به الخيلاء ، وإنما يدل على أن من ارتخى عليه إزاره أو سراويله من غير قصد الخيلاء فتعهّد ذلك وأصلحه فإنه لاإثم عليه .

وأمّا مايفعله بعض الناس من إرخاء السراويل تحت الكعب فهذا لايجوز والسنّة أن يكون القميص ونحوه مابين نصف الساق إلى الكعب عملاً بالأحاديث كلها . . والله وليّ التوفيق[2] .

٤ ـ **سؤال** : هل إسبال الملابس لغير الخيلاء محرّم أم لا ؟

الجواب : إسبال الملابس للرجال محرم سواء كان للخيلاء أو لغير الخيلاء ، ولكن إذا كان للخيلاء فإن عقوبته أشد وأعظم لحديث أبي ذر الثابت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال : " ثلاثة لايكلّمهم الله يوم القيامة ولايزكّيهم ولهم عذابٌ أليم ، قال أبو ذرّ : مَن هم يارسول الله خابوا وخسروا قال : المُسبل والمنّان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب "[3] . وهذا الحديث مطلق ولكنه مقيّد بحديث ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : " مَن جرَّ ثوبه خُيلاء لم ينظر الله إليه "[4] ويكون الإطلاق في

[1] رواه البخاري ومسلم وتقدّم .

[2] فتاوى مجلة الدعوة للشيخ عبد العزيز بن باز ص (٢٢١) .

[3] رواه مسلم وأصحاب السنن وتقدّم .

[4] رواه البخاري ـ تقدّم .

حديث أبي ذر مقيّداً بحديث ابن عمر رضي الله عنهما ، وإذا كان خيلاء لا ينظر الله إليه ولايزكّيه وله عذاب أليم ، وهذه العقوبة أعظم من العقوبة التي وردت في مَن نزّل إزاره إلى ماتحت الكعبين لغير الخيلاء ، فإن هذا قال فيه النبي ﷺ : " ماأسفل من الكعبين من الإزار ففي النار "[١] فلما اختلفت العقوبتان امتنع أن يحمل المطلق على المقيّد لأن قاعدة حمل المطلق على المقيّد من شرطها اتفاق النصين في الحكم ، أما إذا اختلف الحكم فإنه لايقيد أحدهما بالآخر ، ولهذا لم نقيّد آية التيمّم التي قال الله تعالى فيها : ﴿ فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾[٢] لم نقيّدها بآية الوضوء التي قال الله تعالى فيها : ﴿ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُم وَأَيْدِيَكُم إلى المَرَافِقِ ﴾[٣] . فلايكون التيمّم إلى المرافق ، ويدل لذلك ماروا ه مالك وغيره من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال : " أزرةُ المؤمن إلى نصف ساقه وماأسفل من الكعبين ففي النار ومَن جرَّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه " فذكر النبي ﷺ مثالين في حديث واحد وبيّن اختلاف حكمهما لاختلاف عقوبتهما فهما مختلفان في الفعل ومختلفان في الحكم والعقوبة ، وبهذا يتبيّن خطأ مَن قيّد قوله ﷺ : " ماأسفل الكعبين ففي النار " بقوله ﷺ : " مَن جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه " . ثم إن بعض الناس إذا أُنكر عليه الإسبال قال : إنني لم أفعله خيلاء . فنقول له

---

[١] رواه البخاري وأحمد وتقدّم .

[٢] سورة المائدة ـ آية ٦ .

[٣] سورة المائدة ـ آية ٦ .

الإسبال **نوعان** : نوع عقوبته أن يُعذَّب الإنسان عليه في موضع المخالفة فقط وهو ماأسفل الكعبين بدون خيلاء فهذا يُعاقَب عليه في موضع المخالفة فقط بأن يعذّب بالنار مقابل مافيه من المخالفة وهو مانزل عن الكعبين ولايعاقَب فاعله بأن الله لاينظر إليه ولايزكّيه ، وله عقوبته أن الله لايكلّمه ولاينظر إليه يوم القيامة ولايزكّيه وله عذابٌ أليم وهذا فيمن جرّه خيلاء هكذا نقول له[1] .

وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم .

[1] أسئلة مهمّة أجاب عليها فضيلة الشيخ : ابن عثيمين ص (٢٩) .

٢٢) شرب الدخان والشيشـة [النارجينـة]

قال تعالى : { وَيُحِلُّ لهُمُ الطَّيِّبَـاتِ وَيُحَـرِّمُ عَلَيْهِـمُ الخَبَـائثَ }[١] .

وصف اللهُ نبيَّنا محمداً ﷺ بأنه يحلّ لنـا الطيّبـات ويحـرّم علينـا الخبـائث الضـارّة لأجسامنا وصحّتنا وعقولنا وأموالنا رحمـة بنـا وإحسـاناً ، فأمرنـا الله تعالى أن نأكل من الطيّبات قال تعالى : { يَاأَيُّهَـا الّذينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَارَزَقْنَاكُمْ وَاشكُرُوا للهِ إن كُنتُمْ إيَّاهُ تعْبُدُونَ }[٢] .

ومن الخبائث التي انتشرت في مجتمعنـا المسلم عادة رذيلة وقبيحة ومن أقبح العادات وهي عادة التدخين ، وهذه العادة من البـدع المذمومـة بيـن النـاس فلـم تكـن معروفـة فـي عهـد السلـف الصـالح مـن الصحابـة والتابعين وتابعي التـابعين ، وقد نقلهـا إلـى بـلاد المسلمين الأجـانب مـن الكفار وتفنّنوا في صناعتها وفي ترويجها وتنافسوا فـي ذلـك حيث تُكتب كلمات وصور فيها ترويج لذلـك النـوع من الدخـان ثـم يكتـب فـي أسـفل الدعايـة بخـط صـغير لايكـاد يُـرى إلا بإمعـان عبـارة " التدخيـن يضـر بالصحة ننصحك بالامتناع عنه " وهذا مناقض لإعلانه والهدف مـن ذلـك إلحاق الضرر بأجسام وأموال وعقول شباب المسلمين .

وقد ثبت طبّياً أن التدخين بالسيجارة أو الشيشة أو المخدّرات تؤثـر علـى الجسم عامـة وتسبب الضعـف العـام فـي جميـع الأعضـاء وفقـدان

---

[١] سورة الأعراف ـ آيـة ١٥٧ .

[٢] سـورة البقرة آيـة ١٧٢ .

الشهيّة للطعام ، والتدخين سبب لحدوث أمراض خطيرة : كسرطان الرئة ، وتصلّب الشرايين وهبوط القلب ، وضعف الجهاز العصبي والهضمي والتنفسي ، والإصابة بالأمراض العضليّة ، إلى جانب مايُحدِثه التدخين من تغيير على ملامح المدخّن كاسوداد الشفتين والفم واصفرار الأسنان وبلائها وتكسّرها وتآكلها بالسوس وغير ذلك مما يلحق المدخّن من الأضرار .

الشيشة (النارجينة) لاتقل في خطرها عن شرب الدخان ، فقد انتشر بين الناس أنها أخف ضرراً من الدخان وغيره فنجد من تعوّدَ على شرب الدخان ثم تركه يتحول إلى شرب الشيشة لاعتقاده أنها غير مضرّة والواقع غير ذلك ، فقد ثبت طبياً أنها تؤثر على الجسم والعقل كالدخان ، فمِن أذاها أن مدمنها يضطر إلى إطالة الشهيق في أثناء شربها فيستنشق عناصر التمباك وهي أشد فتكاً من عناصر التوتون ، ويضاف إلى غاز دخانها السام غاز الفحم الموضوع على رأسها المؤمّن لدوام احتراق تبغها ، ويضاف إلى ذلك خطر انتقال العدوى من شخص لآخر إذ يدخن الشيشة في العادة مجموعة من الأشخاص يشتركون فيها تستعمل في نفس القصبة (اللَّيْ) من شخص بعد آخر ومن ثَمّ تنتقل الأمراض المعدية (أهمها السلّ الرئوي والالتهابات الرئوية الشُّعَبيّة) من مدمن لآخر[1] فيكون ضررها أشد أنواع التدخين .

---

[1] انظر الدخينة في نظر طبيب ص ١٦٦ ، ورسالة عن التدخين وأثره على الصحة للدكتور محمد علي البار .

يقول الشيخ حافظ الحكمي - رحمه الله - في ذمّها :

كذاك معشوقة الشيطانِ قد نُصِبت

بها فِخاخٌ لأرباب الجهالاتِ

وقال الأديب عمر الأنسي البيروتي رحمه الله :

تبَاً لشيشة تمباك ولعت بها

من عهد طهماز كانت للأذى شركَا

تهيّج البلغم المكنون قِحَتُها

وتجعل الصاغ من صدر الفتى شركا

مضار شرب الدخان والشيشة (النارجينة) :

من مضارها مايأتي :

١) أنهما يضرّان بالصحة وكثيراً من أمراض الالتهابات ناشئة عنهما ، ومن تتبّعَ مضارّهما وجدها أكثر مما ذُكر ، وماكان يضر بالصحة يحرم استعماله قال الله تعالى : ﴿ وَلاَتَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إنَّ ا للهَ كانَ بِكُمْ رَحيماً ﴾[1] ، وجاء في الحديث : " أنَّ مَن قتل نفسَه بشيءٍ عُذِّبَ به يوم القيامة " متفق عليه .

٢) أن رائحة الدخان والشيشة تؤذي الناس الذين لايستعملونها وقد أثبت الطب أنه يؤثر عليهم أكثر من مستعمليها ، بل وتؤذي الملائكة الكرام

---

[1] سورة النساء - آية ٢٩ .

لأنها تتأذّى ممّا يتأذّى منه بنو آدم وقد حرّم اللهُ أذيّةَ المسلم قال تعالى : ﴿ وَالذين يُؤْذُونَ المُؤْمِنِينَ وَالمؤمِنَاتِ بِغَيْرِ مَااكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإثْماً مُبيناً ﴾[1] .

٣) تسويد الفم والشفتين والأسنان وسرعة بلائها وتحطّمها وتآكلها بالسوس وانهيار الفم والبلعوم ومداخل الطعام والشراب .

٤) إنّ كلاًّ من الدخان والشيشة مفتِّر ومخدّر وقد نهى الرسول ﷺ عن كل مسكر وعن كل مخدّر مفتّر[2] .

٥) أنّهما من الخبائث المحرّمة بنص القرآن الكريم قال تعالى : ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الخَبَائِثَ ﴾[3] .

٦) أن إنفاق المال في الدخان والشيشة وغيرها من المشروبات المحرّمة إسراف وتبذير وإضاعة للمال فقد صح عن النبي ﷺ أنه نهى عن إضاعة المال ، وأي إضاعة أعظم من حرقه في هذا الدخان الذي لايسمن ولايغني من جوع ولانفع فيه بوجه من الوجوه ، فلو رأينا شخصاً يحرق نقوده بالنار لحكمنا عليه بالجنون فكيف بإحراق المال والجسم والصحة نسأل الله السلامة والعافية .

---

[1] سورة الأحزاب ـ آية ٥٨ .

[2] رواه الإمام أحمد وأبو داود في سننه (٣٢٩/٣) كتاب الأشربة باب النهي عن المسكرات عن أم سلمة ، وصححه السيوطي والحافظ العراقي .

[3] سورة الأعراف ـ آية ١٥٧ .

حكم شرب الدخان والشيشة (النارجينة) :

أفتى العلماء - رحمهم الله تعالى - بتحريم التدخين بالسيجارة أو الشيشة (النارجينة) وغير ذلك من أنواع التدخين ، وتحريم بيعهما وشرائهما لِما في ذلك من الأضرار الدينيّة والجسمية والمالية والاجتماعية والخلُقية والصحيّة ، لأن من مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ النفس والعقل والمال . . واحتجّ العلماء بقول الله تعالى : ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الخَبَائِثَ ﴾[1] وقوله تعالى : ﴿ وَلاَتُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إلى التَّهْلُكَةِ ﴾[2] ، وقال ﷺ : " لاضررَ ولاضِرار "[3] .

وممّن حرّم الدخان ونهى عنه من علماء مصر الشيخ : أحمد السنهوري البهوتي الحنبلي وشيخ المالكية اللّقاني ومن علماء دمشق النجم الغزي العامري الشافعي ، ومن علماء اليمن الشيخ : إبراهيم بن جمعان ، وكثير من العلماء المعاصرين في المملكة العربية السعودية كالشيخ : عبد الرحمن الناصر السعدي - رحمه الله - والشيخ : محمد بن إبراهيم والشيخ : عبد العزيز بن باز والشيخ : عبد الله بن محمد بن حميد ،

---

[1] سورة الأعراف - آية ١٥٧ .

[2] سورة البقرة - آية ١٩٥ .

[3] قال النووي في الأربعين النووية : حديث حسن رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهما مسنداً ، ورواه مالك في الموطأ .

والشيخ : محمد بن صالح العثيمين ، وعلماء كثيرون يطول علينا تعدادهم[١] .

ومما قيل في ذمِّ شرب الدخان شعراً :

ياشارب التمباك ماأجراكا
من ذا الذي في شربِه أفتاكا

أتظنُّ أن شرابه مُستعذَبٌ
أم هل تظنّ بأنَّ فيه غِذاكا

هل فيه نفعٌ ظاهرٌ لكَ يافتى
كَلاّ فلا فيه سِوى إيذاكا

ومضرّةٌ تبدو وخبثُ روائحٍ
مكروهة تؤذي بها جُلَساكا

وفتورُ جسمٍ وارتخاءُ مفاصلٍ
مع ضيقِ أنفاسٍ وضعف قواكا

وإتلاف مالٍ لاتجدُ عوضاً له
إلاّ دُخاناً قد حشَى أحشاكا

ورضيت فيه بأن تكون مبذِّراً
وأخو المبذِّر لم يكن يخفاكا

فإذا حضرتَ بمجلسٍ واستنشقوا
من فيكَ ريحاً يكرهون لِقاكا

---

[١] انظر موارد الظمآن (٥/٢٠٣) .

يكفيكَ ذمّاً فيه أن جميع مَن
قد كان يشربه يودُّ فِكاكا
فارفُق بنفسِك واتّبع آثارَ مَن
أهواكً لا من فيه قد أغواكا
إن كنتَ شهماً فاجتنِبْه ولاتكن
في شربه مستتبعاً لِهَواكا
إني نصحتُك فاستمِع لنصيحتي
ونُهيتَ فاتبع قول مَن ينهاكا
وبذلتُ قولي ناصحاً لك يافتى
فعساكَ تقبل ماأقول عَساكا

وقال آخر :

لكنهم مسخوا العقول عن الهوى
والفطرةَ الأولى لدى الإنسانِ
فاستحسنوا الأمرِ القبيحَ وفعلَه
واستقبحوا حسناً بلا برهانِ
فلذلكم أكَلوا الخبائثَ جيفةً
كالنّتن من حم ومن دخّانِ
فلقد رأيت القوم في قهَواتهم
سمراً على نرجيّة الشيطانِ

وسجائر قد أوقدوا نيرانها
مثل الدخان يفورُ مِن شُكمانِ
واستأكل القات المضرّ وشمّة
منها تعاف سوائم الحيوانِ
وكذا سعوط مُنتن في ذوقه
مثل الرجيع وغائط الإنسانِ
والبعض منه مسكرٌ ومفتّرٌ
كالسم يسري من فمِ الثعبانِ
فاستهلكوا أموالهم سرفاً بلا
نفعٍ ولا جدوى على الأبدانِ
يخوضونَ بغير حق الله في
ما للعظيم الواحدِ الديّانِ
فالنار أولى بالّذين تخوَّضُوا
في صرفها في طاعة الشيطانِ
انظر إلى النّصِّ الذي حرّرْتُه
يعطيكَ برهاناً عظيم الشانِ
يقضي بتحريم الخبائثِ كلها
فامسِك بهذا النصِّ والبرهانِ
يُنجيكَ مِن زَيفِ الكلام وأهلِه
وخصال حزب الجهل والشيطانِ

هـذا الدليــــل نظـمتــه ونقلتـــه
من ســورة الأعـرافِ خير بيـانِ
لكـــن إرشـــاد الـذين قلـوبهـــم
صمــت عـن الإســلام والإيمـانِ
كالنّعـقِ في ســرح السوائـم إنّهـم
لايعـقلـــون زواجـــر القــــرآنِ
أو قــل كذبـان الورى وفراشـــه
فمـتى يفيـــد الوعـــظ في ذبـانِ
لايدركـــون الفـرق بين مضــرّةٍ
كــلاًّ ولانفـــع عـــلى الأبــــدانِ
إســلامهم بالقـول صـوري بِـــلا
عِلْـمٍ وفِهـم شـرائـع الإيمـــــــانِ
قــد أهملــوه وضيّعــوه فمـا بقـى
إلاّ اسمُـــهُ والرســـــم للقـــرآنِ

كيف تتخلّص من التدخين :

١) إذا أردتَ أن تتخلّص من التدخين فاقرأ التالي :

قال رسول الله ﷺ : " مَن تعـار[١] في الليـل فقـال : لاإلـه إلاّ اللـه وحـده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو عـلـى كـل شـيء قديـر ، سـبحان الله والحمد لله ولاإله إلا الله والله أكبر ولاحول ولاقوة إلا بالله ، ثم

(١) تعـار : استيقـظ .

قال : اللهم اغفر لي أو دعَا استُجيبَ له فإن توضأ وصلَّى قُبلت صلاته " رواه البخاري .

٢) عاهد ربك أمام صحبك على ترك الدخان وقل : ﴿ يَالَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِين ﴾ .

٣) تسلَّ عن الدخان بالفواكه والموالح والحلوى وغيرها من الطيبات .

٤) لاتقدّم الدخان في الأعياد والأفراح والمناسبات فتؤذي ضيوفك وتتلف مالك وتخالف دينك .

٥) خير العلاج للتدخين ألاّ تبدأ به واعتذر عن قبوله .

٦) فتّش عن دواء " لوبيدان " أربع حبّات يومياً لترك الدخان .

٧) إذا غضبت فاستعذ بالله ثم توضّأ ، فالغضب من الشيطان والشيطان من النار والنار يطفؤها الماء .

٨) لايجوز للحجّاج جلب الدخان معهم ، فالتمر والسواك وماء زمزم خير هديّة لضيوفهم وضَع السواك النافع في فمك بدلاً من السيجارة المضرّة .

٩) استعن بالله على ترك الدخان ، فمن ترك شيئاً لله أعانه الله عليه .

١٠) ادْعُ قائلاً : اللّهم أرنَا الدخان باطلاً وارزقنا اجتنابه وكرّهنا فيه .

١١) ابتعد عن المدخّنين ورائحة الدخان واحذر منه .

١٢) استعمل سواكاً أو علَكاً إذا وجدتَ ميلاً للتدخين .

١٣) قلِّل من شرب القهوة والشاي ، وأكثِرْ من شرب الفواكه .

١٤) تناول بعد الإفطار كأساً من عصير العنب أو الليمون أو البرتقال .

١٥) التدخين عادة والعادة يمكن تركها ، وتركها سهل ، واحذر العودة إليه بعد تركه[١] .

فتاوى في تحريم السجائر والشيشة

سؤال : فقد اطّلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على السؤال المقدم من : عبد الله بن عثمان محمد إلى سماحة الرئيس العام والمُحال إليها برقم ١٨٧ في ١٤٠٢/٢/٤هـ ونصّه : ماهو حكم السجائر والشيشة هل هو حرام أم مكروه ، وإذا كان حراماً أريد الدليل من كتاب الله وسنة الرسول ﷺ ؟ ثم ماحكم من شرب السجائر والشيشة وهو مُحرم بالحج أو العمرة ؟ أرجو الردّ مع الدليل وشكراً ؟ .

الجواب : شرب السجائر والشيشة حرام لما في ذلك من الضرر وقد قال النبيّ ﷺ : " لاضررَ ولاضِرار "[٢] ، ولأنهما من الخبائث وقد قال الله تعالى : ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الخَبَائِثَ ﴾[٣] ، وإنفاق المال في ذلك من الإسراف وقد نهى الله تعالى عن ذلك فقال : ﴿ وَلاَتُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَيُحِبُّ المُسْرِفِينَ ﴾[٤] وإذا لعب الشيطان بالإنسان فشربها فقد اساء وعليه

---

[١] عن كتاب نصائح مستقاة لأضرار الدخان والتدخين ـ محمد إبراهيم الغريري ، ص (٣٣) .

[٢] رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهما مسنداً ، قاله النووي في الأربعين وحسّنه .

[٣] سورة الأعراف ـ آية ١٥٧ .

[٤] سورة الأعراف ـ آية ٣١ .

التوبة والاستغفار عسى أن يغفر الله له ويتوب عليه ، وإذا حصل ذلك منه في حج أو عمرة لم يفسد حجه ولاعمرته .

وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[1] .

فتوى : الشيخ / محمد بن صالح العثيمين :

سؤال : ماحكم شرب الدخان أو بيعه ؟ .

الجواب : شرب الدخام محرّم وكذلك بيعه وشراؤه وتأجير المحلات لمن يبيعه لأن ذلك من التعاون على الإثم والعدوان ودليل تحريمه قوله تعالى: { وَلاَتُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الّتي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَاماً }[2] ووجه الدلالة من ذلك أن الله تعالى نهى عن أن نؤتي السفهاء أموالنا لأن السفيه يتصرّف فيها بما لاينفع ، وبيّن سبحانه وتعالى أن هذه الأموال قيام للناس لمصالح دينهم ودنياهم ، وصرفها في الدخان ليس من مصالح الدين ولا من مصالح الدنيا فيكون صرفها بذلك منافياً لما جعله الله تعالى لعباده ، ومن أدلّة تحريمه قوله تعالى : { وَلاَ تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ }[3] ووجه الدلالة من الآية أنه قد ثبت في الطب أن شرب الدخان سببٌ لأمراض مستعصية تؤول بصاحبها إلى الموت مثل السرطان فيكون متناولها قد أتى سبباً لهلاكه ، ومن أدلّة تحريمه قوله تعالى : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاَتُسْرِفُوا إِنَّهُ

---

[1] فتاوى إسلامية لمجموعة من العلماء (٣/٩٥) .

[2] سورة النساء ـ آية ٥ .

[3] سورة النساء ـ آية ٢٩ .

لاَيُحِبُّ المُسْرِفِينَ ﴾[1] ووجه الدلالة من هذه الآية أنه إذا كان الله قد نهى عن الإسراف في المباحات وهو مجاوزة الحد فيها فإن النهي عن صرف المال في أمر لاينفع فيكون من باب أولى ، ومن أدلّة تحريمه نهي النبي ﷺ عن إضاعة المال ولاشك أن صرف المال في شراء هذا الدخان إذاعة له لأنه إذا صرف المال فيما لافائدة منه فهذه إضاعة بلاشك ، وهناك أدلة أخرى والعاقل يكفيه دليل واحد من كتاب الله أو من سنّة نبيّه ﷺ ، أما النظر الصحيح الدال على تحريمه فهو أن كل عاقل لايمكنه أن يتناول شيئاً يكون سبباً لضرره ومرضِه ويستلزم نفاذ ماله في صرفه فيه ، لأن العاقل لابد أن يحافظ على بدنه وعلى ماله ولايهمل ذلك إلا مَن كان ناقصاً في عقله وتفكيره .

ومن الأدلّة النظرية على تحريمه أيضاً أن شارب الدخان إذا فقده ضاق صدره وكثرت عليه البلابل والأفكار ولاينشرح صدره إلا بالعودة إلى شربه ، ومن الأدلّة على تحريمه أيضاً أن شربه يستلزم ثقل العبادات على شاربه ولاسيما الصيام ، فإن شارب الدخان يستثقل الصوم جداً لأنه حرمان له من شربه من بعد طلوع الفجر إلى غروب الشمس وهذا قد يكون في أيام الصيف الطويلة فيكون الصوم لديه مكروهاً ، وحينئذ فإنني أوجه النصيحة لإخواني المسلمين عموماً والمبتلين به خصوصاً بالتحذير

---

[1] سورة الأعراف ـ آية ٣١ .

منه بيعاً وشرباً وتأجير المحلاّت من أجل بيعه فيها ومعونة عليه من أي وجه كان[1] .

فتــوى

بسم الله الرحمن الرحيم

الشيخ / محمد بن صالح لعثيمين :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سؤال : أرجو من سماحتكم بيان حكم شرب الدخان والشيشة مع ذكر الأدلّة على ذلك ؟ .

الجواب : شرب الدخان محرّم وكذلك الشيشة والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إنَّ الله كَانَ بِكُمْ رَحِيماً ﴾[2] وقوله تعالى : ﴿ وَلاَتُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إلى التَّهْلُكَةِ ﴾[3] وقد ثبت في الطب أن تناول هذه الأشياء مضرّ ، وإذا كان مضراً كان حراماً ، ودليل آخر قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الّتي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَاماً ﴾[4] فنهى عن إتيان السفهاء أموالنا لأنهم يبذرونها ويفسدونها ، ولاريب أن بذل الأموال

---

[1] أسئلة مهمة أجاب عليها ابن عثيمين ص (١٦) .

[2] سورة النساء - آية ٢٩ .

[3] سورة البقرة - آية ١٩٥ .

[4] سورة النساء - آية ٥ .

في شراء الدخان والشيشة أنه تبذير وإفساد لها فيكون منهياً عنه بدلالة هذه الآية ، ومن السنّة أن الرسول ﷺ نهى عن إضاعة المال[1] ، وبذل المال في هذه المشروبات من إضاعة المال ، ولأن النبي ﷺ قال : " لا ضررَ ولا ضِرار "[2] وتناول هذه الأشياء موجب للضرر ، ولأن هذه الأشياء توجب للإنسان أن يتعلق بها فإذا فقدها ضاق صدره وضاقت عليه الدنيا فأدخل على نفسه أشياء هو في غنىً عنها[3] .

فتوى رقم ١٤٠٧ وتاريخ ١٣٩٦/١١/٩هـ

سؤال : ماحكم التجارة في الدخان والجراك وأمثالهما ، وهل تجوز الصدقة والحج وأعمال البر من أثمانها وأرباحها ؟ .

الجواب : لاتحلّ التجارة في الدخان والجراك وسائر المحرَّمات لأنه من الخبائث ، ولِما فيه من الضرر البدني والروحي والمالي ، وإذا أراد الشخص أن يتصدق به أو يحجّ أو ينفق في وجوه البرّ فينبغي له أن يتحرّى الطّيب من ماله ليتصدّق به أو يحج به أو ينفقه في وجوه البر لعموم قوله تعالى : ﴿ **يَاأَيُّهَا الّذينَ آمَنُوا أنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَاكَسَبْتُم وَمِمَّاأَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَلاَتَيَمَّمُوا الخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إلاَّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ** ﴾[4] .

---

[1] رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما .

[2] حديث حسن رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهما .

[3] عن رسالة صفة صلاة النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وبعض الفتاوى المهمّة .

[4] سورة البقرة ـ آية ٢٦٧ .

وقوله ﷺ : " إنّ الله طيّبٌ لايقبلُ إلاّ طيّباً "[1] . وبالله التوفيق .

وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب رئيس اللجنة
عبد الله بن منيع	عبد الله بن غربان	عبد الرزاق عفيفي

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

---

[1] رواه مسلم في صحيحه .

٢٣) استِمَـاعُ الغِنَــاء

لقد انتشر الغناء في زماننا بين الناس انتشاراً رهيباً ، فقد احتلّت تلك الأغاني والمعازف غالب بيوت الناس اليوم وأصبحت من الضروريات عند كثير منهم وقَلَّ أن يسلم منها بيتٌ من البيوت ، فافتَتَنَ بها كثير من الرجال والنساء وقد انتشرت وسائله المرئيّة والمسموعة حتى أصبح الكثير منهم عاكفاً عليها حتى شغلته عن كثير مما يهمّه ويعينه في دينه ودنياه ، ففي ذلك ضياع للوقت ونفاذ للمال وتعلّق القلب بغير الله لأن حب القرآن وحب استماع الغناء لاتجتمع في قلب المؤمن ، وصدق ابن القيّم ـ رحمه الله ـ حينما قال :

حُبّ الكتاب وحب ألحان الغنا ... في قلب عبدٍ ليس يجتمعانِ
ثَقُلَ الكتابُ عليهِمُو لمّا رأوا ... تقييدَه بشرائعِ الإيمانِ
واللّهوُ خفَّ عليهمو لمّا رأوا ... مافيه مِن طربٍ ومن ألحانِ

فالغناء خطير فهو يطارد القرآن ويحارب الفضيلة ، وينشر الرذيلة ويحطّم الإرادة ويمحق العزائم ويطفئ نور الإيمان ويُنبت النفاق في القلب إن الغناء صوت الشيطان ومزماره ، قال تعالى : ﴿ وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾[1] .

---

[1] سورة الإسراء ـ آية ٦٤ .

قال المفسّرون : صوت الشيطان الغناء والمزامير واللهو ، ومما زاد البلاء في زماننا أيضاً دخول الموسيقى في أشياء كثيرة يستخدمها الإنسان ، كالساعات والأجراس وألعاب الأطفال والكمبيوتر وبعض أجهزة الهاتف وغيرها كثير . نسأل الله السلامة من كل شرّ .

حكم الغناء واستماعه :

الغناء والاستماع إليه حرام ومنكر ومن أسباب مرض القلوب وقسوتها ، ومَن كان في شك في تحريم الأغاني والموسيقى أو المعازف فليُزل الشك باليقين من قول الله عز وجل وقول رسوله ﷺ ، فالمؤمن يكفيه دليل واحد من كتاب الله تعالى أو في سنّة نبيّه ﷺ فكيف إذا تظاهرت الأدلّة على تحريم الأغاني والاستماع إليها .

وقد ساق أهل العلم أدلّة كثيرة في تحريم الغناء والمزامير ونحوها ومنها :

١) قال تعالى : ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ الله بِغَيْرِ عِلْمٍ وِيَتَّخِذَهَا هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذابٌ مُهِينٌ . وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَّى مُسْتَكْبِراً كَأَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْراً فَبَشِّرْهُ بِعَذابٍ أليمٍ** ﴾[١] . قال أكثر المفسّرين : على أن لهو الحديث في الآية المراد به "الغناء" قاله ابن عباس وابن مسعود وهو قول مجاهد وعكرمة وروي عن ابن مسعود أنه قال : واللهِ الذي لاإله غيره (ثلاثاً) هو الغناء[٢] يعني لهو الحديث .

---

[١] سورة لقمان ـ آية ٦ .

[٢] انظر تفسير ابن كثير (٣٣٣/٦) .

٢) **من السنّة** : قال الرسول ﷺ : " لَيكونَنَّ من أمّتي أقوامٌ يستحلّون[١] الحِرَ[٢] والحرير[٣] والخمر والمعازف[٤] " .

وجه الدلالة منه أن المعازف هي آلات اللهو كلها لاخلاف بين أهل الفقه في ذلك[٥] .

٣) وعن أنس ﷺ مرفوعاً : " لَيكونَنَّ في الأمّة خسف وقذف ومسخ وذلك إذا شربوا الخمور واتخذوا القينات وضربوا بالمعازف "[٦] .

٤) وعن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ قال : " إنّ الله تعالى حرّم على أمّتي الخمر والميسر والكوبة[٧] والغبيراء[٨] وكل مسكر حرام "[٩] .

٥) عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال : " يُمسَخُ قوم من هذه الأمّة في آخر الزمان قِردة وخنازير " قالوا : يارسول الله أليسوا يشهدون أن لاإله إلا الله وأن محمداً رسول الله ؟ قال : " بلى ويصومون

---

[١] أي أنها كانت حراماً فاستحلّوها .

[٢] الحر : الفرج ، والمعنى أنهم يستحلّون الزنا .

[٣] الحرير : أي لبسه للرجال .

[٤] المعازف : آلات اللهو من طبل وطنبور وعود وقانون وقيثارة ونحوها .

[٥] انظر إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان (٢٦٠/١) .

[٦] انظر السلسلة الصحيحة رقم (٢٢٠٣) وعزاه إلى ابن أبي الدنيا في ذمّ الملاهي ورواه الترمذي رقم (٢٢١٢) .

[٧] الكوبة : الطبل الصغير .

[٨] الغبيراء : قيل آلة من آلات اللهو والطرب ، وقيل شراب يتخذه الحبشة من الذرة .

[٩] رواه أحمد في مسنده وأبو داود في سننه .

ويصلّون ويحجّون " قيل : فمابالهم ؟ قال : اتخذوا المعازف والدفوف والقينات فباتوا على شربهم ولهوهم فأصبحوا وقد مُسِخوا قِردةً وخنازير"[١] .

٦) قال تعالى : ﴿ وَمَاكَانَ صَلاَتُهُمْ عِندَ البَيْتِ إلاَّ مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾[٢] .

قال المفسّرون : المُكاء هو الصفير ، والتصدية هي التصفيق .

حكم الأئمّة الأربعة على الغناء واستعمال المعازف والاستماع إليها

وقد ذكر الشيخ أبو بكر الجزائري آراء الأئمة الأربعة في حكم الغناء والاستماع إليه فيما يلي :

١) **الإمام مالك رحمه الله** : المعروف عن إمام دار الهجرة مالك بن أنس النهي عن الغناء وعن السماع إليه ، وقد سأله مرة تلميذه ابن القاسم ـ رحمه الله ـ عن الغناء فأجابه قائلاً :﴿ فَمَاذا بَعْدَ الحَقِّ إلاَّ الضَّلاَلُ ﴾ أفحقٌّ هو ؟ ومأأحسن جواب الإمام مالك ومأأعظم فقهه ! فإنه إن لم يكن الغناء حقاً فهو باطل ، وهل من عاقل يقول : الغناء حق ؟ .

وسُئل مرة عمّا يترخّص فيه بعض أهل المدينة من الغناء كأمثال إبراهيم بن سعد الذي اتخذ المقنع عمله حُجّة في إباحة الغناء فقال : إنما يفعله عندنا الفُسّاق . فحكم الإمام ـ رحمه الله تعالى ـ على المفتين

---

[١] إغاثة اللهفان (١/٢٦٢) .

[٢] سورة الأنفال ـ آية ٣٥ .

والمستمعين المشتغلين بالغناء والطرب بالفسق ، والفاسق في حكم الإسلام لاتُقبل شهادته ، ولايصلّي الأخيار عليه إذا مات بل يصلّي عليه غوغاء الناس وعامّتهم .

ومن أحكام مالك الفقيه أن الرجل إذا اشترى جارية فوجدها مغنّية كان له ردّها بالعيب الذي هو كونها مغنّية .

فانظر كيف جعل ـ رحمه الله ـ وهو إمام دار الهجرة الغناء عيباً تُردّ به الجارية كما تُردّ بالزنا الزانية ، ولِمَ لا ؟ والغناء بريد الزنا .

٢) **الإمام الشافعي** : قال رحمه الله في كتاب "أدب القضاء" : إن الغناء لهوٌ مكروه يشبه الباطل والمُحال ، ومن استكثر منه فهو سفيه تُردّ شهادته ، فهذا عالِم قريش الذي طبق علمه الأرض محمد بن إدريس الشافعي ـ رحمه الله ـ يحكم على الغناء بأنه لهو ، واللهو حرام ، إلاّ ماخصّ الشارع منها كالرّماية والسباحة ونحوهما وألحقه بالباطل ، والباطل حرام قوله وسماعه وشبّهه بالمحال ، والمحال ممنوع شرعاً ، ونتيجة هذا الرأي الحكيم أن الغناء حرام إلاّ ماخص الشارع منه ، وأن المُكثِر غناءً أو استماعاً فاسق سفيه غير راشد ، والفاسق تُردّ شهادته والسفيه يُحجر عليه ، وكفى المغنّي والمستمع هذا خزياً وعاراً ! .

وسُئل ـ رحمه الله ـ عن الرجل تكون له القينة فيجمع أصحابه لتسمعهم الغناء ؟ فقال : هذه دياثة وصاحب هذه الجارية ديّوث ، والرسول ﷺ يقول : " لايدخل الجنّة ديّوث " .

٣) **الإمام أبو حنيفة :** أما أبو حنيفة ـ رحمه الله ـ فقد كان حكمه أشد وأقسى ، فهو يرى الغناء من الذنوب التي يجب تركها والابتعاد عنها ، وتجب التوبة منها فوراً كسائر الذنوب والمعاصي .

وأما أصحابه فقد صرّحوا بحرمة الغناء وسائر الملاهي من مزمار ودفّ وقيثارة ونحوها ، وخصّوا الغناء بأنه معصية توجب فسق صاحبها وتُردّ شهادته ، وبالغوا في النهي والسماع إلى حد أن قالوا : السماع فسق والتلذّذ به كفر ، وقالوا في المارّ يسمع الغناء : يجب عليه أن يجتهد في أن لايسمعه ، وكذا إذا كان في دار مجاورة له .

وقال أبو يوسف : إذا سمع المؤمن صوت الملاهي والمعازف في دار دخل على أصحابها بدون إذنهم ليتمكن من تغيير المنكر لأن تغيير المنكر فرض وأن للإمام أن يحبس أو يضرب أو يرحل من لاينهى عن هذه الفاحشة .

٤) **الإمام أحمد رحمه الله :** من غير المشكوك فيه تحريم الملاهي عامّةً غناءً كان أو ضرباً على عود أو مزماراً أو غيره هذا عند أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ وعند أصحابه أجمعين .

ومن المنصوص عليه في كتبهم : كسر آلات اللهو والطرب كالطنبور وغيره إذا رُؤيَت مكشوفة وأمكن كسرها ، لأنها من المنكر الذي يجب تغييره وإزالته ، بل قد نصّوا على أنه لم علم أن هناك آلة مستورة تحت ثوب لكشف عنها وكُسرت .

وأوضح من هذا وأقوى في الاستدلال على حرمة الغناء عن أحمد رحمه الله : أنه نصّ في أيتام ورثوا جارية مغنّية وأرادوا بيعها ألاّ يبيعها إلاّ على أنها ساذجة غير مغنّية ، لأنها بوصفها مغنية قد يزيد ثمنها ، فيُفهم من هذا أنه لو كان بيع المغنّية حلالاً وأن الغناء مباح لَما كان يأمر بتضييع مال اليتامى ، وتضييعه من أشد الحرام ، ولكن لما كان الغناء حراماً كان ثمن المغنّية حراماً ، كما أنه لمّا كان البغاء حراماً كان ثمن البغي حراماً ، وهكذا حُرّم ثمن الصليب وثمن الخمر والخنزير لأنها محرّمات وثمن المحرّم حرام .

ومن أجل هذا أمر الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ ألاّ تُباع الجارية على أنها مغنّية لأن ثمنها حينئذ يكون حراماً فدلّ هذا على أن الإمام أحمد كان يحرّم الغناء ولايبيحه ، وقد سأله مرة ولدُه عبد الله عن الغناء فقال : الغناء ينبت النفاق في القلب فلايعجبني ، وقال : إن مالكاً لما سُئل عنه قال : (إنما يفعله الفُسّاق عندنا)[1] اهـ .

فهذا حكم حُماة الإسلام وأنصار الشريعة وأُمَناء الأمّة مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد رحمة الله عليهم أجمعين .

بعض أقوال العلماء

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " ومِن أعظم مايقوّي الأحوال الشيطانية سماع الغناء والملاهي . . وهو سماع المشركين . . قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلاَتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إلاَّ مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾ قال ابن عباس

[1] الإعلام بأن العزف والغناء حرام للشيخ أبي بكر جابر الجزائري ص (٢٩ ـ ٣٢) .

وابن عمر وغيرهما : التصدية : التصفيق باليد ، والمكاء : الصفير ، فكان المشركون يتخذون هذا عبادة ، وأما النبي ﷺ وأصحابه فعبادتهم ماأمر الله به من الصلاة والقراءة والذّكر وغير ذلك ، ولم يجتمع النبي ﷺ وأصحابه على استماع غناء قطّ لابكفّ ولابدُفّ ، ثم قال عن مستمع الغناء : " وحالة خوارقِهِ تنقص عند سماع القرآن وتقوى عند مزامير الشيطان فيرقص ليلاً طويلاً ، فإذا جاءت الصلاة صلّى قاعداً أو ينقر الصلاة نقر الديك . . وهو ينفر من سماع القرآن ويتكلّفه ، ليس له فيه محبّة ولاذوق ولا لذّة عند وجدِه ، ويحبّ سماع المكاء والتصدية ويجد عنده مواجيد . . فهذه أحوال شيطانية وهو ممن يتناول قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْشُ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَاناً فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾[1] .

وقال ابن القيّم رحمه الله : " ومن مكايد عدوّ الله ومصايده التي كادَ بها مَن قلّ نصيبه من العقل والعلم والدين وصاد بها قلوب الجاهلين والمبطلين سماع المكاء والتصدية والغناء بالآلات المحرّمة الذي يصدّ القلوب عن القرآن ويجعلها عاكفة على الفسوق والعصيان . . فهو قرآن الشيطان والحجاب الكثيف عن الرحمن ، وهو رقيّة اللواط والزنا وبه ينال العاشق الفاسق من معشوقته غاية المنى ، كادَ به الشيطانُ النفوسَ المبطلة وحسّنه له مكراً وغروراً وأوحى إليها الشُّبَه الباطلة على حسنه فقبلت وحيه واتخذت من أجله القرآن مهجوراً ، فلو رايتهم عند ذياك السماع وقد خشعت منهم الأصوات وهدأت منهم الحركات وعكفت

---

[1] من كتاب الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (حكم الغناء) .

قلوبهم بكلّيتها عليه وانصبّت انصبابة واحدة إليه فتمايلوا له ولا كتمايل النشوان وتكسّروا في حركاتهم ورقصهم أرأيت تكسُّر المخانيث والنسوان ويحق لهم ذلك وقد خالط خمارة النفوس ففعل فيها أعظم مايفعله حميا الكؤوس ، فلغير الله بل للشيطان قلوب هناك تمزّق وأموال في غير طاعة الله تُنفق ، قضوا حياتهم لذّةً وطرباً واتّخذوا دينهم لهواً ولعباً ، مزامير الشيطان أحبّ إليهم مِن استماع سوَر القرآن ، لو سمع أحدهم القرآن من أوله إلى آخره لما حرّك له ساكناً ولاأزعج له قاطناً حتى إذا تُلي عليه قرآن الشيطان وولج مزموره سَمْعَه تفجّرت ينابيع الوجد عن قلبه على عينيه فجرت وعلى أقدامه فرقصت وعلى يديه فصفّقت وعلى سائر أعضائه فاهتزّت ، وطربت على أنفاسه فتصاعدت . . فياأيها الفاتن المفتون والبائع حظه من الله بنصيبه من الشيطان صفقة خاسر مغبون . . هلاّ كانت هذه الأشجان عند سماع القرآن ؟ وهذه الأذواق والمواجيد عند قراءة القرآن المجيد ، ولكن كل امرئٍ يصبو إلى مايناسبه ويميل إلى مايشاكله[1] .

فتوى في الغناء والاستماع إليه

فتوى فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين :

سُئل الشيخ : ماحكم استماع الموسيقى والأغاني وماحكم مشاهدة المسلسلات التي يتبرّج بها النساء ؟ .

[1] إغاثة اللهفان (١/٢٢٤ ، ٢٢٥) باختصار .

الجواب : استماع الموسيقى والأغاني حرام ولاشك في تحريمه ، وقد جاء عن السلف من الصحابة والتابعين أن الغناء ينبت النفاق في القلب واستماع الغناء من لهو الحديث والركون إليه ، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾[1] .

قال ابن مسعود في تفسير الآية : والله الذي لاإله إلا هو إنه الغناء ، وتفسير الصحابيّ حُجّة وهو في المرتبة الثالثة في التفسير ، لأن التفسير ثلاث مراتب : تفسير القرآن بالقرآن ، وتفسير القرآن بالسنّة ، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة . حتى ذهب بعض أهل العلم إلى أن تفسير الصحابي له حكم الرفع ، ولكن الصحيح أنه ليس له حكم الرفع وإنما هو أقرب الأقوال إلى الصواب .

ثم إن الاستماع إلى الأغاني والموسيقى وقوع فيما حذّر منه النبي ﷺ بقوله : " لَيكونـنَّ أقوامٌ من أمّتي يستحلّون الحِرَّ والحرير والخمر والمعازف " رواه البخاري . يعني يستحلّون الزنا والخمر والحرير وهم رجال لايجوز لهم لبس الحرير ، والمعازف هي آلات اللهو ، وعلى هذا فإنني أوجّه النصيحة إلى إخواني المسلمين بالحذر من استماع الأغاني والموسيقى ، وألاّ يغترّوا بقول مَن قال من أهل العلم بإباحة المعازف لأن الأدلّة على تحريمه واضحة وصريحة .

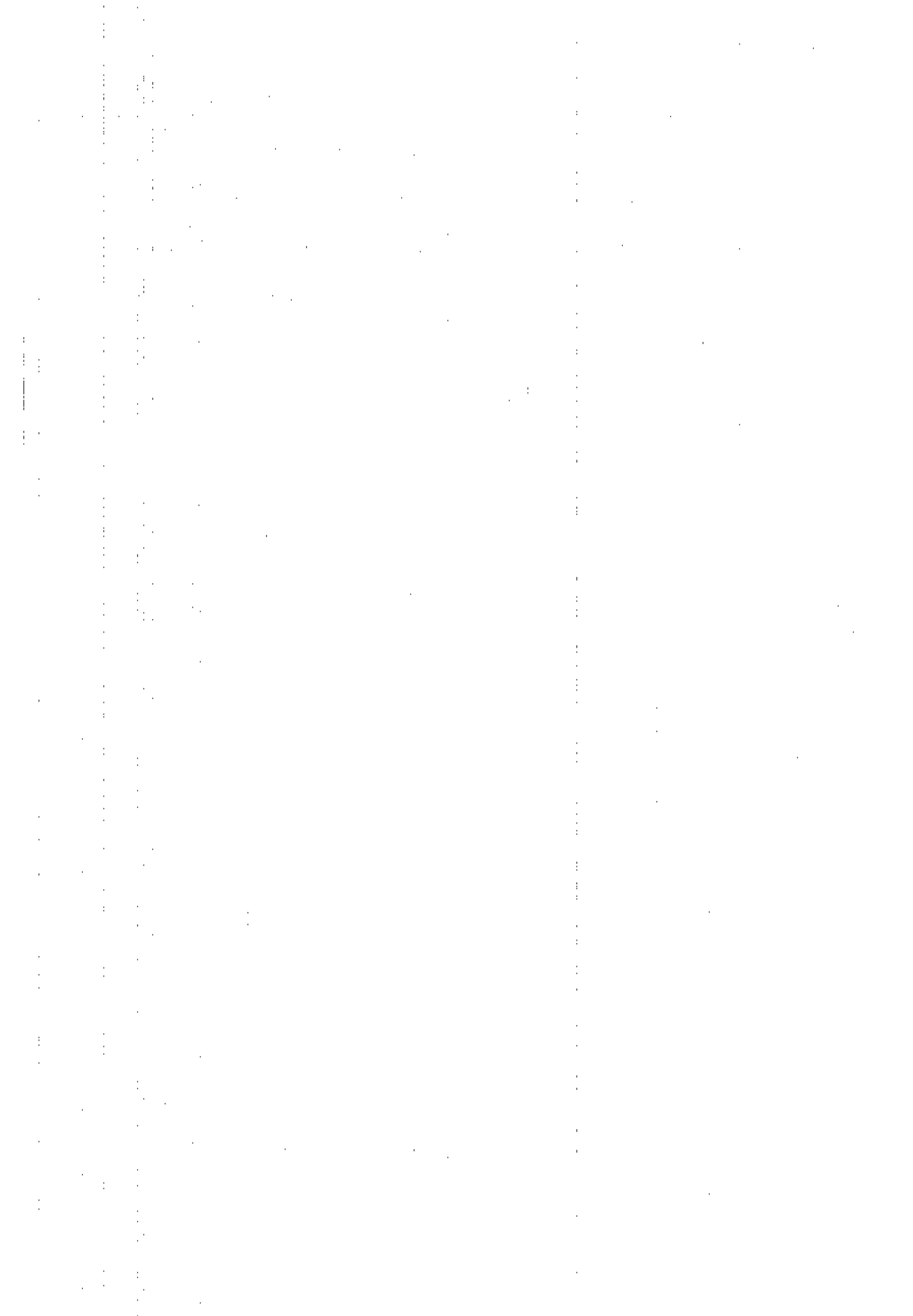
---

[1] سورة لقمان ـ آية ٦ .

وأما مشاهدة المسلسلات التي بها النساء فإنها حرام مادامت تؤدي إلى الفتنة والتعلق بالمرأة ، والمسلسلات كلها غالبها ضارّة حتى وإن لم يُشاهَد فيها المرأة أو تشاهد المرأة الرجل ، لأن أهدافها في الغالب ضرر على المجتمع في سلوكه وأخلاقه .

أسأل اللهَ تعالى أن يقي المسلمين شرّها وأن يصلح ولاة أمور المسلمين لِما فيه صلاح المسلمين . والله أعلم[1] .

[1] أسئلة مهمة أجاب عليها فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين،ص (٢١) .



٢٤) مشاهدة المجلاَّت الخلاعيّة

إن المجلات الخلاعية الهدّامة للمبادئ والأخلاق والقيم الإنسانية قد انتشرت وبكثرة في مجتمعات المسلمين ، وأصبح الحصول عليها في متناول الجميع فيجدها في أي محل تجاري في المدينة والقرية وحتى في العمل ، وللأسف الشديد بأن تلك المجلاّت ذات الطابع الهادم للمبادئ تصدر من عالمنا العربي وقد تخصص في الإشراف عليها أُناس تسمّوا عرب ومسلمون ليس همّهم إلا جمع المال فقط ، وللأسف أيضاً بأن تلك المجلاّت الخلاعيّة قد وجدت لها مروّجين وعملاء يتسابقون لشرائها والاطلاع عليها منا ـ نحن المسلمين ـ وبالسعر الذي يريده أصحاب هذه المجلات ، فتلك المجلاّت تُعرض فيها المرأة كالسلعة لاقيمة لشرفها وأخلاقها ، إنما القيمة لجسدها المنشور في المجلّة ، إلى جانب مايعرض فيها من السموم والتيارات المعادية للإسلام ففيها أقوال ساقطة وأزياء منحرفة وصور لعلب الدخان وغير ذلك .

فيجب على من أُغرِم بحبّ هذه المجلاّت وماشابهها أن يتّقي الله ـ عز وجل ـ لأن الإسلام لايقر بهذه الأشياء بل يحرّمها ويحاربها ، سواء اقتناءها أو شراءها أو بيعها أو إهداءها أو قبولها أو كل مايعين على نشرها بين المسلمين لأن في ذلك إعانة على نشرها ، وفي نفس الوقت

إعانة على إكساب أصحابها بالأموال ، والله تعالى يقول : ﴿ وَتَعَاوَنُوا على البِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَتَعَاوَنُوا على الإثْمِ والعُدْوَانِ ﴾[1] .

ففي تجنّبها إعانة وسبب لتوقّفها وعدم انتشارها بين المسلمين وذلّ لأعداء الإسلام القائمين على نشرها من أجل إفساد أبناء المسلمين .

من مفاسدها :

وقد ذكر الشيخ محمد بن صالح العثيمين ـ حفظه الله ـ في إحدى خُطَبِه بعضاً من مفاسد هذه المجلاّت والجرائد الخلاعية ومنها :

١) إضاعة المال الذي جعله الله قياماً للناس ، تقوم به مصالح دينهم ودنياهم ، وإضاعة المال صُرف فيما لانفع فيه ، أو فيما فيه ضرر ، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه نهى عن إضاعة المال[2] .

٢) ومن مفاسد هذه المجلاّت أنها إضاعة للوقت الذي هو عند العقلاء أثمن من المال ، لأن الحياة هي الوقت ، وإضاعته خسران للحياة ، والإنسان مسؤول عنه كما يُسأل عن المال ، عن ابن مسعود ﷺ أنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لاتزولا قدَما عبدٍ يوم القيامة من عند ربّه حتى يُسأل عن خمس : عن عمره فيما أفناه ، وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيمَ أنفقَه ، وعن علمه ماذا عمل به "[3] .

---

[1] سورة المائدة ـ آية ٢ .

[2] رواه البخاري ومسلم عن وارد كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه .

[3] رواه الترمذي وحسّنه رقم (٢٤١٩) وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣٥٧/٥) .

ولو أمضى الإنسان عمره في قراءة ماينفعه من كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ ومايُعين على فهمهما من التفسير وسيرة النبي ﷺ وخلفائه الراشدين لحصل له بذلك خير كثير .

٣) ومن مفاسد هذه الصحف والمجلاّت : مايحصل للقلب من هيام في الحبّ وإغراق في الخيال الذي لاحقيقة له ، فهو ﴿ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيئاً وَوَجَدَ ا للهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَا للهُ سَرِيعُ الحِسَابِ ﴾[1] لم يحصل له من هذا الهُيام والخيال سوى قلق النفس وتشتيت الفكر ونسيان مصالح دينه ودنياه .

٤) ومن مفاسد هذه الصُّحف والمجلاّت : أنها تؤثر على الأخلاق والآداب بما يشاهَد فيها من صور وأزياء فينقلب المجتمع إلى مجتمع مطابق لتلك المجتمعات الفاسدة[2] .

فتاوى في المجلاّت الخلاعية وقراءتها وإصدارها

أولاً : فتوى سماحة الشيخ : عبد العزيز بن باز :

سؤال : يسأل القارئ خالد عاشور من جدّة قائلاً : ماحكم إصدار مجلاّت تظهر فيها النساء سافرات وبطريقة مغرية . . وتهتم بأخبار الممثلين والممثِّلات ؟ وماحكم من يعمل في هذه المجلاّت ومن يساعد على توزيعها ومن يشتريها ؟

---

[1] سورة النور - آية ٣٩ .

[2] من خطبة الجمعة (٤ ذي القعدة ١٤١٦هـ) دار المجتمع للنشر والتوزيع - جدة .

الجواب : لايجوز إصدار المجلاّت التي تشتمل على نشر الصور النسائية أو الدّعاية إلى الزنا والفواحش أو اللواط أو شرب المسكرات أو نحو ذلك مما يدعو إلى الباطل ويعين عليه، ولايجوز العمل في مثل هذه المجلات لابالكتابة ولابالترويج لما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان ونشر الفساد في الأرض والدعوة إلى إفساد المجتمع ونشر الرذائل ، وقد الله ـ عز وجل ـ في كتابه المبين : ﴿ وَتَعَاوَنُوا على البِرِّوَالتَّقْوَى وَلاَتَعَاوَنُوا على الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ وَاتَّقُوا ا للهَ إنَّ ا للهَ شَدِيدُ العِقَابِ ﴾[1] ، وقال النبي ﷺ : " من دعَا إلى هُدى كان له من الأجر مثل أجور مَن تبعَه لاينقص ذلك من أجورهم شيئاً ومن دعَا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام مَن تَبِعهُ لاينقص ذلك من آثامهم شيئاً "[2] ، وقال ﷺ أيضاً : " صنفان من أهل النار لم أرَهُما بعد : رجال بأيديهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهنَّ كأسنامِ البُخت المائلة لايدخُلنَ الجنّة ولايجدنَ ريحها وأن ريحها لَيوجد من مسيرة كذا وكذا "[3] .

والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، نسأل الله أن يوفق المسلمين لما فيه صلاحهم ونجاتهم ، وأن يهدي القائمين على وسائل

---

(1) سورة المائدة ـ آية ٢ .

(2) رواه مسلم رقم (٢٦٧٤) .

(3) رواه مسلم رقم (٢١٢٨) .

الإعلام وعلى شؤون الصحافة لكل مافيه سلامة المجتمع ونجاته ، وأن يعيذهم من شرور أنفسهم ومن مكائد الشيطان إنه جوادٌ كريم[1] .

ثانياً : فتوى فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين :

سؤال :ماحكم شراء مجلاّت عرض الأزياء (البروة) للاستفادة منها في بعض موديلات ملابس النساء الجديدة والمتنوعة وماحكم اقتنائها بعد الاستفادة منها وهي مليئة بصور النساء ؟ .

الجواب : لاشك أن شراء المجلات التي ليس بها إلا صور مُحرَّم لأن اقتناء الصور حرام لقول الرسول ﷺ : " لاتدخل الملائكة بيتاً فيه صورة "[2] ولأنه ﷺ لما شاهد الصورة في الغرفة عند عائشة وقف ولم يدخل وعرفَت الكراهية في وجهه . وهذه المجلاّت التي تعرض الأزياء يجب أن يُنظر فيها فما كل زيّ يكون حلالاً قد يكون هذا الزيّ متضمناً لظهور العورة إما لضيقه أو لغير ذلك ، وقد يكون هذا الزيّ من ملابس الكفّار التي يختصّون بها والتشبّه بالكفار محرّم لقول الرسول ﷺ : " مَن تشبّهَ بقومٍ فهو منهم "[3] .

فالذي أنصح به إخواننا المسلمين عامة ونساء المسلمين خاصة أن يتجنّبنَ هذه الأزياء لأن منها مايكون تشبّهاً بغير المسلمين ومنها مايكون مشتملاً على ظهور العورة ، ثم إنّ تطلُّع النساء إلى كل زيّ جديد يستلزم

---

[1] فتاوى إسلامية لمجموعة من العلماء (٢/٣٢١) ، ونُشرت في مجلة الدعوة عدد (١٠٣٢) .

[2] رواه البخاري "الفتح" (١٠/٣٢٨) ، ومسلم رقم (٢٦٠٦) وأبو داود رقم (٤١٥٥) وغيرهم .

[3] رواه أحمد وأبو داود وإسناده حسن .

في الغالب أن تنتقل عاداتها التي منبعها ديننا إلى عادات أخرى متلقّاة من غير المسلمين[1] .

---

[1] أسئلة مهمّة أجاب عليها ابن عثيمين ص (٢٤) .

٢٥) تَشبُّه الرّجال بالنّساء والنسَاء بالرّجال

إن تشبّه الرجال بالنساء والنساء بالرجال في اللباس أو الكلام أو الهيئة من الكبائر المخالفة للفطرة التي فطر اللهُ الخَلْقَ عليها ، فالله ـ سبحانه وتعالى ـ خلق الرجل وخصه بميزات تلائم رجولته ودوره في هذه الحياة ، وخلق المرأة وخصّها بميزات تلائم أنوثتها ودورها في هذه الحياة ، فيجب على الرجل أن يحافظ على رجولته التي فطره الله عليها ، والمرأة على أنوثتها التي خلقها الله وفطرها عليها .

ومن الأدلة على وجوب مخالفة كل من الجنسين للآخر في اللباس والكلام والمشي والحركات والسكنات ونحو ذلك :

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ مرفوعاً : " لعن رسولُ الله ﷺ المتشبّهين من الرجال بالنساء والمتشبّهات من النساء بالرجال "[١] .

وعنه أيضاً مرفوعاً : " لعن رسولُ الله ﷺ المخنَّثين من الرّجال[٢] والمترجّلاتِ[٣] من النساء "[٤] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لعن اللهُ الرجلَ يلبس لبسة المرأة والمرأةَ تلبسُ لبسة الرجل[٥] .

---

[١] رواه البخاري " الفتح " (٣٣٢/١٠) .

[٢] المخنثين : جمع مخنث وهو من يشبه خلقه النساء في حركاته وكلماته .

[٣] المترجلات : يعنى اللاتي يتشبّهنَ بالرجال في لبسهم وحديثهم .

[٤] رواه البخاري " الفتح " (٣٣٣/١٠) .

[٥] رواه أبو داود (٣٥٥/٤) وهو في صحيح الجامع (٥٠٧١) .

فإذا لبست المرأة زيّ الرجال مـن ثيـاب أو أقمصـة ونحوهـا ، فـإن لعنة الله ورسوله تلحقها ، ولزوجها إذا أمكنها من ذلـك ورضـي بـه ولـم ينهَها لأنه مأمور بتقويمها على طاعة الله ونهيها عن المعصية وكذلك مَن له الولاية عليها من أبٍ أو أخ ونحوهما ، قال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الذيـنَ آمَنُـوا قُو أنفُسَكُمْ وَأهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالحِجَارَةُ ﴾[1] . وقال رسـول اللـه ﷺ : " كُلّكم راعٍ وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيّته ، والأمير راعٍ ، والرجل راعٍ على أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده . . "[2] .

وعـن النبـي ﷺ أنـه قـال : " ألاَ هلكـت الرجـال حيـن أطـاعوا النساء "[3] .

وقال الحسن : والله ماأصبح اليوم رجل يطيع امرأته فيما تهوى إلا أكبّه الله تعالى في النار .

فلايجوز للمرأة أن تلبس مااختصّ الرجل بلبسه من ثوب أو قميـص ونحوهما ، بل يجب عليها أن تخالفه في كل شؤونه المتعلقة برجولته .

ومن الأفعال التي تفعلها المرأة وتخرج بها عـن اختصاصهـا الـذي فُطِرت عليه التبرج الذي يمقته اللـه ويمقت فاعلـه ، ويتمثـل فـي إظهـار الزينة من الذهب واللؤلؤ من تحت النقاب وتطيبها بأنواع الطيـب ولبسـها

---

[1] سـورة التحريم ـ آيـة ٦ .

[2] رواه البخاري " الفتح " (٣١٧/٢) ومسلم رقم (١٨٢٩) والإمام أحمد (٥/٢ ، ٥٤ ، ١١١) من حديث ابن عمر

[3] رواه مسلم من حديث أبي هريرة وصحّحـه ابن حبان ، وقال الحاكم : على شرط مسلم قاله المنذري رحمه الله .

الثياب الملفتة لانتباه الرجال وغير ذلك عند خروجها من بيتها ، وهذه الأفعال قد غلبت على أكثر النساء هداهُنَّ الله .

عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " صنفان من أهل النار لم أرَهُما : قومٌ معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهنّ كأسنمة البُخت[1] المائلة لايدخلن الجنة ولايجدنَ ريحها وإن ريحها لَيوجد من مسيرة كذا وكذا "[2] .

ومعنى كاسيات : أي من نعمة الله ، وعاريات : أي من شكرها ، وقيل معناه : تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهاراً لجمالها ونحوه ، وقيل : تلبس ثوباً رقيقاً يصف لون بدنها ، ومعنى مائلات : قيل عن طاعة الله تعالى ومايلزمهنّ حفظه ، مُميلات : أي يعلّمنَ غيرهنّ فعلهنّ المذموم ، وقيل مائلات : يمشين متبخترات ، مميلات لأكتافهنّ ، وقيل : مائلات يمتشطن المشطة الميلاء وهي مشطة البغايا ، ومُميلات : يمشّطن غيرهنّ تلك المشطة ، رؤوسهنّ كأسنمة البُخت : أي يكبّرنها ويعظّمنها بلفّ عمامة أو عصابة أو نحوه[3] .

كما أنه لايجوز للرجل أن يلبس لبسة النساء ولاما اختصّت به المرأة من الأمور التي تتعلق بزينتها كالقلائد والأساور والخلاخل والأقراط ونحوها للأدلة على وجوب مخالفة كل من الجنسين للآخر كما ذكرناها

---

[1] البخت : هي الجمال طوال الأعناق .

[2] رواه مسلم رقم (٢١٢٨) .

[3] انظر رياض الصلحين رقم (١٦٣٣) ص ٤٨٥ .

آنفاً . نسأل الله العليّ القدير أن يصلح رجال ونساء المسلمين إلى مايحبّه ويرضاه آمين .

٢٦) العادة السرّيّة (الاستمناء)

العادة السرّيّة أو الاستمناء أو الخضخضة أو جلد عميرة : ألفاظ تُطلق على معنى واحد هو : استنزال المنيّ بأمر أو طريقة غير الجِماع ، والاسم الدارج لها عند أكثر الناس (العادة السرية) لأن الغالب في هذه الخصلة الخبيثة أنها تلحّ على صاحبها الذي تعوّدها إذا خلا بنفسه لاسيّما إذا استعرض في مخيلته ماوقع نظره عليه من الصور الجميلة .

حكم العادة السرية " الاستمناء " :

ذهب المالكية والشافعية والحنفية وجمهور العلماء إلى أن الاستمناء حرام وهذا هو المذهب الصحيح الذي لايجوز القول بغيره للأدلة الشرعية من الكتاب والسنّة والإجماع .

الدليل الأول : قال تعالى : ﴿ وَالّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ . إلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَامَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ . فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ العَادُونَ ﴾[١] .

وجه الدلالة من هذه الآيات ظاهرة فإن الله مدح المؤمنين بحفظهم لفروجهم مما حرم عليهم ماعدا صنفي الأزواج والإماء .

الدليل الثاني : قال تعالى : ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ الّذِينَ لاَيَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ ﴾[٢] . فدلّت الآية على تحريم الاستمناء لأن الله تعالى أمر فيها بالاستعفاف ، والأمر يدل على الوجوب بالاستعفاف على

---

[١] سورة المؤمنون ـ الآيات (٥ ـ ٧) .

[٢] سورة النور ـ آية ٣٣ .

من لم يستطع القيام بتكاليف النكاح ولم يجعل بين النكاح والاستعفاف واسطة فاقتضى ذلك تحريم الاستمناء ولو كان مباحاً لَبَيَّنَه في هذا الموطن ، لأن هذا مقام بيانه ، إذ أحوج مايكون الرجل إلى جواز الاستمناء إذا لم يجد سبيلاً إلى النكاح ، لاسيما عند توقان نفسه إلى الوطء ، فلما سكت عنه في هذا المقام الذي يقتضي بيانه دلّ على أنه حرام ، لأن القاعدة الأصولية تقول : إن السكوت في مقام البيان يفيد الحصر .

الدليل الثالث : عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوّج فإنه أغضّ للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجاءٌ "[1] .

والباءة : على أصح أقوال العلماء معناها اللغوي " الجِماع " فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنهِ وهي - مؤن النكاح - فليتزوّج ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤنه فعيله بالصوم ليدفع شهوته .

الدليل الرابع : عن عثمان بن مظعون ﷺ أنه قال : يارسول الله إني رجل تشق عليَّ هذه العزوبة في المغازي فتأذن لي في الخصاء فأختصي ؟ قال : لا ولكن عليك بالصيام فإنها مخفرة "[2] .

المخفرة : بفتح الميم والفاء على وزن مفعلَة من الخفر بسكون الفاء وهو الحماية والمنع ، يقال : خفره إذا حماه .

---

[1] رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

[2] رواه الطبراني وغيره وأصل الحديث في الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص بلفظ آخر .

ووجه الدلالة من هذا الحديث : أن الصحابي سأل النبي ﷺ أن يرخّص له في الاختصاء ـ وهو حرام للآدميّين ـ ليدفع به مشقّة العزوبة على نفسه ويستريح من عناء شهوته وعناء مقاومتها ، فلم يرخّص له النبي ﷺ وأرشده إلى الصوم ، فلو كان الاستمناء جائزاً لأرشدَ إليه لأنه أسهل من الاختصاء ومن الصوم فدلّ ذلك على أنه حرام .

الدليل الخامس : ثبت في علم الطب أن الاستمناء يورث عدة أمراض منها :

١) أنه يضعف البصر ويقلل من حدّته المعتادة إلى حدّ بعيد .

٢) أنه يضعف العضو التناسلي ويحدث فيه ارتخاءً جزئياًّ أو كلياً بحيث يصير فاعله أشبه بالمرأة لفقده أهم مميزات الرجولة التي فضل الله بها الرجل على المرأة .

٣) أنه يورث ضعفاً في الأعصاب عامة نتيجة الإجهاد الذي يحصل من تلك العملية .

٤) أنه يورث اضطراباً في آلة الهضم فيضعف عملها ويختل نظامها .

٥) أنه يوقف نمو الأعضاء خصوصاً الإحليل والخصيتين فلاتصل إلى حد نموها الطبيعي .

٦) أنه يورث التهاباً منوياً في الخصيتين فيصير صاحبه سريع الإنزال إلى حد بعيد ، بحيث ينزل بمجرد احتكاك شيء بذكره أقل احتكاك .

٧) أنه يورث ألماً في فقار الظهر ، وهو الصلب الذي يخرج منه المنيّ وينشأ عن هذا الألم تقويس في الظهر وانحناء .

٨) أنه يحل ماء فاعله ، فبعد أن يكون منيّه غليظاً ثخيناً كما هو المعتاد في منيّ الرجل يصير بهذه العملية رقيقاً خالياً من الدودات المنويّة

٩) أنه يورث رعشة في بعض الأعضاء كالرجلين .

١٠) أنه يورث ضعفاً في الغدد المخّيّة فتضعف القوة المدركة ويقل فهم فاعله بعد أن يكون ذكياً ، وربما يبلغ ضعف الغدد المخية إلى حد يصل معه خبل العقل .

١١) أنه يورث على الوجه صفرة .

١٢) أنه يورث غماً في الصدر .

كل هذه الأمراض تنشأ عن الاستمناء[١] .

فتاوى في حكم العادة السريّة

سؤال : شخص يقول : إذا أراق الرجل الأعزب منيه مع نفسه فهل يعتبر ذلك زنا وماحكم ذلك ؟ .

---

[١] للإيضاح والتفصيل ارجع إلى الكتب التالية :

- الاستقصاء لأدلة تحريم الاستمناء أو العادة السرية من الناحيتين الدينية والصحية للإدريسي - نشر مكتبة القاهرة .

- كتاب الاستمناء للدكتورة فوزية وتعريب الدكتور مقصود . ط الآداب والمؤيد .

- الضعف التناسلي عند الرجال والنساء د . حسين الهراوي . ط دار الكتب المصرية .

- العلاقة الجنسية د . حبيب موسى . ط صلاح الدين - الإسكندرية .

الجواب : هذا يسمى عند بعض الناس العادة السرية ، ويسمى جلد عميرة ، ويسمى الاستمناء ، والذي عليه جمهور أهل العلم تحريمه وهو الصواب لأن الله ـ جل وعلا ـ قال لمّا ذكر المؤمنين وصفاتهم قال : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ . إِلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَامَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ . فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ العَادُونَ ﴾[1] . والعادي هو الظالم المعتدي لحدود الله ، فأخبر ـ سبحانه ـ أن من تجاوز جماع الزوجة وجماع السرية فإنه عادي ، ولاشك أن الاستمناء خارج عن ذلك .

ولهذا استنبط العلماء من هذه الآية الكريمة تحريم هذه العادة السرية وهي الاستمناء باليد يعني إخراج المنيّ بيده عند تحريك الشهوة فلايجوز له هذا العمل وفيه مضار كثيره قالها الأطباء ، بل ألَّف بعض أهل العلم في ذلك مؤلَّفاً جمع فيه المضار لهذه العادة السريّة .

فالواجب عليك أيها السائل أن تحذر ذلك وأن تبتعد عن هذه العادة ففيها من المضار الكثيرة مالايخفى ، ولأنها عادة تخالف ظاهر كتاب الله العزيز وتخالف ماأباح الله لعباده فيجب اجتنابها والحذر منها ، وينبغي لمن اشتدت فيه الشهوة وخاف على نفسه أن يبادر بالزواج ، فإن لم يتيسّر ذلك فليَصُم لقول النبي ﷺ : " يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجاء " ولم يقل فمن لم يستطع فليخرج منيّه بيده أو

[1] سورة المؤمنون ـ الآيات (٥ ـ ٧) .

فليستمني ، بل قال : ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء ، فالنبي ﷺ ذكر أمرين :

أحدهما : المبادرة بالزواج لمن قدر .

الثاني : الاستعانة بالصوم لمن عجز عن النكاح لأن الصوم يضعف مجاري الشيطان ، فينبغي لك ياعبد الله أن تتأدّب بالآداب الشرعية وأن تجتهد في إحصان نفسك بالزواج الشرعي حتى ولو بالاستدانة أو القرض ، فإن الله ـ سبحانه ـ سوف يوفي عنك فإن الزواج عمل صالح وصاحبه مُعَان كما في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : " ثلاثة حق على الله عونُهم : الناكح الذي يريد العفاف ، والمكاتب الذي يريد الأداء ، والمجاهد في سبيل الله " رواه أحمد والترمذي والنسائي[1] . ابن باز

سؤال : ماحكم استعمال العادة السرية ؟

الجواب : استعمال العادة السرية وهي الاستمناء باليد أو بغيرها محرّم بدلالة الكتاب والسنّة والنظر الصحيح ، أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ . إلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَامَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ . فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ العَادُونَ ﴾ [سورة المؤمنون ٥ ـ ٧] ، ومَن طلب نيل شهوته بغير زوجته ومملوكته فقد ابتغى وراء ذلك ويكون عادياً بمقتضى هذه الآية الكريمة ، وأما السنّة ففي قوله ﷺ : " يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوّج فإنه أغضّ للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء " رواه البخاري ومسلم .

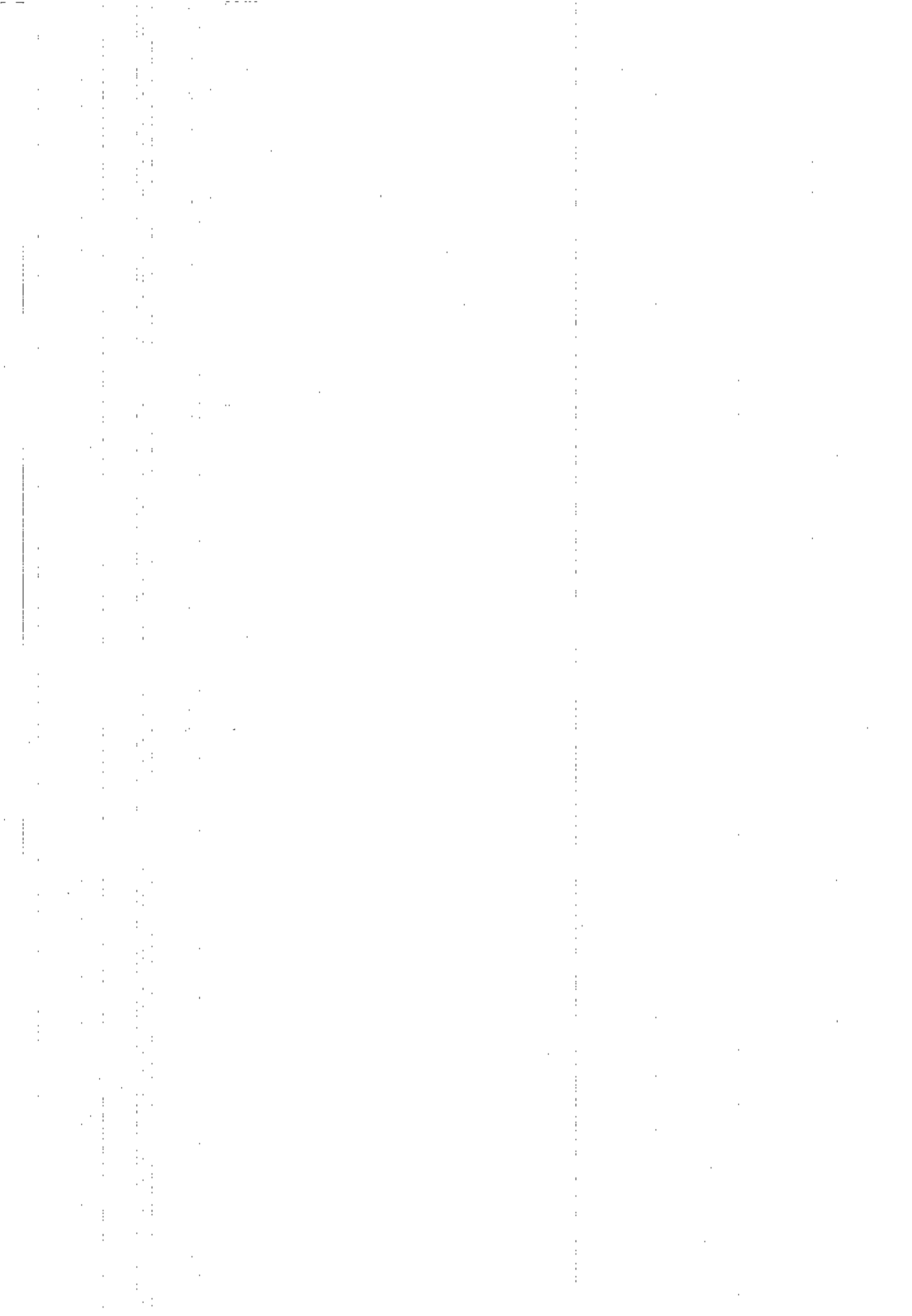
---

[1] مجلة البحوث جـ٢٦ ـ ص (١٢٩ ـ ١٣٠) ابن باز .

فأمَرَ النبي ﷺ من لايستطيع أن يتزوج بالصوم ، ولو كان الاستمناء جائزاً لأرشَدَ النبي ﷺ إليه ، فلمّا لم يرشد إليه النبي ﷺ مع يسره عُلِم أنه ليس بجائز ، وأما النظر الصحيح فهو مايترتب على هذا الفعل من مضارّ كثيرة ذكرها أهل الطب ، ففيه مضار تعود على البدن وعلى الغريزة الجنسية وعلى الفكر أيضاً والتدبير ، وربما تعيقه عن النكاح لأن الإنسان إذا أشبع رغبته بمثل هذا الأمر قد لايلتفت إلى الزواج[1] .

ابن عثيمين

[1] أسئلة مهمة أجاب عليها ابن عثيمين ص (٩) .



٢٧) التصويـــر

مما لاشك فيه أن التصوير على شكل خلق الله لكل ذي روح آدمياً كان أو غيره محرّم بجميع أنواعه ، سواء كان تماثيل أو نقوش أو رسماً باليد أو التقاطاً بآلة التصوير الفوتوغرافية ونحوها ولأي غرض كان ، لأن التصوير منشأ للشرك المضاد للتوحيد لأن المصوّرين يشابهون الله بما يصنعونه مايصنعه الله تعالى .

وقد وردت أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ تدل على تحريم التصوير لكل ذي روح ، ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " قال الله تعالى : ومَن أظلمُ ممّن ذهب يخلق خلقاً كخلقي فليخلقوا ذرّة أو ليخلقوا حبّة أو ليخلقوا شعيرة "[١] .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إنَّ أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة المصوِّرون "[٢] .

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : " إنّ الذين يصنعون هذه الصور يُعذَّبون يوم القيامة يقال لهم : أَحيُوا

---

[١] رواه البخاري " الفتح " باب نقض المصور (١٠/٣٨٥) وفي كتاب التوحيد باب " والله خلقكم وماتعملون " (١٣/٥٢٨) ، ومسلم " شرح النووي على صحيح مسلم " كتاب اللباس باب تحريم تصوير صورة الحيوان (١٤/٩٤) .

[٢] رواه البخاري " الفتح " كتاب اللباس باب عذاب المصوّرين يوم القيامة (١٠/٣٨٢) ومسلم " النووي على مسلم " كتاب اللباس باب تحريم تصوير صورة الحيوان (١٤/٩٢ ، ٩٣) .

ماخلقتم "[١] .

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " مَن صوّر صورة في الدنيا كُلِّف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ "[٢] .

وعن أبي جُحَيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب البغي والمستَوشِمة والمصوّر "[٣] .

وعن سعيد بن أبي الحسن قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : إني رجل أصوّر هذه الصور فأفتِني فيها ؟ فقال : ادْنُ منّي ، فدنا منه ثم قال : ادن مني فدنا منه حتى وضع يده على رأسه فقال : أنبِّؤك بما سمعت من رسول الله ﷺ ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : " كل مصوِّر في النار يجعل له بكل صورة صوّرها نفساً تُعذّب به في جهنّم " ، وقال : إن كنت لابد فاعلاً فاصنع الشجر ومالانفس له "[٤] .

---

[١] رواه البخاري " الفتح " كتاب اللباس باب عذاب المصوّرين يوم القيامة (١٠/٣٨٢ ، ٣٨٣) ، وفي كتاب التوحيد باب " والله خلقكم وماتعملون " (١٣/٥٢٨) ، ومسلم " النووي على مسلم " في كتاب اللباس باب تحريم تصوير صورة الحيوان (١٤/٩٢) .

[٢] رواه البخاري " الفتح " (٤/٤١٦) ، وفي كتاب اللباس باب من لعن المصور (١٢/٤٢٧) ، ومسلم " النووي على مسلم " في كتاب اللباس باب تحريم تصوير صورة الحيوان (١٤/٩٣) .

[٣] رواه البخاري " الفتح " كتاب البيوع باب ثمن الكلب (٤/٤٢٦) ، وكتاب اللباس باب من لعن المصور (١٠/٣٩٣) .

[٤] رواه البخاري " الفتح " كتاب البيوع باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح (٤/٤١٦) ، ومسلم " النووي على مسلم " في كتاب اللباس باب تحريم تصوير صورة الحيوان (٤/٩٣) .

حُكم اقتنــاء الصُّور

ينبغي على المسلم أن لايحتفظ في بيته بصور لذوات الأرواح حتى لايكون ذلك سبباً في امتناع الملائكة عن دخول بيته ، فاقتناء الصور للذكرى خواطر يزيّنها الشيطان في نفوس الناس ، بل على العكس فهذه الصور المقتناة بحجّة الذكرى قد تجدد الأحزان في النفوس ، أو تبعث في النفس التفاخر ، بل قد يصل الأمر إلى ماهو أعظم من ذلك وهو الاعتقاد فيها وتعظيمها .

فلايجوز الاحتفاظ بالصور واقتناؤها ولو لم يعلّقها ، فلو علّقها كان الأمر أعظم وأشد خطراً ، والتحف التي قد يجعلها الإنسان في بيته أو مكتبه للزينة وهي على أشكال مختلفة لذوات الأرواح ، أو التماثيل المختلفة لبعض معبودات الكفار أشد وأخطر من غيرها ، فيجب علينا ـ نحن معاشر المسلمين ـ أن نمتثل لأمر نبيّنا محمد ﷺ بإخراج الصّور ـ أيًّا كانت ـ من بيوتنا أو طمسها إلاّ ماعمّت به البلوى كالصور لإثبات الشخصية أو الصور التي في الكتب والمراجع التي يستفاد منها أو لإظهار بعضِ صور المجرمين للتعرّف عليهم ، مع محاولة السعي لإزالتها ماأمكن ذلك .

وقد ورد في هذا الشأن أحاديث كثيرة تدل على تحريم اقتناء الصور لكل ذي روح ومنها :

عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ قال : نهى رسول الله ﷺ عن الصور في البيت ونهى أن يُصنع ذلك "[١] .

وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : دخل عليَّ النبيُّ ﷺ وقد سترتُ سهوة[٢] في بقرام[٣] فيه تماثيل[٤] فلمّا رآه هتكه[٥] وتلوّن وجهه وقال : " لا ياعائشة ، أشرّ الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله " قالت عائشة : فقطعناها فجعلنا منه وسادة أو وسادتين[٦] .

وعنها أيضاً قالت : اشتريتُ نمرقة[٧] فيها تصاوير فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية ، قلت : يارسول الله أتوب إلى الله ورسوله ماأذنبت ؟ قال : " مابال النمرقة ؟ " فقلتُ : اشتريتها لتقعدَ عليها وتوسدها ، فقال رسول الله ﷺ : " إن

---

[١] رواه أحمد (٣/٣٣٥) والترمذي " نخبة " في كتاب اللباس باب ماجاء في الصور (٥/٤٢٧) وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (٤٢٥) .

[٢] بيت صغير علقت الستر عليه .

[٣] بكسر القاف وتخفيف الراء : الستر فيه رقم ونقش .

[٤] جمع تمثال : وهو الشيء المصور ويكون نقشاً أو دهاناً أو نسجاً في ثوب .

[٥] أي نزعــه .

[٦] رواه مسلم " النووي على مسلم " في كتاب اللباس باب تحريم تصوير صورة الحيوان (١٤/٨٨ ، ٨٩) .

[٧] بفتح النون وسكون الميم وضم الراء بعدها قاف : وهي الوسائد التي يصف بعضها إلى بعض ، وقيل : التي يُجلَس عليها .

أصحاب هذه الصور يُعذَّبون يوم القيامة ويقال لهم : أحيوا ماخلقتم " وقال " إن البيت الذي فيه الصور لاتدخله الملائكة "[١] .

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال : قال رسول الله ﷺ : "لاتدخل الملائكة بيتاً فيه كلبٌ ولاصورة"[٢] .

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ أن جبريل ـ عليه السلام ـ قال : " إنا لاندخل بيتاً فيه كلبٌ ولاصورة "[٣] .

وعن أبي الهيجا الأسديّ قال : قال لي عليٌّ ﷺ : ألا أبعثك على مابعثني رسول الله ﷺ : " أن لاتدع صورة إلاّ طمستها ولاقبراً مشرفاً إلاّ سوّيته "[٤] .

وفي هذه الأحاديث وماجاء في معناها دلالة ظاهرة على تحريم التصوير لكل ذي روح وأن ذلك من كبائر الذنوب[٥] ، فلاأحد اشد ظلماً ممن يصوِّر على شكل خلق الله تعالى ، لأن القدرة على الخلق من خصائص الله تعالى والمخلوق لاقدرة له على مضاهاة الله ، فالله تحدّاه وبيَّن عجزه على أن يخلق أصغر شيء من مخلوقاته بل هو عاجز عن

---

[١] رواه البخاري " الفتح " في كتاب اللباس باب من كره القعود على الصور (٣٨٩/١٠) ومسلم " النووي على مسلم " في كتاب اللباس باب تحريم صورة الحيوان (٨٩/١٤ ، ٩٠) .

[٢] رواه البخاري " الفتح " كتاب اللباس باب التصاوير (٣٨٠/١٠) ، ومسلم " النووي على مسلم " في كتاب اللباس باب تحريم صورة الحيوان (٨٤/١٨) .

[٣] رواه البخاري " الفتح " كتاب اللباس باب لاتدخل الملائكة بيتاً فيه صور (٣٩١/١٠) .

[٤] رواه مسلم " النووي على مسلم " في كتاب الجنائز باب الأمر بتسوية القبر (٣٦/٧) .

[٥] انظر الجواب المفيد في حكم التصوير لسماحة الشيخ / عبد العزيز بن باز . ط دار المجتمع للنشر والتوزيع ـ جدّة .

أن يخلق ماهو أدنى من ذلك كله وهو الجماد الصغير ، ومع ذلك لاقدرة لهم على ذلك لأن الله تعالى هو المتفرِّد بالخلق والتصوير ، ورغم ماورد في التصوير من الوعيد الشديد يوم القيامة إلاّ أنه قد انتشر في عصرنا الحاضر وكثرت الوسائل التي تدعو إليه وتساهل الناس فيها حتى أهل العلم والدين ، ولذا يقول الشاعر :

هذا ومن شرِّ الأمور خطورةً ... لإَعادة الأوثان والأصنامِ
ماكان في صنع التصاوير التي ... عمّت بها البلواء في الأوطانِ
فأُصيب جلّ الناس في بلوائها ... حتى رجال العلم والإيمانِ
بل إننا نخشى تجاوز شرِّها ... لبناتنا وكرائم النسوانِ
قد أصبح التصوير في أيّامنا ... وكأنّه فرضٌ على الأعيانِ
بل أصبحوا يتألَّهون بحبّها ... كأراذلِ النسوانِ والصّبيانِ
ونسوا حديث نبيّهم في طمسها ... أو كسرها من جملة الأوثانِ
إذ أنهم ضاهوا بفعلهم الذي ... متفرِّدٌ بالخلق والإتقانِ
هذا وشرك الأوّلين أساسُه ... أن قد غلوا في صالح الإنسانِ
لمّا غلوا صنعوا تصاويرَ لهم ... ذكراً وخوفاً من عمَى النسيانِ
لكنهم لما تقادم عهدهم ... سجدوا لها وغدت من الأوثانِ
هذا الذي نخشى على إيماننا ... من محبطات الشرك والكفرانِ
إذ أن كل وسيلة تُفضي إلى ... المنهيّ حكمهما إذاً سِيَّانِ
فاستوقي من تصوير كل مصوِّر ... حفظاً على التوحيد والإيمانِ
لكنَّ هذا النهي مختصٌّ بما ... كانت له روح فثِق ببيانِ

أيضاً وفي التصوير محذورٌ أتى ... نص الحديث عليه متّفقانِ

إن الملائكة الكرامَ بفضلهم ... لايقربون أماكن الصلبانِ[1]

بعض فتاوى سماحة الشيخ

عبد العزيز بن باز عن التصوير

السؤال الأول : قد اختلفنا في موضوع التصوير الفوتوغرافي (الشمسي) الذي لم تذكروه في رسالتكم ماحكم التصوير به ؟ وهل هو داخل في حكم التصوير اليدوي أم أنه خارج عنه ؟ وقد ادّعى بعضهم أنه جائز لأنه ليس تصويراً يدوياً وإنما هو عبارة عن التقاط صور لخيال الإنسان مع عدم بذل أي جهد سوى الضغط على الزر لتخرج الصورة مطابقة للخيال ، وقد أراني أحد اصدقائي صورة فوتوغرافية لفضيلتكم في مجلّتي المجتمع الكويتية والاعتصام المصرية مع فتواكم في أحكام الصوم في شهر رمضان المبارك ، فهل ظهور صورتكم في المجلة دليل على إجازتكم ذلك أم أن هذا الشيء حصل من غير علمكم ؟ وإن كان التصوير الفوتوغرافي غير جائز فماحكم شراء المجلات والجرائد المليئة بالصور مع مافيها من أخبار مهمّة وغير ذلك من المعلومات الغثّ منها والسمين ، أفيدونا من هذا ؟ ، وهل يجوز وضع هذه المجلات في المصلّى حتى ولو مغطّاة بثوب ونجوه ، أم يجب إتلافها بعد قراءتها ؟ وماحكم النظر إلى الصور المتحركة في التلفاز ؟ وهل يجوز تشغيل التلفاز في المصلّى ؟ أفيدونا في أحكام هذه الأشياء أفادكم الله .

---

[1] منظومة الجواهر الحِسان .

الجواب : أولاً : التصوير الفوتوغرافي الشمسي من أنواع التصوير المحرّم ، فهو والتصوير عن طريق النسيج والصبغ بالألوان والصور المجسّمة سواء في الحكم والاختلاف في وسيلة التصوير وآلته لايقتضي الاختلاف في الحكم ، وكذا لاأثر للخلافات فيما يبذل من جهد في التصوير صعوبة وسهولة في الحكم أيضاً ، وإنما المعتبر الصورة فهي محرّمة وإن اختلفت وسيلتها ومايُبذَل فيها من جهد .

ثانياً : ظهور صورتي في مجلّتي المجتمع والاعتصام مع فتواي في أحكام الصيام في شهر رمضان ليس دليلاً على إجازتي لها ، ولاعلى رضاي به ، فإني لم أعلم بتصويرهم إيّاي .

ثالثاً : المجلات والجرائد التي بها أخبار مهمّة ومسائل علمية نافعة وبها صور لذوات الأرواح يجوز شراؤها والانتفاع بما فيها من علم مفيد وأخبار مهمة لأن المقصود منها مافيها من العلم والأخبار ، والصور تابعة ، والحكم يتبع الأصل المقصود إليه دون التابع ، ويجوز وضعها في المصلَّى مع إخفاء مافيها من الصور بأي شكل لينتفع بما فيها من مقالات ، أو طمس رؤوس الصور بما يذهب بمعالمها .

رابعاً : لايجوز وضع التلفاز في المصلَّى لما فيه من اللهو الباطل ولايجوز النظر إلى مافيه من الصور العارية أو الخليعة .

وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم[1] .

---

[1] الفتوى رقم (١٤٣٤) في ١١/٤/١٤٠٠هـ عن مجلة الدعوة عدد ٨٣٠ في ٣٠/٣/١٤٠٢هـ .

السؤال الثاني : هل يجوز الاحتفاظ بالصور الصغار والصور المصورة لنصف الجسم أو كامل الجسم للاحتفاظ به في (ألبوم) فقط ، وليس الاحتفاظ بقصد التعليق على جدران المنزل أفيدونا في ذلك ؟ .

الجواب : لايجوز الاحتفاظ بالصور ولو غير معلّقة على الجدران أو غيرها إلاّ في تابعيّة أو جواز سفر أو نقود أو نحو ذلك مما تدعو الحاجة إليه لقول النبي ﷺ لعليٍّ ﷺ : " لاتدَع صورة إلا طمستها[١] [٢] .

السؤال الثالث : وردَ لعْنُ المصورِّين ـ بالكسر ـ فهل يشمل المصوَّرين ـ بالفتح ، وهل ورد فيهم دليل خاص ؟ .

الجواب : كما أن الأدلّة وردت في لعن المصوِّرين وتوعّدهم بالنار في الدار الآخرة فكذلك الذي يقدم نفسه من أجل أخذ صورة له داخل في ذلك ، قال تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الكِتَابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آيَاتِ ا للهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ ﴾[٣] وقال تعالى في قصة ثمود : ﴿ كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا . إِذِ انبَعَثَ أَشْقَاهَا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ ا للهِ نَاقَةَ ا للهِ وَسُقْيَاهَا . فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ بِذَنبِهِمْ فَسَوَّاهَا . وَلاَيَخَافُ عُقْبَاهَا ﴾[٤] .

قال عبد الواحد بن زيد : قلت للحسن : ياأبا سعيد أخبرني عن رجل لم يشهد فتنة ابن المهلّب إلاّ أنه رضي بقلبه ؟ قال: ياابن أخي : كم

---

[١] رواه مسلم في كتاب الجنائز باب الأمر بتسوية القبر (نووي ٣٦/٧) .

[٢] مجلة الدعوة عدد ٨٤٩ في ١٤٠٢/٨/١٥هـ .

[٣] سورة النساء ـ آية ١٤٠ .

[٤] سورة الشمس ـ الآيات (١١ ـ ١٥) .

يدٌ عقَرَت الناقة ؟ قال : قلت : يد واحدة ، قال : أليس قد هلك القوم جميعاً برضاهم وتماليهم ؟ رواه أحمد في الزهد[١] . فهاتان الآيتان تدلاّن على أن الراضي بالفعل كالفاعل ، ولايدخل في ذلك من اقتضت الضرورة أن يأخذ صورة له .

وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[٢] .

السؤال الرابع : لقد بلغنا من بعض الناس أن الصور حرام ، وأن الملائكة لاتدخل البيت الذي توجد به الصور هل هذا صحيح ؟ وهل القصد من هذه الصور المحرّمة المصوّرة كهيئة الآدميّ أو الحيوان ـ يعني المجسّمة ـ أم هي تشمل جميع التصاوير كالصورة الموجودة في حفيظة النفوس والموجودة في الفلوس ، إذا كان التحريم يشمل هذا كله فما هو الحل من إخلاء البيت من هذه كلها ؟ أفيدونا جزاكم الله خير الجزاء .

الجواب : نعم إن صور جميع الأحياء من آدميّ أو حيوان حرام سواء كانت مجسّمة أم رسوماً وألواناً في ورق ونحوه ، أم نسيجاً في قماش أم صوراً شمسية ، وإن الملائكة لاتدخل بيتاً فيه صورة لعموم الأحاديث الصحيحة التي دلّت على ذلك ، ويرخّص فيما دعت إليه الضرورة كصور المجرمين والمشبوهين لضبطهم والصور التي في

---

[١] كتاب الزهد للإمام أحمد بن حنبل ـ ص (٢٨٩) .

[٢] مجلة الدعوة عدد (٨٣٦) في ١٤٠٢/٥/١٣هـ .

جوازات السفر وحفائظ النفوس ، ونرجو أن لاتكون هذه وأمثالها مانعة من دخول الملائكة البيت لضرورة حفظها وحملها . والله المستعان[1] .

السؤال الخامس : هل يجوز التصوير بالكاميرا (آلة التصوير) وهل يجوز التصوير بالتلفزيون ، وهل تجوز مشاهدة التلفزيون وخاصة الأخبار ؟ .

الجواب : لايجوز تصوير ذوات الأرواح بالكاميرا أو غيرها من آلات التصوير ولااقتناء صور ذوات الأرواح ، ولا الإبقاء عليها إلا لضرورة كالصور التي تكون بالتابعيّة أو جواز السفر فيجوز تصويرها والإبقاء عليها للضرورة إليها ، وأما التلفزيون فآلة لايتعلّق بها في نفسها حكم ، وإنما يتعلّق الحكم باستعمالها فإن استُعمِلت في محرّم كالغناء الماجن وإظهار صور فاتنة وتهريج وكذب وافتراء وإلحاد وقلب للحقائق وإثارة الفتن إلى أمثال ذلك فذلك حرام ، وإن استُعمِل في الخير كقراءة القرآن وإبانة الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى أمثال ذلك فذلك جائز ، وإن استُعمِل فيهما فالحكم التحريم إن تساوى الأمران أو أغلب جانب الشر فيه[2] .

السؤال السادس : ماحكم هذه اللعبة التي ظهرت في الأسواق ويلعبها الأطفال والشبّان وهي مركّبة من : منضدة فيها تماثيل لاعبي كرة القدم ، ويوضع فيها كرة صغيرة تُحرَّك بالأيدي فمن غلب يدفع أجرة

---

[1] مجلة الدعوة عدد (٨٧٤) في ١٤٠٢/٨/١هـ .

[2] مجلة الدعوة ص (٢٦ ـ ٢٧) .

اللعبة إلى صاحبها ، والغالب لايدفع شيئاً فهل يجوز هذا وأمثاله في الشريعة الإسلامية ؟ .

الجواب : إذا كان حال هذه اللعبة ماذكرت من وجود تماثيل بالمنضدة التي يُلعب عليها ودفع المغلوب أجرة استعمال اللعبة لصاحبها فهي محرّمة لأمور :

أولاً : أن الاشتغال بهذه اللعبة من اللهو الذي يقطع على اللاعب بها فراغه ويضيّع عليه الكثير من مصالح دينه ودنياه ، وقد يصير اللاعب بها عادة له وذريعة إلى ماهو أشد من ذلك من أنواع المقامرة ، وكل ماكان كذلك فهو باطل محرّم شرعاً .

ثانياً : صنع التماثيل والصور واقتناؤها من كبائر الذنوب للأحاديث الصحيحة التي توعّد الله تعالى وتوعَّد رسولُه ﷺ مَن فعَل ذلك بالنار والعذاب الأليم .

ثالثاً : دفع المغلوب أجرة استعمال اللعبة محرّم ، لأنه إسراف وإضاعة للمال بإنفاقه في لعبٍ ولهو ، وإيجار اللعبة عقد باطل ، وكسب صاحبها منها سحت وأكل للمال بالباطل فكان ذلك من الكبائر والقُمار المحرّم .

وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[1] .

السؤال السابع : هل يجوز للمسلم أن يبيع التماثيل ويجعلها بضاعة له ويعيش من ذلك ؟

---

[1] مجلة الدعوة ص (٢٦) .

الجواب : لايجوز للمسلم أن يبيع أو يتّجر فيها لما ثبت في الأحاديث الصحيحة من تحريم تصوير ذوات الأرواح وإقامة التماثيل لها مطلقاً والإبقاء عليها ، ولاشك في أن الاتّجار فيها ترويجاً لها وإعانة على تصويريها وإقامتها بالبيوت والأندية ونحوها .

وإذا كان ذلك محرّماً فالكسب من إنشائها وبيعها حرام لايجوز للمسلم أن يعيش منه بأكل أو كسوة أو نحو ذلك ، وعليه إن وقع في ذلك أن يتخلّص منه ويتوب إلى الله تعالى عسى أن يتوب عليه ، قال تعالى : ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى ﴾[1] .

وقد صدرت فتوى منا في تحريم تصوير ذوات الأرواح مطلقاً سواء كانت صوراً مجسّمة أو غير مجسّمة بنحت أو نسخ أو صبغ أو بآلة التصوير الحديثة (كوداك) .

وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء[2]

السؤال الثامن : قبل سنتين ونصف تقريباً اشتريت فيديو لعرض الأفلام وهو معي الآن ولم أستعمله منذ سنة تقريباً ، وأنا الآن نادم على شرائه فأريد أن أتخلّص منه فماذا أفعل ؟ علماً بأنّي لاأريد أن أتورّط فيما وقعت فيه أنا وهل عليّ إثم في بيعه ثم يُستعمل فيما حرّمه الله ؟ .

---

[1] سورة طه ـ آية ٨٢ .

[2] مجلة الدعوة عدد (٨٥٧) في ١٤٠٢/١٠/٢٧هـ .

الجواب : الأحوط لك أن لاتبيعه لأن الغالب استعماله في الشر ونرجو أن يعوّضك الله خيراً من ثمنه[1] .

فتوى رقم ٥٣٥٠ في ١٤٠٣/٢/٢٨هـ
في حكم تحنيط الطيور وبيعها وشرائها

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لانبيّ بعده ، وبعد :

فقد اطّلَعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ماورد إلى سماحة الرئيس العام من المستفتِي : فالح عبد العزيز السعدون ، وقد سأل المستفتي عن سؤال واحد هذا نصّه : " برزَ في الآونة الأخيرة ظاهرة بيع الحيوانات والطيور المحنّطة ، فنأمل من سماحتكم بعد الاطلاع إفتاءنا عن حكم اقتناء الحيوانات والطيور المحنّطة وماحكم بيع ماذُكِر وهل هناك فرق بين مايحرم اقتناؤه حياً ومايجوز اقتناؤه حياً في حالة التحنيط ؟ ومالذي ينبغي على المحتسِب حيال تلك الظاهرة ؟ " .

وبعد دراسة اللجنة للسؤال أجابت بما يلي :

اقتناء الطيور والحيوانات المحنطة سواء مايحرم اقتناؤه حياً أو ماجاز اقتناؤه حياً فيه إضاعة للمال وإسراف وتبذير في نفقات التحنيط ، وقد نهى الله عن الإسراف والتبذير ، ونهى النبي ﷺ عن إضاعة المال ، ولأن ذلك وسيلة إلى اتخاذ الطيور من ذوات الأرواح وتعليقها ونصبها محرّم فلايجوز بيعه ولا اقتناؤه ، وعلى المحتسب أن يبيّن للناس أنها ممنوعة وأن يمنع ظاهرة تداولها في الأسواق .

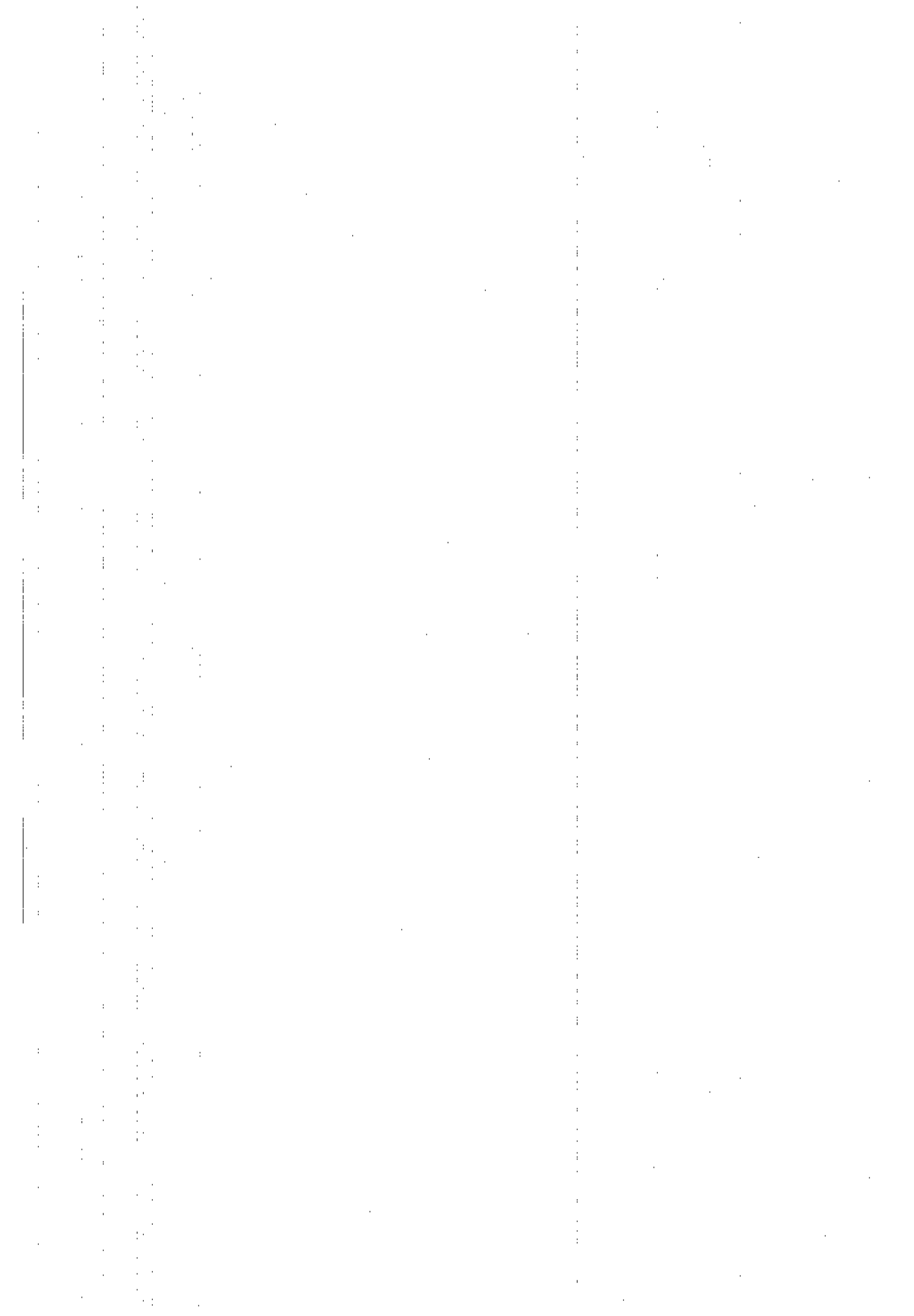
---

[1] مجلة الدعوة عدد (٨٥١) في ١٤٠٢/٨/٢٩هـ .

والله الموفق وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبد الله بن غديان	**عبد الرزاق عفيفي**	**عبد العزيز بن باز**



٢٨) التَّهَاوُن بِتحيَّة الإسلام

من الملاحظ أن الكثير من المسلمين ـ اصلحهم الله ـ بدأوا يتهاونون بتحيّتهم وهي (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته) وهي علامة الانتساب للأمّة ، والإسلام شرعها على هذا الوجه لِما في ذلك من تقريب القلوب والإشعار بالمحبة والأُلْفة والعطف ، وقد اختارها الله تعالى لهذه الأمة في الدنيا والآخرة .

قال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَتَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا[١] وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾[٢] .

وقال تعالى : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً ﴾[٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾[٤] .

وقال تعالى : ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ . إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلاماً قَالَ سَلاَمٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴾[٥] .

---

[١] حتى تستأنسوا : أي تستأذنوا .

[٢] سورة النور ـ آية ٢٧ .

[٣] سورة النور ـ آية ٦١ .

[٤] سورة النساء ـ آية ٨٦ .

[٥] سورة الذاريات ـ آية (٢٤ ـ ٢٥) .

ومن أعظم حصول المحبة بين المسلمين نشر السلام بينهم إذ أنه يزيل البغضاء ويزرع المودة بين أفراد المجتمع ، والبداية بالسلام سنّة على مَن عرفت ومَن لم تعرف ، وردُّه واجب .

عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ : أيُّ الإسلامِ خير ؟ قال : " تُطعِمُ الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف "[1] .

وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " لاتدخلوا الجنّة حتى تؤمنوا ، ولاتؤمنوا حتى تحابّوا ، ألاَ أدلُّكم على شيءٍ إذا فعلتموه تحاببتُم ؟ أفشوا السلام بينكم "[2] .

وعنه أيضاً عن النبي ﷺ قال : " لما خلق الله آدمَ - عليه السلام - قال : اذهب فسلِّم على أولئك - نفر من الملائكة جلوس - فاستمِع لِما يجيبونك فإنها تحيّتُكَ وتحية ذرّيتك ، فقال : السلام عليكم ، فقالوا : السلام عليكم ورحة الله ، فزادوه رحمة الله "[3] .

وعن عبد الله بن سلام ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " يا أيّها الناس أفشوا السلام ، وأطعِموا الطعام وصِلوا الأرحام ، وصلُّوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام "[4] .

---

[1] رواه البخاري " الفتح " (١١/١٨) ، ومسلم رقم (٣٩) وأبو داود رقم (٥١٩٤) .

[2] رواه مسلم رقم (٥٤) وأبو داود رقم (٥١٩٣) والترمذي رقم (٢٦٨٩) .

[3] رواه البخاري " الفتح " (١١/٦٠٢) ومسلم رقم (٢٨٤١) .

[4] رواه الترمذي رقم (٢٤٨٧) وابن ماجة رقم (١٣٣٥) وأحمد في مسنده (٥/٤٥١) .

كيفية السلام المشروع

يُستحب أن يقول المبتدئ بالسلام : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فيأتي بضمير الجمع وإن كان المُسَلَّم عليه واحداً ، ويقول المجيب : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، فيأتي بواو العطف في قوله (وعليكم) .

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : قال لي رسول الله ﷺ : " هذا جبريل يقرأ عليكِ السلام " قالت : قلتُ : وعليه السلام ورحمة الله وبركاته "[1] .

وعن عمران بن حصين ـ رضي الله عنهما ـ قال : جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ فقال : السلام عليكم ، فردّ عليه ثم جلس ، فقال النبي ﷺ : "عشر" ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فردَّ عليه فجلس فقال : " عشرون " ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فردّ عليه فجلس ، فقال : " ثلاثون "[2] .

وعن أبي جري الهجمي ﷺ قال : أتيتُ رسول الله ﷺ فقلت : عليك السلام يارسول الله ، فقال : لاتقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى "[3] .

---

[1] رواه البخاري " الفتح " (٨٣/٧) ، (٤٧٩/١٠) ، ومسلم رقم (٢٤٤٧) .

[2] رواه أبو داود وإسناده قويّ قاله الحافظ العراقي في الفتح (٥/١١) وأخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم (٩٨٦) من حديث أبي هريرة .

[3] رواه أبو داود رقم (٤٠٨٤) والترمذي رقم (٢٧٢٢) والإمام أحمد في مسنده (٦٤/٥) .

مخالفات السلام :

أما مايفعله الكثير من الناس في البدء بالتحيّة بلفظ (صباح الخير أو مساء الخير أو غيرها من الألفاظ) فلايبدأ المسلم بها على أنها تحيّة وإنما تُقال بعد (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته) لمن أراد أن يقولها .

وهناك مخالفة أودّ أن أشير إليها وهي ماتفعله بعض المجتمعات في المناسبات الكبيرة كالزواج وغيره ، حيث يقدم الضيوف على مُضيفيهم صفاً واحداً ويكون في استقبالهم مجموعة من المضيفين لهم على شكل صف واحد أيضاً للترحيب بهم وهي وإن كانت عادة طيّبة وحسنة تنمّ عن الكرم وتقارب القلوب وإظهار لمشاعر المحبة والأُلفَة والعطف ، إلا أن هناك مخالفة شرعية يقعون فيها وهي التهاون بالسلام وتقديم ألفاظ ترحيبيّة عليه فيكون المبتدئ بالتحية هم المضيفين وتكون تحيّتهم بلفظ غير السلام نحو (مرحباً ياضيوف وماشابهها) وهذه العادة عند بعض القبائل ، أما الضيوف القادمون عليهم فلايمكن أن يسلموا عليهم حتى يرد عليهم المضيفين بتحية الترحيب المتعارفة بينهم ، وبعد ذلك يسلم الضيوف سلام فيه مخالفة لتحية الإسلام المشروعة نحو (اسلموا والسلام عليكم وماشابه ذلك) ، والمشروع أن يكون البادئ بالسلام الضيوف القادمين ، وتكون الألفاظ الترحيبية الأخرى بعد ذلك .

فعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " يسلّم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد والقليل على الكثير "[١] .

وعن أبي صدي بن عجلان الباهلي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " إنَّ أوْلى الناس بالله من بدأهُم بالسلام "[٢] .

ويُستحب إعادة السلام على من تكرر لقاؤه على قرب بأن دخل ثم خرج ثم دخل في الحال أو حال بينهما شجرة أو نحوها .

عن أبي هريرة ﷺ في حديث المسيء صلاته أنه جاء فصلّى ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلّم عليه فردّ عليه السلام فقال : " ارجِعْ فصلِّ فإنك لم تُصلِّ " فرجع فصلى ثم جاء فسلّم على النبي ﷺ ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات "[٣] .

وعنه أيضاً عن رسول الله ﷺ قال : " إذا لقي أحدكم أخاه فليُسلِّم عليه ، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلِّم عليه "[٤]

---

[١] رواه البخاري " الفتح " (١٣/١١) ومسلم رقم (٢١٦٠) وأبو داود رقم (٥١٩٨) وفي رواية للبخاري " والصغير على الكبير " .

[٢] رواه أبو داود بإسنادٍ جيّد رقم (٥١٩٧) والترمذي رقم (٢٦٩٥) .

[٣] رواه البخاري " الفتح " (٢٢٩/٢ ، ٢٣٠) ومسلم رقم (٣٩٧) في مشروعية السلام على من في المسجد .

[٤] رواه أبو داود رقم (٥٢٠٠) وإسناده صحيح .

حكم ابتداء الكفار بالسلام وكيفية الردّ عليهم :

يحرم أن يبتدئ المسلمُ الكافرَ بالسلام ، فإذا سلّم أحد من أهل الكتاب على مسلم فليقل " وعليكم " أما إذا كان هناك مجلس فيه مسلمون وكفار فيُستحبّ السلام عليهم .

عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " لاتبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام فإذا لقيتُم أحدهم في الطريق فاضطرّوه[1] إلى أضيقه"[2]

وعن أنس ﷺ قال قال رسول الله ﷺ : " إذا سلّم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم "[3] .

وعن اسامة ﷺ أن النبي ﷺ مرّ على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين ـ عبدة الأوثان واليهود ـ فسلّم عليهم النبيّ ﷺ "[4] .

ويُستحب السلام إذا قام الإنسان من مجلسه وفارق جلساءه أو جليسه عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا انتهى أحدُكم إلى المجلس فليسلِّم ، فإذا أراد أن يقوم فليسلِّم فليستِ الأولى بأحق من الآخرة"[5] .

---

[1] فاضطروه : أي ألجؤوه بالتضييق عليه إلى أضيقه .

[2] رواه مسلم رقم (٢١٦٧) والترمذي رقم (٢٧٠١) وأبو داود رقم (٥٢٠٥) .

[3] رواه البخاري " الفتح " (٣٦/١١) ومسلم رقم (٢١٦٣) وأبو داود (٥٢٠٧) والترمذي (٣٢٩٦) .

[4] رواه البخاري " الفتح " (٣٢/١١) ومسلم رقم (١٧٩٨) والترمذي رقم (٢٧٠٣) .

[5] رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٦) وسنده حسن ، وأبو داود رقم (٥٢٠٨) والترمذي رقم (٢٧٠٧) .

فتاوى في التحيّة والسلام[*]

السلام بالإشارة

س : ماحكم السلام بالإشارة باليد ؟ .

جـ : لايجوز السلام بالإشارة وإنما السنّة السلام بالكلام بدءاً ورداً ، أما السلام بالإشارة فلايجوز لأنه تشبّه ببعض الكفرة في ذلك ولأنه خلاف ماشرعه الله ، لكن لو اشار بيده إلى المسلم عليه ليفهمه السلام لبُعدِه مع تكلمه بالسلام فلاحرج في ذلك لأنه قد ورد مايدل عليه ، وهكذا لو كان المسلم عليه مشغولاً بالصلاة فإنه يرد بالإشارة كما صحّت بذلك السنّة عن النبي ﷺ . الشيخ ابن باز .

س : إن مَن سلّم وقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته هل يزيد السلام على ذلك أم لا ؟

جـ : لايزيد في البدء بالسلام على جملة " السلام عليكم ورحمة الله وبركاته " لعموم ثبوت مايدل على ذلك فيما نعلم . وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم . اللجنة الدائمة .

" مسّاك الله بالخير لاتغني عن " السلام عليكم "

س : يشيع كثيراً على الألسنة عند أداء التحية عبارات " مساك الله بالخير ، وصبّحك الله بالخير " ، أو مساء الخير أو صباح الخير وماشابه ذلك بدلاً من لفظ التحية الواردة ؟ .

---

[*] عن فتاوى إسلامية لأصحاب الفضيلة العلماء ، جمع وترتيب : محمد عبد العزيز المسند (٤٠٦/٤ ، ٤٠٧ ، ٤٠٨) .

جـ : السلام الوارد هو أن يقول الإنسان : " السلام عليكم " أو " سلامٌ عليك " ثم يقول بعد ذلك ماشاء من أنواع التحيّات ، وأما " مساك الله بالخير " و " صبّحك الله بالخير " وماأشبه ذلك فهذه تُقال بعد السلام المشروع ، وأما تبديل السلام المشروع بهذه فهو خطأ .

الشيخ ابن عثيمين .

المصافحة باليد

س : هل تجوز المصافحة باليدين ؟ .

جـ : مصافحة الرجل المسلم لأخيه المسلم باليد مشروعة لما ورد في ذلك من الأدلّة ، ومصافحة الرجل باليد للمرأة التي ليس هو لها محرم لاتجوز ، أما المصافحة باليدين جميعاً فلانعلم فيه شيئاً ولكنه لاينبغي فالأوْلى أن يكون بواحدة .

اللجنة الدائمة .

حكم ردّ السلام بعد الصلاة

س : ماحكم تسليم الجماعة بعضهم على بعض بعد صلاة الفجر خاصة ولقد سمعت من يقول إنه بدعة ومَن يقول ليس فيه شيء ، فماالقول الصحيح في ذلك ؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً . .

جـ : لانعلم حرجاً في ذلك وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه ردّ السلام على الأعرابي الذي دخل المسجد فلم يتمّ صلاته فقال له النبي ﷺ : " ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ " فرجع فصلى ثم جاء فسلّم على النبي ﷺ فردّ عليه السلام ثم قال له : ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ . . الحديث " وهو

في الصحيحين فلم ينكر عليه النبي ﷺ تسليمه الثاني والثالث بل أقرّه وردّ عليه السلام وهو يصلّي حوله ولم يغِب عنه ، ولأن في تبادل السلام بين الجماعة تأليف للقلوب وتثبيت للمودة . الشيخ ابن باز .

حكم تقبيل اليد ووضعها على الصدر بعد السلام

س : أرى بعض الناس بعد مصافحتهم يقبّلون أيديهم أو يضعونها على صدروهم زيادة في التودد فهل ذلك جائز ؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً

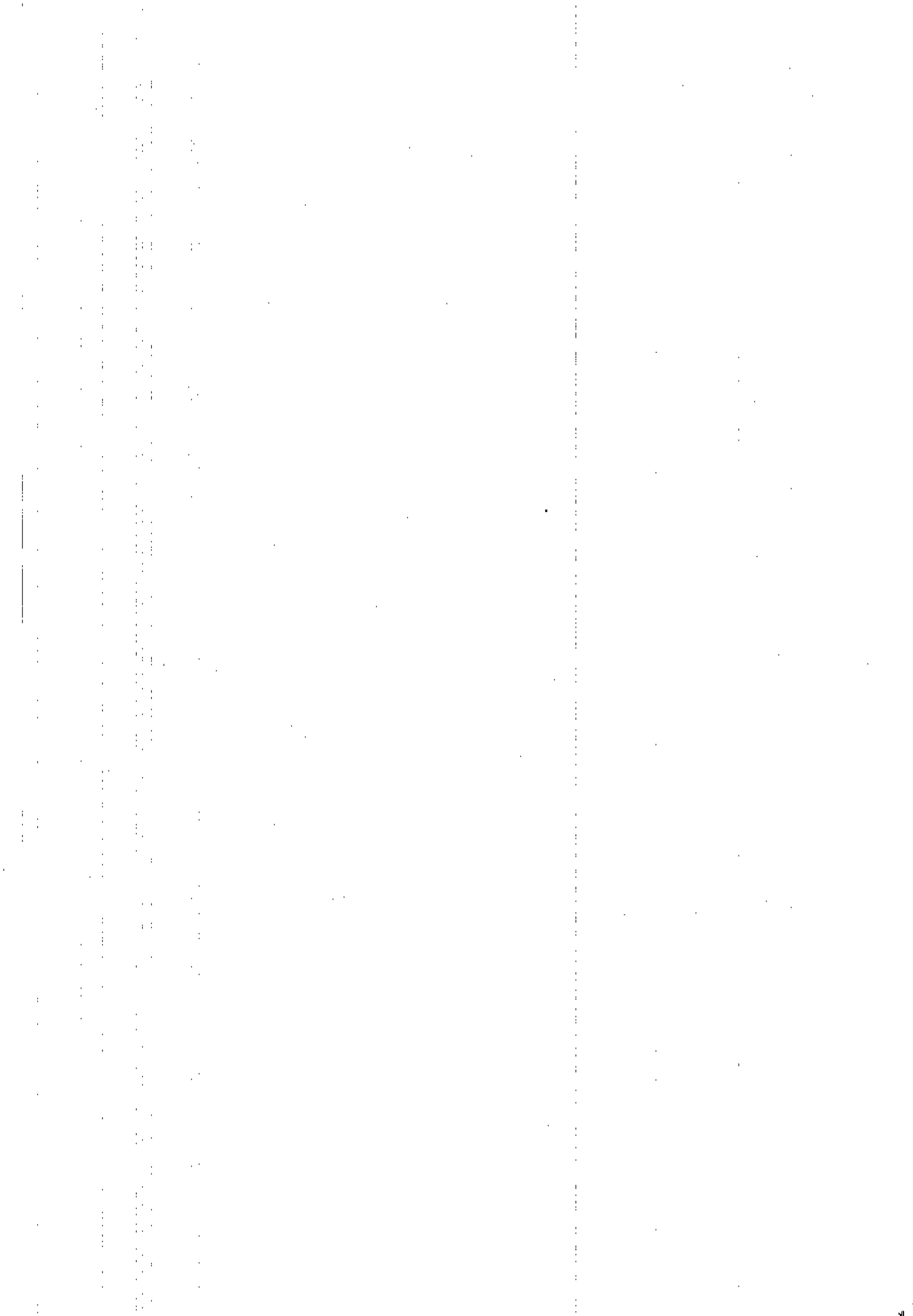
جـ : ليس لهذا العمل أصل فيما نعلم من الشريعة الإسلامية ، ولايشرع تقبيل اليد أو وضعها على الصدر بعد المصافحة بل هو بدعة إذا اعتقد صاحبه التقرب به إلى الله سبحانه وتعالى . الشيخ ابن باز .

لاتجوز التحية بالانحناء ولو بالرأس في الكارتيه وغيرها

س : أشخاص التحقوا في نادي من نوادي الكارتيه بأمريكا وقال المدرّب : إنه يجب أن تنحني عندما يُنحَنَى لك ، فرفضنا وشرحنا له ذلك في ديننا فوافق ولكن على أن نحنى الرأس لأنه هو يبدأ بالانحناء فلابد أن تُرَدّ تحيّته فماالحكم ؟ .

جـ : لايجوز الانحناء تحيّة للمسلم ولا للكافر لا بالجزء الأعلى من البدن ولا بالرأس ، لأن الانحناء تحيّة عبادة ، والعبادة لاتكون إلا لله وحده . وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء



٢٩) إقامة الشخص من مجلسه والجلوس فيه

لقد حرص الإسلام على الأُلفة والمودّة بين الناس ، ومن ذلك حفظ حقوقهم وصون كرامتهم ومراعاة مشاعرهم وعواطفهم ، وقد نهى النبي ﷺ أن يقيم القادم إلى مجلسٍ أحداً من الجالسين ليجلس مكانه لِما في ذلك من كسر قلب الجالس الأول وإغاظة مشاعره ، وإشعاره بالمهانة والمذلّة واعتداء على حقه ، وهذا الفعل يسبب البغضاء بين المسلمين .

ولما جرت العادة أن يكون في الجالسين الكبير والصغير والعالِم وصاحب المكانة مما يتطلّب تقديم البعض فقد رغب الرسول ﷺ بإيجاد مكان للداخل إلى المجلس عن طريق التوسّع والتفسّح عند ضيق المجلس حتى لايشعر القادم بأن الجالسين لايحفظون له مكانته فيدعوه ذلك إلى الحقد وإضمار الشرّ .

عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : قال رسول الله ﷺ : " لايقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه ولكن تفسّحوا وتوسّعوا "[١] .

وعن جابر بن سمرة ـ رضي الله عنهما ـ قال : " كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي "[٢] .

---

[١] رواه مسلم ، كتاب السلام باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه (١٧١٤/٤) حديث رقم (٢٨) .

[٢] رواه ابو داود رقم (٤٨٢٥) والترمذي رقم (٢٧٢٦) والإمام أحمد في مسنده (٩١/٥ ، ٩٨ ، ١٠٧) .

فالجلوس حيث ينتهي بالقادم المجلس كان أدب الرسول ﷺ الذي يجب أن نقتدي به .

جلوس الرجل بين اثنين بغير إذنهما :

لايجوز الفصل بين اثنين في مسجد أو في مركب أو في مجلس إلاّ بإذنهما .

عن حذيفة بن اليمان ﷺ أن رسول الله ﷺ " لعن من جلس وسط الحلَقة "[1] .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن رسول الله ﷺ قال : " لايحلّ لرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما "[2] .

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " خير المجالس أوسعها "[3] .

" **فائدة** " . . كفّارة المجلس :

إذا جلس المسلم في مجلس وكثر فيه الكلام بما لاينفعه في آخرته فقد بيّن لنا الرسول ﷺ بعض الأدعية التي يُستحب أن تُقال قبل القيام من المجلس ومنها :

عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه[4] فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك : سبحانك

---

[1] رواه أبو داود رقم (٤٨٢٦) وقال : إسناده حسن.

[2] رواه أبو داود رقم (٤٨٤٥) والترمذي رقم (٢٧٥٣) وقال : إسناده حسن .

[3] رواه أبو داود رقم (٤٨٢٠) والإمام أحمد في مسنده (٣/١٨ ، ٦٩) .

[4] فكثر فيه لغطه : بفتح اللام والغين أي كثر فيه كلامه بما لاينفعه في آخرته .

اللهمّ وبحمدك أشهدُ أن لاَ إله إلا أنت أستغفرك وأتـوب إليـك إلاّ غفِـر لـه ماكان في مجلسه ذلك "[١] .

وعن أبي برزة ﷺ قال : كـان رسـول اللـه ﷺ يقـول بـآخرةٍ[٢] إذا أراد أن يقوم من المجلس : " سـبحانك اللهـمّ وبحمـدك أشـهد أن لاإلـه إلا أنت أستغفرُكَ وأتوبُ إليكَ " ، فقال رجل : يارسول الله إنـك لَتقـول قـولاً ماكنت تقوله فيما مضى ؟ قال : " ذلك كفّارة لما في المجلس "[٣] .

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : قلّما كان رسول اللـه ﷺ يقوم من مجلسه حتى يدعو بهؤلاء الدعَوات : " اللهمّ اقسم لنا من خشـيتِك ماتحول به بيننـا وبين معاصيك ، ومن طاعتك ماتبلّغنا بـه جنّتَـك ، ومـن اليقين ماتهوّن به علينا مصائب الدنيـا ، اللهـمّ متّعْنـا بأسـماعنا وأبصـارنـا وقوّاتنـا ماأحييتنــا واجعلـه الـوارث منـا ، واجعـل ثأرنـا علـى مـن ظلَمنَـا وانصرْنا على مَن عَادانا ولاتجعـلْ مصيبتنـا فـي ديننــا ، ولاتجعـل الدنيـا أكبر همّنا ولامبلغ علمنا ولاتسلّط علينا بذنوبِنَا من لايرحمنـا "[٤] .

وعـن أبـي هريـرة ﷺ قـال : قـال رسـول اللـه ﷺ : " مــامن قــوم يقومون من مجلس لايذكرون الله تعالى فيه إلاّ قاموا عن مثل جيفة حمار ، وكان لهم حسرةً "[٥] .

---

[١] رواه الترمذي رقم (٣٤٢٩) والإمام أحمد في المسند (٤٩٤/٢) .

[٢] بآخرة ـ بفتح الهمزة والخاء ـ أي : في آخر عمره .

[٣] رواه أبو داود رقم (٤٨٥٩) .

[٤] رواه الترمذي رقم (٣٤٩٧) والحاكم في المستدرك (٥٢٨/١) .

[٥] رواه أبو داود رقم (٤٨٥٥) والإمام أحمد (٣٨٩/٢ ، ٥١٥) وصححه الحاكم (٤٩٢/١) .

وعنه أيضاً أن رسول الله ﷺ قال : " مَن قعد مقعداً لم يذكر الله تعالى فيه كانت عليه من الله تِرة[1] ، ومن اضطجع مضجعاً لايذكر الله تعالى فيه كانت عليه من الله تِرَة "[2] .

فتوى في الوقوف للشخص الداخل[*]

س : ماالحكم في الوقوف للشخص الداخل احتراماً له وشأنه ؟

جـ : القيام لشخص احتراماً لـه ولشأنه جائز بشرط أن يكون هذا الداخل أهلاً للإكرام والاحترام ، أما إذا لم يكن أهلاً فلايجوز أن يُقام له .

ثم إننا إذا قلنا بالجواز فليس معنى ذلك أن القيام وعدمه سواء بل عدم القيام أوْلَى وسير الناس على عدم القيام أولى وأفضل لأن هذا المعروف في عهد النبي ﷺ ، ومع ذلك فإنه كان إذا دخل على أصحابه لايقومون له لمايعلمون من كراهيته لذلك . . وقد قام ﷺ لوفد ثقيف حيث قدموا عليه ، وهذا يدل على أن القيام في موضعه لابأس به ، وأما بدون سبب فالأولى تركه ، ولو اعتاد الناس عدم القيام فهو أفضل ، لكن لمّا ابتُلِيَ الناس الآن بالقيام وصار الداخل إذا لم يقوموا له وهو أهل لأنْ يُقَام له فقد يقع في نفسه أن هؤلاء انتقصوا حقَّه ، فلابأس بالقيام حينئذٍ .

الشيخ ابن عثيمين .

---

[1] الترة : بكسر التاء المثناة من فوق ، وهي النقص ، وقيل التبعة .

[2] رواه أبو داود رقم (٤٨٥٦) ورقم (٥٠٥٩) .

[*] عن فتاوى إسلامية لأصحاب الفضيلة العلماء ، جمع وترتيب : محمد عبد العزيز المسند (٤٠٨/٤) .

٣٠) التَّبْذِير وَالإسْرَاف

لقد وقع كثير من الناس في هذه المخالفة الشرعية (التبذير والإسراف) فخالفوا أمر الله ورسوله في إنفاق الأموال في غير وجهها الصحيح ، فقد حذّرَ الله في كتابه العزيز من الإسراف والتبذير فقال تعالى : ﴿ وَلاَتُبَذِّرْ تَبْذِيراً . إنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّه كَفُوراً ﴾[١] وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَلاَتجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إلى عُنُقِكَ وَلاَتَبْسُطْهَا كُلَّ البَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً ﴾[٢] ، وأخبر سبحانه وتعالى أن من صفات المؤمنين التوسّط والاعتدال في الإنفاق فقال تعالى : ﴿ وَالّذينَ إذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً ﴾[٣] .

قال الشيخ : عبد العزيز بن باز ـ حفظه الله ـ في وجوب شكر النعم والحذر من صرفها في غير مصارفها :

" قد يبتلي اللهُ عبادَه بالفقر والحاجة كما حصل لأهل هذه البلاد في أول القرن الرابع عشر قال تعالى : ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيءٍ مِنَ الخَوْفِ وَالجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَراتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ . الّذِينَ إذَا أَصَابَتْهُم مُصِيبَةٌ قَالُوا إنَّا للهِ وَإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾[٤] .

---

[١] سورة الإسراء ـ الآيتان (٢٦ ، ٢٧) .

[٢] سورة الإسراء ـ آية ٢٩ .

[٣] سورة الفرقان ـ آية ٦٧ .

[٤] سورة البقرة ـ الآيتان (١٥٥ ـ ١٥٦) .

كما يبتليهم بالنِّعم وسعة الرزق كما هو واقعنا اليوم ليختبر إيمانهم وشكرهم قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلاَدُكُمْ فِتْنَةٌ وَا للهُ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾[1] والعاقبة الحميدة في كل ذلك للمتقين الذين تكون أعمالهم وفق ماشرع الله كالصبر والاحتساب في حال الفقر وشكر الله على النّعم وصرف المال في مصارفه في حال الغنى ، ومن الاقتصاد في صرف المال في مصارفه في المأكل والمشرب من غير تقتير على النفس والأهل ، والإسراف في تضييع المال من غير حاجة وقد نهى الله عن ذلك كله قال تعالى : ﴿ وَلاَتَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلى عُنُقِكَ وَلاَتَبْسُطْهَا كُلَّ البَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً ﴾[2] وقال تعالى في النهي عن إضاعة المال : ﴿ وَلاَتُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُم الّتي جَعَلَ ا للهُ لَكُمْ قِيَاماً ﴾[3] الآية .

نهى - جل وعلا - في هذه الآية عن إعطاء الأموال السفهاء لأنهم يصرفونها في غير مصارفها أمر منهيّ عنه ، وقال تعالى : ﴿ يَابَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاَتُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَيُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾[4] وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَلاَتُبَذِّرْ تَبْذِيراً . إنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ﴾[5] .

والإسراف : هو الزيادة في صرف الأموال على مقدار الحاجة .

---

[1] سورة التغابن - آية ١٥ .

[2] سورة الإسراء - آية ٢٩ .

[3] سورة النساء - آية ٥ .

[4] سورة الأعراف - آية ٣١ .

[5] سورة الإسراء - الآيتان (٢٦ ، ٢٧) .

والتبذير : صرفها في غير وجهها ، وقد ابتُليَ الناس اليوم بالمباهاة في المآكل والمشارب وخاصةً في الولائم وحفلات الأعراس فلايكتفون بقدر الحاجة ، وكثير منهم إذا انتهى الناس من الأكل ألقوا باقي الطعام في الزبالة والطرق الممتهنة .

وهذا من كفر النعمة وسبب في تحولها وزوالها ، فالعاقل من يزن الأمور بميزان الحاجة وإذا فضل شيء عن الحاجة بحث عمّن هو في حاجته وإذا تعذّر ذلك وضعه في مكانٍ بعيد عن الامتهان لتأكله الدواب ومن شاء الله ويسلم من الامتهان ، والواجب على كل مسلم أن يحرص على تجنّب مانهى الله عنه وأن يكون حكيماً في تصرّفاته مبتغياً في ذلك وجه الله شاكراً لنعمِه ، حذراً من التهاون بها وصرفها في غير مصارفها ، قال تعالى : ﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾[1] وقال عز وجل : ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلاتَكْفُرُونَ ﴾[2] ، وأخبر سبحانه أن الشكر يكون بالعمل لابمجرد القول .

فقال سبحانه : ﴿ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْراً وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴾[3] ، فالشكر لله سبحانه يكون بالقلب واللسان والعمل ، فمن شكر الله قولاً وعملاً زاده من فضله وأحسن له العاقبة ، ومن كفر بنعم الله ولم يصرفها في مصارفها فهو على خطر عظيم ، وقد توعّده الله بالعذاب

---

[1] سورة إبراهيم - آية ٧ .

[2] سورة البقرة - آية ١٥٢ .

[3] سورة سبأ - آية ١٣ .

الشديد ، ونسأل الله أن يصلح أحـوال المسـلمين ويمنحهـم الفقـه فـي دينـه وأن يوفّقنا وإيَّاهُم لشكر نعمه والاستعانة بها على طاعة اللـه ونفـع عبـاده إنّه ولـيّ ذلك والقادر عليه .

وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[1] .

---

(1) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة جـ٤ ـ ص٣٧ ـ ابن بـاز .

٣١) المغالاة في المهور والإسراف في حفلات الزواج

لقد جرت العادة عند بعض الناس وخاصةً في عصرنا الحاضر التغالي في المهور والإسراف في حفلات الزواج ، وهذا ماحدَى بالكثير من الشباب إلى العزوف عن الزواج المبكر الذي رغّب الشرع به .

قال تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتفَكَّرُونَ ﴾[١] .

وقد حثّ اللهُ تعالى عباده على التزوّج ووعد للمتزوج بالغنى بعد الفقر فقال عز وجل : ﴿ وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحينَ مِنْ عِبَادِكُم وَإِمَائِكُمْ إنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ ا للهُ مِنْ فَضْلِهِ وَا للهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾[٢] .

وجاء في الحديث : " ثلاثة حقٌّ على الله عونهم : المتزوِّج يريد العفاف ، والمُكاتب يريد الأداء ، والغازي في سبيل الله "[٣] .

وقال أبو بكر الصدّيق ﷺ : " أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ماوعدكم من الغنى " .

وقال ابن مسعود ﷺ : " التمسوا الغنى في النكاح ﴿ إنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ ا للهُ مِنْ فَضْلِهِ وَا للهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ " .

---

[١] سورة الروم ـ آية ٢١ .

[٢] سورة النور ـ آية ٣٢ .

[٣] رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجة .

وقد أدرك هذا الخطر كثير من علماء الإسلام الأجلاّء فحذّروا من التّغالي في المهور والإسراف في حفلات الزواج ، وبيّنوا سنّة النبي ﷺ في الصَّداق .

وقد عقد الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ في كتابه " زاد المعاد " فصلاً خاصاً لسنّة النبيّ ﷺ في الصداق قال فيه : " ثبت في صحيح مسلم عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ " كان صداق النبي ﷺ لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشا فذلك خمسمائة درهم " وقال عمر رضي الله عنه : " ماعلمت رسول الله ﷺ نكح شيئاً من نسائه ولاأنكح شيئاً من بناته على أكثر من اثنتي عشرة أوقيّة " قال الترمذيّ : حديث حسن صحيح : اهـ .

والأوقيّة أربعون درهماً ، وفي صحيح البخاري من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لرجل : " تزوّج ولو بخاتم من حديد " ، وفي سنن أبي داود عن جابر أن النبي ﷺ قال : " مَن أعطى في صداق ملء كفةٍ سويقاً أو تمراً فقد استحلَّ " .

وفي سنن الترمذي أن امرأة من بني فزارة تزوّجت على نعلين فقال ﷺ : " رضيتِ من نفسِك ومالِك بنعلين قالت نعم فأجازه " قال الترمذي: حديث صحيح ، وفي مسند الإمام أحمد من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ : " إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤنةً " .

وفي الصحيحين أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت : يارسول الله إني قد وهبت نفسي لك فقامت طويلاً فقال رجل : يارسول الله زوِّجنيها إن لم تكن لك بها حاجة فقال : " هل عندك من شيء تصدقها إيّاه " قال :

ماعندي إلاّ إزاري هذا ، قال ﷺ : " إنك إن أعطيتها إزارك جلستَ لاإزار لك فالْتَمسْ شيئاً " فقال : ماأجد شيئاً ، قال : " فالتمس ولو خاتماً من حديد " فلم يجد شيئاً فقال ﷺ : " هل معك شيء من القرآن " قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسوَرٍ سمّاها ، فقال : " زوّجتُكَها بما معك من القرآن " .

قال ابن القيّم : فتضمّنت هذه الأحاديث أن الصداق لايتقدّر أقلّه وإن قبضت السويق وخاتم الحديد والنعلين يصح تسميتها مهراً وتحلّ بها الزوجة ، وتضمنت أن المغالاة في المهر مكروهة في النكاح وأنها من قلّة بركته وعسره[1] .

وقال النووي في شرح حديث عائشة عند مسلم في صداق النبي ﷺ لأزواجه المتقدم ذكره استدل بهذا الحديث على أنه يستحبّ كون الصداق خمسمائة درهماً[2] .

وقال ابن قدامة في " المغني " : لاتُستحب الزيادة على هذا أي على صداق النبي ﷺ لأنه إذا كثر ربما تعذّر عليه فيتعرّض للضرر في الدنيا والآخرة[3] .

---

[1] انظر زاد المعاد لابن القيم بتحقيق الأرنؤوط (١٧٦/٥) .

[2] شرح مسلم (٢١٥/٩) .

[3] المغني (٦٨٢/٦) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في " الاختيارات " : كلام الإمام أحمد في رواية حنبل يقتضي أن يستحب أن يكون الصداق أربعمائة درهماً وهذا هو الصواب مع القدرة واليسار فيستحب بلوغه ولايزاد عليه[1] .

التحذير من المغالاة في المهور والإسراف في حفلات الزواج

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من إخواننا المسلمين : وفّقني الله وإياكم لمايحبّه ويرضاه وجنّبنا جميعاً الوقوع فيما حرّمه ونهى عنه آمين . .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . . وبعد :

لقد شكا إليَّ العديد من أهل الغيرة والصلاح مافشا في المجتمع من ظاهرة المغالاة في المهور والإسراف في حفلات الزواج وتنافس الناس في البذخ وإنفاق الأموال الطائلة في ذلك ، ومايقع في الحفلات غالباً من الأمور المحرّمة المنكرة كالتصوير واختلاط الرجال بالنساء وإعلان أصوات المغنّين والمغنّيات بمكبرات الصوت واستعمال آلات الملاهي وصرف الأموال الكثيرة في هذه المحرّمات وكل ذلك مما أدّى بكثير من الشباب إلى الانصراف عن الزواج لعدم قدرتهم على دفع تكاليفه الباهظة وإنما الجائز في الأعراس للنساء خاصة ضرب الدفّ والغناء العادي بينهنّ إعلاناً للنكاح وتمييزاً له عن السفاح كما جاءت السنّة بذلك بدون

[1] الاختيارات الفقهية ص (٢٢٧) .

إعلان ذلك بمكبرات الصوت ، وحيث أن الكثير من الناس يفعلون تلك الأمور المحرّمة تقليداً للآخرين وجهلاً بسنّة سيّد الأوّلين والآخرين ﷺ رايت كتابة هذه الكلمة نصحاً لله ولكتابه ولرسوله ولأئمّة المسلمين وعامّتهم فأقول واللهُ المستعان :

من المعلوم أن النكاح من سنن المرسلين وقد أمر اللهُ ورسولُه به قال تعالى : ﴿ فَانكِحُوا مَاطَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ ﴾[١] الاية ، وقال تعالى : ﴿ وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُم وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ الله مِنْ فَضْلِهِ وَالله وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾[٢] وقال النبي ﷺ : " يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوّج فإنه أغضّ للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجاء "[٣] ، وقال في حديث آخر : " لكنّي أصوم وأفطر وأصلّي وأنام وأتزوّج النساء فمن رغب عن سنّتي فليس منّي "[٤] وإن على المسلمين عامة وولاة أمورهم خاصةً أن يعملوا على تحقيق هذه السنّة وتيسيرها تحقيقاً لما روي عنه ﷺ أنه قال : " إذا أتاكم من ترضون دينه وخلُقه فزوّجوه إلا تفعلوا تكن فتنةٌ في الأرضِ وفساد كبير "[٥] ، وروى مسلم في صحيحه وأبو داود والنسائي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : سألتُ عائشة ـ رضي الله عنها ـ كم

---

[١] سورة النساء ـ آية ٣ .

[٢] سورة النور ـ آية ٣٢ .

[٣] رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

[٤] رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

[٥] رواه الترمذي وقال : حديث حسن غريب .

كان صداق رسول الله ﷺ قالت : " كـان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشا ، قالت : أتدري ماالنش ؟ قلت : لا ، قالت : نصف أوقية فذلك خمسمائة درهماً " وقال عمر ﷺ : " ماعلمت رسول الله ﷺ نكح شيئاً من نسائه ولاأنكح شيئاً من بناته على أكثر من اثنتي عشرة أوقيّة " قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن سهل بن سعد الأنصاريّ ﷺ أن النبي ﷺ زوّج امرأة على رجل فقير ليس عنده شيء من المال بما معه من القرآن ، وروى أحمد والبيهقي والحاكم أن مِن يُمْن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها ، ومع هذه السنّة الواضحة الصريحة من أقوال الرسول ﷺ وفعله فقد وقع كثير من الناس فيما يخالفهما كما خالفوا أمر الله ورسوله في إنفاق الأموال في غير وجهها ، فقد حذّر الله في كتابه العزيز من الإسراف والتبذير فقال : ﴿ وَلاَتُبَذِّرْ تَبْذِيراً . إنَّ المُبَذِّرِينَ كَانُوا إخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً ﴾[1] . وقال سبحانه : ﴿ وَلاَتَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إلى عُنُقِكَ وَلاَتَبْسُطْهَا كُلَّ البَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً ﴾[2] .

وأخبر ـ عز وجل ـ أن من صفات المؤمنين التوسط والاعتدال في الإنفاق فقال تعالى : ﴿ وَالَّذينَ إذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

---

[1] سورة الإسراء ـ الآيتان (٢٦ ـ ٢٧) .

[2] سورة الإسراء ـ آية ٢٩ .

قَوَاماً ﴾[1] وقال تعالى : ﴿ وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُم وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ ا للهُ مِنْ فَضْلِهِ وَا للهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾[2] .

فأمر بنكاح الأيامى أمراً مطلقاً ليعمّ الغني والفقير وبيّن أن الفقر لايمنع التزويج لأن الأرزاق بيده سبحانه وهو قادر على تغيّر حال الفقير حتى يصبح غنياً ، وإذا كانت الشريعة الإسلامية قد رغّبت في الزواج وحثّت عليه فإن على المسلمين أن يبادروا إلى امتثال أمر الله وأمر رسوله ﷺ بتيسير الزواج وعدم التكلّف فيه وبذلك ينجز الله لهم ماوعدهم ، قال أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه : " أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ماوعدكم من الغنى " ، وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : " التمسوا الغنى في النكاح " ، فياعباد الله اتّقوا الله في أنفسكم وفيمن ولاّكم الله عليهنّ من البنات والأخوات وغيرهنّ وفي إخوانكم المسلمين ، واسعَوْا جميعاً إلى تحقيق البرّ في المجتمع وتيسير سبل نموه وتكاثره ودفع أسباب انتشار الفساد والجرائم ولاتجعلوا نعمة الله عليكم سُلّماً إلى عصيانه وتذكّروا دائماً أنّكم مسؤولون ومحاسَبون على تصرّفاتكم كما قال تعالى : ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ . عَمّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾[3] .

وروي عنه ﷺ أنه قال : " لن تزولا قدما عبدٍ يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع : عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من

---

(1) سورة الفرقان - آية ٦٧ .

(2) سورة النور - آية ٣٢ .

(3) سورة الحِجر - الآيتان (٩٢ ، ٩٣) .

أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن علمه ماذا عمل به "[١] ، وبادِروا إلى تزويج أبنائكم وبناتِكم مقتدين بنبيّكم وصحابته الكرام والسائرين على هديهم وطريقتهم ، واحرصوا على تزويج الأتقياء ذوي الأمانة والدين ، واقتصدوا في تكاليف الزواج ووليمته ، ولاتغالوا في المهور أو تشترطوا دفع أشياء تثقل كاهل الزوج ، وإذا كانت لديكم فضول أموال فأنفقوها في وجوه البرّ والإحسان ومساعدة الفقراء والأيتام وفي الدعوة إلى الله وإقامة المساجد فذلك خيرٌ وأبقى وأسلم في الدنيا والآخرة من صرفها في الولائم الكبيرة ومباهاة الناس في مثل هذه المناسبات ، وليتذكر كل من فكّر في إقامة الحفلات الكبيرة وإحضار المغنّين والمغنّيات لها مافي ذلك من الخطر العظيم وأنه يُخشى عليه بذلك أن يكون ممّن كفر نعمة الله ولم يشكرها وسوف يلقى الله ويسأله عن كل ماعمل فليقتصد في ذلك وليتحرَّى في حفلات الأعراس وغيرها ماأباح الله دون ماحرّم ، وينبغي لعلماء المسلمين وأمرائهم وأعيانهم أن يعنوا بهذا الأمر وأن يجتهدوا في أن يكونوا أسوة حسنة لغيرهم لأن الناس يتأسُّون بهم ويسيرون وراءهم في الخير والشر ، فرحم الله امرءاً جعل من نفسه أسوة حسنة وقدوة طيّبة للمسلمين في هذا الباب وغيره ، ففي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : " من سنَّ في الإسلام سنّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده لاينقص ذلك من أجره شيئ"[٢] الحديث .

---

[١] رواه البزار والطبراني بإسنادٍ صحيح .

[٢] رواه مسلم من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[1] .

مخالفات الناس في عقود الأنكحة وحفلات الزواج

إن مما يحدث في حفلات الزواج من المخالفات الشرعية مايلي :

١) التغالي في المهور والإسراف في حفلات الزواج .

٢) المنع من رؤية المخطوبة مع أن رسول الله ﷺ قال : " انظر إليها " رواه مسلم .

٣) السماح بالخاطب بالخلوة بمخطوبته قبل العقد بدون محرم .

٤) منع المرأة من الزواج بكفئها وقد قال ﷺ : " إذا خطب إليكم من ترضون خُلُقه ودينه فأنكحوه " رواه الترمذي بإسناد حسن .

٥) تزويج من لايصلّي ، قال تعالى : ﴿ لَاهُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَاهُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ الممتحنة آية ١٠ .

٦) الاختلاط بين الرجال والنساء في بعض الأماكن ولاسيّما عند دخول الزوج إلى زوجته .

٧) الأغاني واستعمال مكبّرات الصوت فيها .

٨) تصوير الزوج وزوجته وأخذ الصور التذكارية لهما وتعليق الصور .

٩) استعمال الطبول ، والمسموح به هو الدُّف[2] للنساء خاصةً .

---

[1] عن رسالة (في التحذير من المغالاة في المهور والإسراف في حفلات الزواج) لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز .

[2] الدف : آلة طرب يُنقر عليها كإطار المنخل ، والطبل آلة يُشَدّ عليها الجلد ونحوه وينقر عليها (المعجم الوسيط ١/٢٨٩ ، ٢/٥٥١) .

١٠) السهر على اللهو واللعب واستعمال آلات المعازف والطرب على غناء المغنّين والمغنّيات مما يؤدي إلى النوم عن صلاة الفجر .

١١) تبرّج النساء وسفورهنّ أمام الرجال وهنَّ عورة وفتنة .

١٢) استئجار من يضرب الطبول والمغنّيات وبذل الأموال لهنّ .

١٣) نكاح الشغار وذلك بأن يزوِّج الرجل موليته على أن يزوّجه الآخر موليته ولو كان بينهما صُداق .

١٤) إجبار بعض الناس مولياتهم على الزواج ممن لايردنه .

١٥) استعمال النساء اللباس القصير والضيّق والشفاف فيصبحن كاسيات عاريات .

١٦) لبس الرجل مايسمى الدبلة من الذهب واعتقاد بعض الناس أنها من أسباب الارتباط بين الزوجين[١] وهو اعتقاد خاطئ .

١٧) التهنئة الجاهلية بالرفاء والبنين ، والتهنئة المشروعة : " بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير " .

١٨) السفر إلى الخارج لما يسمى بـ (شهر العسل) .

١٩) استئجار الفنادق وقصور الأفراح بأجرة باهظة .

٢٠) استعمال مايسمى التشريعة وشراؤها أو استئجارها بثمن باهظ ودخول الزوج مع بعض الرجال على النساء وهنّ سافرات .

---

[١] ومثلها مايسمى الشبكة .

٢١) زواج المتعة بأن يتزوّج الرجل المرأة لمدة محددة تكون طالقاً بانتهائها .

٢٢) زواج التحليل وهو أن يتزوج الرجل المرأة المطلّقة ثلاثاً ليحلّها لزوجها الأول وكلاهما ملعون إذا اتّفقا على ذلك .

٢٣) التجميل والتزيّن بحلق اللحية مع أنها جمال للرجال وزينة لهم

٢٤) الجِماع في الحيض أو في الدُّبُر مع بعض الجهَلة الفُسَّاق مع أنه محرّم وفاعله ملعون .

٢٥) نتف بعض النساء الحواجب أو تخفيفها تجمّلاً وهو حرام وفاعله ملعون .

٢٦) إطالة بعض النساء أظفارهنّ وصبغها بما يسمّى (المناكير) لِما فيه من تغيير خلق الله والتشبّه بالكافرات وذلك مخالف للفطرة التي أَمرت بقص الأظافر بالإضافة إلى أنه يمنع وصول الماء إلى البشرة عند الوضوء .

٢٧) البذخ والسرف في اللباس والتزيين وبَهْرَجة الزيّ وثوب السهرة .

٢٨) تشبّه النساء المسلمات بالراقصات العاهرات في رقصهنّ وإمالتهنّ وهزّ أعطافهنّ ونهودهنّ وأعجازهنّ لقوله ﷺ : " مَن تشبّه بقومٍ فهو منهم " حديث حسن .

٢٩) قص النساء شعورهنّ كالرجال وتطويل الرجال شعورهم كالنساء للتشبّه بهنّ .

٣٠) اشتراط أولياء المرأة على الزوج أشياء تُكلِّفه وقد لايستطيعها ، وأعظم النكاح بركة أيسره مؤونة .

٣١) اشتغال بعض المدعوّين بالغيبة والنميمة والكلام في أعراض الآخرين والذي ينبغي إشغال هذه الاجتماعات فيما يعود بالنفع على الجميع من الوعظ والإرشاد والتذكير من بعض طلبة العلم .

٣٢) تصوير بعض الحفلات بالفيديو ويترتب عليه كشف عورات المسلمين .

٣٣) ترك الآداب والأدعية المشروعة للمتزوّج ليلة الزفاف .

٣٤) الذهاب إلى مايسمى (الكوافيرا) ولها آثارها الكثيرة على الدين والبدن والمال .

٣٥) تقليد الغرب في حفلات الزواج على اختلاف أنواعه وقد نُهينا عن مشابهتهم وتقليدهم وأُمِرنا بمخالفتهم .

٣٦) ذبح ذبائح كثيرة وإحضار مايتبعها من أنواع الأطعمة والأشربة ثم لاتؤكل لكثرتها ويرمى بها في المزابل مع أنه يوجد أناس يموتون جوعاً وهذا شيء محرّم ويعتبر تبذير وإسراف والله لايحب المسرفين ، وأخبر أن المبذّرين إخوان الشياطين أي أشباههم في السرف والتبذير وإضاعة المال وإنفاقه في غير الوجوه المشروعة وسوف يُسأل الإنسان عن ماله من أين اكتسبه وفيمَ أنفقه فليُعِدَّ لهذا السؤال جواباً صحيحاً عن طريق محاسبته لنفسه في اكتساب المال

وإنفاقه ، وبالله التوفيق وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين[1] .

قرار هيئة كبار العلماء
رقم ٥٢ وتاريخ ١٣٩٧/٤/٤هـ
في تحديد مهور النساء

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لانبيّ بعده ، وبعد :

فإن مجلس هيئة كبار العلماء قد اطلع في دورته العاشرة المعقودة في مدينة الرياض فيما بين يوم ١٣٩٧/٣/٢١هـ و ١٣٩٧/٤/٤هـ على البحث الذي أعدّته اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء في موضوع تحديد مهور النساء بناءً على ماقضى به أمر سمو نائب رئيس مجلس الوزراء من عرض هذا الموضوع على هيئة كبار العلماء لإفادة سموه بما يتقرر وجرى استعراض بعض مارُفع للجهات المسؤولة عن تمادي الناس في المغالاة في المهور والتسابق في إظهار البذخ والإسراف في حفلات الزواج وبتجاوز الحد في الولائم ومايصحبها من إضاءات عظيمة خارجة عن حد الاعتدال ولهو وغناء بآلات طرب محرّمة بأصوات عالية قد تستمر طول الليل حتى تعلو في بعض الأحيان على أصوات المؤذّنين في

---

[1] انظر : ١) آداب الزفاف للألباني .
٢) آداب الخطبة والزفاف للشيخ عبد الله علوان .
٣) خُطَب الشيخ محمد صالح العثيمين .

صلاة الصبح ومايسبق ذلك من ولائم الخطوبة وولائم عقد القران ، كما استعرض بعض ماورد في الحثّ على تخفيف المهور والاعتدال في النفقات والبعد عن الإسراف والتبذير ، فمن ذلك قول الله تعالى : ﴿ وَلاَتُبَذِّرْ تَبْذِيراً . إنَّ المُبَذِّرِينَ كَانُوا إخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً ﴾[1] ، وقول النبي ﷺ فيما رواه مسلم وأبو داود والنسائي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : سألتُ عائشة ـ رضي الله عنها ـ زوج النبي ﷺ كم كان صداق رسول الله ﷺ قالت : " كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشا ، قالت : أتدري ماالنش ؟ قلت : لا ، قالت : نصف أوقية فذلك خمسمائة درهماً " وقال عمر رضي الله عنه : " ماعلمت رسول الله ﷺ نكح شيئاً من نسائه ولاأنكح شيئاً من بناته على أكثر من اثنتي عشرة أوقيّة " قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ زوّج امرأةً رجلاً بمامعه من القرآن .

وروى الترمذي وصحّحه أن عمر رضي الله عنه قال : لاتغلوا في صداق النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله كان أوْلاكم بها النبي ﷺ ماأصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ولاأصدقت امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية ، وإن كان الرجل لَيُبتلى بصدقة امرأته حتى يكون عداوة في نفسه وحتى يقول كلّفت لكِ على علق القربة[2] .

---

[1] سورة الإسراء ـ الآيتان (٢٦ ، ٢٧) .

[2] أي تحمّلت لأجلِكِ كل شيء حتى علق القربة وهو الحبل الذي تعلق به .

والأحاديث والآثار في الحض على الاعتدال في النفقات والنهي عن تجاوز الحاجة كثيرة معلومة ، وبناءً على ذلك ولِما يسببه هذا التمادي في المغالاة في المهور والمسابقة في التوسّع في الولائم بتجاوز الحدود المعقولة وتعدادها قبل الزواج وبعده وماصاحب ذلك من أمور محرّمة تدعو إلى تفسّخ الأخلاق من غناء واختلاط الرجال بالنساء في بعض الأحيان ومباشرة الرجال لخدمة النساء في الفنادق إذا أقيمت الحفلات فيها مما يعد من أفحش المنكرات ، ولِما يسبّبه الانزلاق في هذا الميدان من عجز الكثير من الناس عن نفقات الزواج فيجرّهم ذلك إلى الزواج من مجتمع لايتّفق في أخلاقه وتقاليده مع مجتمعنا فيكثر الانحراف في العقيدة والأخلاق ، بل قد يجر هذا التوسع الفاحش إلى انحراف الشباب من بنين وبنات ، ولذلك كله فإن مجلس هيئة كبار العلماء يرى ضرورة معالجة هذا الوضع معالجة جادّة وحازمة بما يلي :

١) يرى المجلس منع الغناء الذي أُحدِث في حفلات الزواج بما يصحبه من آلات اللهو ومايستأجر له من مغنّين ومغنّيات وبآلات تكبير الصوت لأن ذلك منكر محرّم يجب منعه ومعاقبة فاعله .

٢) منع اختلاط الرجال بالنساء في حفلات الزواج وغيرها ومنع دخول الزوج على زوجته بين النساء السافرات ومعاقبة من يحصل عندهم ذلك من زوج وأولياء الزوجة معاقبة تزجر عن مثل هذا المنكر .

٣) منع الإسراف وتجاوز الحد في ولائم الزواج وتحذير الناس من ذلك بواسطة مأذوني عقود الأنكحة وفي وسائل الإعلام ، وأن يرغّب

الناس في تخفيف المهور ويذمّ لهم الإسراف في ذلك على منابر المساجد وفي مجالس العلم وفي برامج التوعية التي تُبثّ في أجهزة الإعلام .

٤) يرى المجلس بالأكثرية معاقبة مَن أسرفَ في ولائم الأعراس إسرافاً بيّناً وأن يُحال بواسطة أهل الحسبة إلى المحاكم لتعزير من يثبت مجاوزته الحد بمايراه الحاكم الشرعي من عقوبة رادعة زاجرة تكبح جماح الناس عن هذا الميدان المخيف لأن من الناس من لايمتنع إلا بعقوبة ، ووليّ الأمر ـ وفّقه الله ـ عليه أن يعالج مشاكل الأمة بما يصلحها ويقضي على أسباب انحرافها وأن يوقع على كل مخالف من العقوبة مايكفي لكفِّه .

٥) يرى المجلس الحثّ على تقليل المهور والترغيب في ذلك على منابر المساجد وفي وسائل الإعلام ، وذكر الأمثلة التي تكون قدوة في تسهيل الزواج إذا وجد من الناس من يردّ بعض مايدفع إليه من مهر أو اقتصر على حَفلة متواضعة لِما في القدوة من التأثير .

٦) يرى المجلس أن من أنجح الوسائل في القضاء على السرف والإسراف أن يبدأ بذلك قادة الناس من الأمراء والعلماء وغيرهم من وجهاء الناس وأعيانهم ، وما لم يمتنع هؤلاء من الإسراف وإظهار البذخ والتبذير فإن عامّة الناس لايمتنعون من ذلك لأنهم تبَعٌ لرؤسائهم وأعيان مجتمعهم فعلى ولاة الأمر أن يبدأوا في ذلك بأنفسهم ويأمروا به ذوي خاصّتهم قبل غيرهم ويؤكّدوا على ذلك

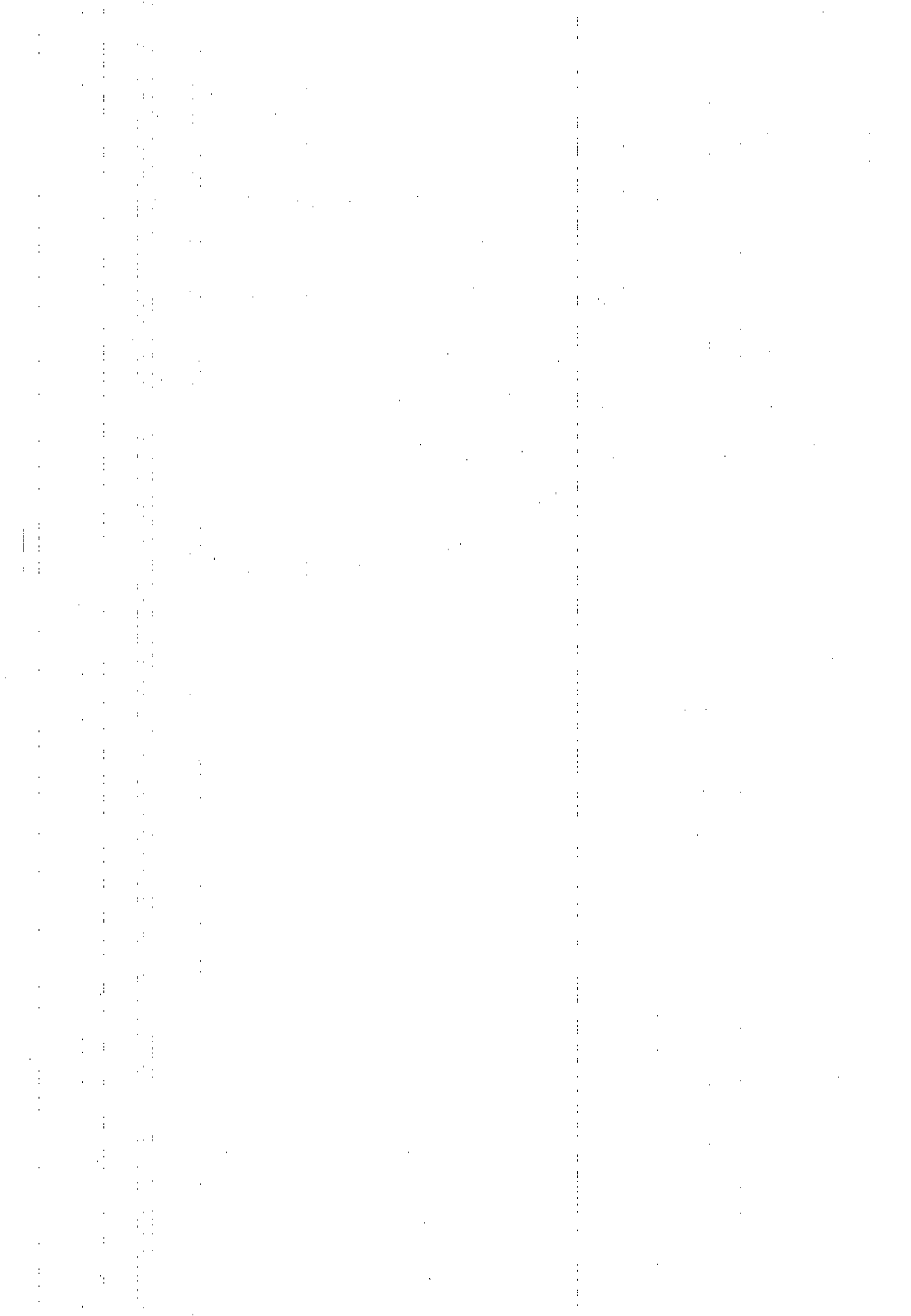
اقتداءً برسول الله ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم ، واحتياطاً لمجتمعهم لئلاّ تتفشّى فيه العزوبة التي ينتج عنها انحراف الأخلاق وشيوع الفساد ، وولاة الأمر مسؤولون أمام الله عن هذه الأمّة ، وواجب عليهمم تقصّي الأسباب التي تثبّط الشباب عن الزواج ليعالجوها بمايقضي على هذه الظاهرة ، والحكومة ـ أعانها الله ووفّقها ـ قادرة بما أعطاها الله من إمكانيات متوفرة ورغبة أكيدة في الإصلاح أن تقضي على كل مايضر بهذا المجتمع أو يوجد فيه أي انحراف ، وفّقها الله لنصرة دينه وإعلاء كلمته وإصلاح عباده ، وأثابها أجزل الثواب في الدنيا والآخرة .

وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[١] .

هيئة كبار العلماء ،،

---

[١] مجلة البحوث الإسلامية ـ المجلد الثاني ـ العدد الأول .



٣٢) التَّبَرُّج

هو أن تظهر المرأة للرجال الأجانب من غير محارمها مايوجب عليها الشرع أن تستره من زينتها ومحاسنها وبدنها .

والتبرج وإظهار الزينة لغير المحارم منكر عظيم ومعصية ظاهرة ، ومن أعظم أسباب حلول العقوبات ونزول النقمات ولمايترتّب عليه من ظهور الفواحش وارتكاب الجرائم وقلّة الحياء وعموم الفساد .

وقد أوجب الشرع ستر وجه المرأة من غير محارمها بالحجاب[١] الشرعي وهو أن تستر المرأة جميع بدنها عن الرجال الذين ليسو من محارمها .

قال تعالى : ﴿ وَلاَتَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الجَاهِلِيَّةِ الأُولَى ﴾[٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾[٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَلاَيُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ ﴾[٤] .

---

[١] الحجاب : المراد به مايستر المرأة من جدار أو باب أو لباس .

[٢] سورة الأحزاب ـ آية ٣٣ .

[٣] سورة الأحزاب ـ آية ٥٣ .

[٤] سورة النور ـ آية ٣١ .

وقال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلاَبِيبِهِنَّ ﴾[1] .

ومن أدلّة السنّة النبويّة على وجوب تغطية المرأة وجهها من غير محارمها :

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : " كان الرُّكبان يمرّون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ مُحرِمات فإذا جاوزوا بنا سدَلَت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزونا كشفناه "[2] .

فالتحجّب طهارة وكرامة وعفّة وفضيلة للمرأة المسلمة ، وليس عادة من عادات المجتمع تفرضه عليك أنظمتها وقوانينها ، وللأسف الشديد فكثير من نساء المسلمين إذا كُنَّ في مجتمع يلتزم الحجاب احتجبْنَ ، وإن كُنّ في مجتمع لايلتزم الحجاب لم يحتجبنَ وتقتدي بنساء تلكُمُ المجتمعات الكافرة وحجّتهنّ في ذلك أن أهل تلك البلدة لايعرفونها ، أو أنها بتحجّبها ستلفت الأنظار إليها .

ومنهنّ من تحتجب إذا كانت في مكان عام وإذا دخلت محلاً تجارياً أو مستشفى كشفت وجهها وذراعيها كأنها عند زوجها أو أحد محارمها .

وقد سُئل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز ـ حفظه الله ـ عن تبرّج بعض النساء إذا ذهبنَ إلى الخارج ، وإليكم نص السؤال :

---

[1] سورة الأحزاب ـ آية ٥٩ .

[2] رواه أحمد وأبو داود وابن ماجة وغيرهم .

في أوقات سفرنا إلى خارج المملكة هل يجوز أن أكشف وجهي وأرمي بالحجاب لأننا بَعُدْنا عن بلدنا ولاأحد يعرفنا لأن والدتي تعمل المستحيل وتحرّض والدي على أن يجبرني على كشف وجهي لأنهم يعتبروني عندما أغطّي وجهي أنني ألفت النظر إليهم ، راجية منكم ياوالدي الشيخ أن تجيب على أسئلتي في مجلة الدعوة حتى أتمكن من إطلاعهم عليها . وفقكم الله ورعاكم لما فيه خير هذا الدين القويم .

فأجاب فضيلته[1] : لايجوز لكِ ولالغيركِ من النساء السفور في بلاد الكفار كما لايجوز لكِ ذلك في بلاد المسلمين بل يجب الحجاب عن الرجال الأجانب سواء كانوا مسلمين أو كفاراً ، بل وجوبه عن الكفار أشد لأنه لاإيمان لهم يحجزهم عن محارم الله ، ولايجوز لكِ ولالغيركِ طاعة الوالدين ولاغيرهما في فعل ماحرّم الله ورسوله ، والله سبحانه وتعالى يقول في كتابه المبين : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾[2] فبيّن ـ سبحانه وتعالى ـ في هذه الآية الكريمة أن تحجّب النساء عن الرجال غير المحارم أطهر لقلوب الجميع ، وقال سبحانه : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ إلى أن قال : ﴿ وَلاَيُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ ﴾[3] انتهى .

قال ابن كثير : إن كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي الرجال فذلك تبرّج الجاهلية .

---

[1] مجلة الدعوة ـ العدد ٧٨٠ ـ الشيخ عبد العزيز بن باز .

[2] سورة الأحزاب ـ آية ٥٣ .

[3] سورة النور ـ آية ٣١ .

وقال قتادة : والتبرّج أنها تلقي الخمار على رأسها ولاتشدّه فيظهر قلائدها وقرطها وعنقها .

شروط الحجاب الشرعي[١] :

لابد للمرأة المسلمة من معرفة شروط الحجاب الشرعي وهي :

١) أن يكون الحجاب ساتراً لجميع البدن بما في ذلك الوجه والكفّين لقوله تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلاَبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلاَيُؤْذَيْنَ ﴾[٢] .

والجلباب هو الثوب الساتر للبدن بأكمله ، من أعلى البدن إلى إخمص القدم .

٢) أن لايكون الحجاب زينة في نفسه ، كأن يكون مزخرفاً أو ملوّناً بألوان ملفتة للنظر ، قال تعالى : ﴿ وَلاَيُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَاظَهَرَ مِنْهَا ﴾[٣] الآية ، فإذا كان في ذاته زينة فلايجوز لبسه ولايسمى حجاباً لأن الحجاب هو الذي يمنع ظهور الزينة للأجانب .

٣) أن يكون صفيقاً متيناً ولايكون شفافاً ، قال ابن عبد البر : أراد ﷺ اللّواتي يلبسنَ من الثياب الشيء الخفيف الذي يصف ولايستر فهنَّ كاسيات بالإسم عاريات في الحقيقة[٤] .

---

[١] انظري مجموع الفتاوى لابن تيمية (١١٠/٢٢ ، ١١١) ، والواقع المرّ لسلبيّات بعض النساء لمحمد بن فهد التويم صـ٩٩ ، وكتاب عودة الحجاب جـ٣ وكتاب مَن أمركِ بالحجاب .

[٢] سورة الأحزاب ـ آية ٥٩ .

[٣] سورة النور ـ آية ٣١ .

[٤] نقله السيوطي في تنوير الحوالك (١٠٣/٣) .

٤) أن يكون واسعاً غير ضيّق لايشف عن البدن ، والعجب من بعض النساء اللّواتي أخذن طريق الموضة سبيلاً يلبسنَ ثياباً ضيّقة تبيّن أماكن الفتنة في أجسامهنَّ ، وتظهر بتلك الملابس أمام أخيها ونحوهما ، ونساء أخريات يركّزن على ستر أعلى البدن كالوجه والرأس والصدر وهذا أمر واجب لكنّهنّ يخالفن في موضع آخر بحيث يلبسنَ ثياباً تصل إلى الكعبين أو دونه ، فتنكشف سيقانهنَّ وأقدامهنّ عند المشي أو الصعود ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : " مَن جرّ ثوبه خُيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة " فقالت أم سلمة : فكيف يصنع النساء بذيولهنَّ ؟ قال : " يرخين شبراً " فقالت : إذاً تنكشف أقدامهنّ ، قال ﷺ : " فيرخينه ذراعاً ولايزدن عليه "[١] .

٥) أن لايكون الثوب معطَّراً أو مبخراً ، قال رسول الله ﷺ : " أيما امرأة استعطرت ثم خرجت فمرّت على قومٍ ليجدوا ريحها فهي زانية "[٢] وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " أيّما امرأة اصابت بخوراً فلاتشهد معنا العشاء الآخرة "[٣] ، لأن تعطّر المرأة وتطيّبها فيه تحريك للشهوة ، وإذا كان الذهاب إلى المسجد متعطّرة متزيّنة محرّماً ، فكيف بالذاهبة إلى الأسواق والشوارع فهو أشد

---

[١] رواه الترمذي وغيره في سننه رقم (١٤١٥) .

[٢] رواه أحمد وغيره ـ صحيح الجامع (٣٧/١) .

[٣] رواه مسلم في صحيحه رقم (٤٤٤) .

حرمة ، والتطيب يكون في البدن وفي الملبس فكلاهمّا محرّم على المرأة خارج بيتها .

٦) أن لايكون الثوب فيه تشبّه بالرجال ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " ثلاث لايدخلون الجنة ولاينظر الله إليهم يوم القيامة : العاقّ لوالديه ، والمرأة المتبرّجة المتشبّهة بالرجال ، والدّيوث"[١] ، وفي الحديث : " لعن رسول الله ﷺ المخنّثين[٢] من الرجال والمترجلات من النساء "[٣] .

ويكون التشبّه بالرجال في أشكالهنّ وأزيائهنّ كلبس البنطلونات وغير ذلك ، وكذلك تشبّه الرجال بالنساء في أزيائهن وأشكالهن ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : فالفارق بين الناس الرجال والنساء يعود إلى مايصلح للرجال ومايصلح للنساء ، وهو مايناسب مايؤمر به الرجال ومائؤمر به النساء ، فالنساء مأمورات بالاستتار والاحتجاب دون التبرّج والظهور ، ولهذا لم يشرع للمرأة رفع الصوت في الأذان ولا التلبية ولا الصعود إلى الصفا والمروة ولاالتجرّد في الإحرام كما يتجرّد الرجل ، فإن الرجل مأمور بكشف رأسه وأن لايلبس الثياب المعتادة وهي التي تُصنع على قدر أعضائه فلايلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا الخفّ إلى أن قال رحمه الله : وأما المرأة فإنها لم تُنهَ عن شيء من

---

[١] رواه الإمام أحمد (٦٩/٢) والحاكم وقال : صحيح الإسناد ، وهو في صحيح الجامع (٣٠٤٧) ، والديّوث من يرضى الخبث على أهله .

[٢] المخنثين جمع مخنث : وهو من يشبه خلقة النساء في حركاته وكلماته .

[٣] رواه البخاري " الفتح " (٢٨٠/١٠) وأبو داود رقم (٤٩٣٠) والترمذي رقم(٢٧٨٥) .

اللباس لأنها مأمورة بالاستتار والاحتجاب فلايشرع لها ضد ذلك لكن مُنِعت أن تتنقّب وأن تلبس القفّازين لأن ذلك لباس مصنوع على قدر العضو ولاحاجة بها إليه . ثم ذكر أنها تغطّي وجهها بغيرهما عن الرجال . . إلى أن قال في النهاية : وإذا تبيّن أنه لابد من أن يكون بين لباس الرجال والنساء فرق يتميّز به الرجال عن النساء وأن يكون لباس النساء فيه من الاستتار والاحتجاب مايحصل مقصود ذلك ظهر أصل هذا الباب وتبيّن أن اللباس إذا كان غالبه لبس الرجال نُهِيَت عنه المرأة . . إلى أن قال : فإذا اجتمع في اللباس قلة الستر والمشابهة نهى عنه من الوجهين ، والله أعلم . انتهى[١] .

٧) أن لايشبه لباس الكافرات كأنْ يكون عارياً أو قصيراً وفي الحديث : " من تشبّه بقوم فهو منهم " ويقول الإمام ابن تيمية رحمه الله : " وقد بعث الله ـ سبحانه وتعالى ـ عبده ورسوله محمداً ﷺ بالحكمة التي هي سنّته وهي الشرع والمنهاج الذي شرعه له ، فكان في هذه الحكمة أن شرع له من الأعمال والأقوال مايباين سبيل المغضوب عليهم والضالّين وأمر بمخالفتهم في الهدى الظاهر ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال : رأى رسول الله ﷺ عليَّ ثوبين معصفريْن فقال عليه السلام : " إن هذه ثياب الكفّار فلاتلبسها "[٢] . ويقول أيضاً ابن تيمية رحمه الله : وإن لم يظهر لكثير من الخلق في ذلك مفسدة

---

[١] مجموع الفتاوى (١٤٨/٢٢ ، ١٤٩ ، ١٥٥) .

[٢] رواه مسلم " شرح مسلم للنووي " (٢٩٨/١٤) .

لأمور منها : أن المشاركة في الهدى الظاهر تورث تناسباً وتشاكلاً بين المتشابهين يقود إلى موافقة مافي الأخلاق والأعمال وهذا أمر محسوس فإن اللابس لثياب أهل العلم مثلاً يجد في نفسه انضمام إليهم[١] . .

٨) أن لايكون لباس شهرة وهو الثوب الذي يُقصد بلبسه الاشتهار بين الناس فالثوب النفيس والذي يلبسه لقصد التفاخر بين الناس نساءً كانوا أو رجالاً ، ومن لبس مثل هذا الثوب فحقّ عليه الوعيد ، قال ﷺ : " مَن لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوباً مثله ثم يُلهب في النار"[٢] .

وبعدُ لقد عرفتِ أيّتها السائلة المسلمة لماذا أمر الشرع بلبس الحجاب ؟ وماهي شروطه ، لذا فقد قامت عليكِ الحجة فاختاري لنفسكِ أيّ الدّربين ستسلُكين : طريق العفّة والشرف أو طريق التبرّج والسفور ؟ قال تعالى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أنْ تُصِيبَهُم فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[٣] .

إن الحجاب يصونكِ ويحفظكِ من النظرات المسمومة الصادرة من مرضى القلوب وكلاب البشر ، ويقطع عنكِ الأطماع المسعورة فألزميه وتمسّكي به ولاتلتفتي للدّعايات المُغرِضة التي تحارب الحجاب وتقلّل من

---

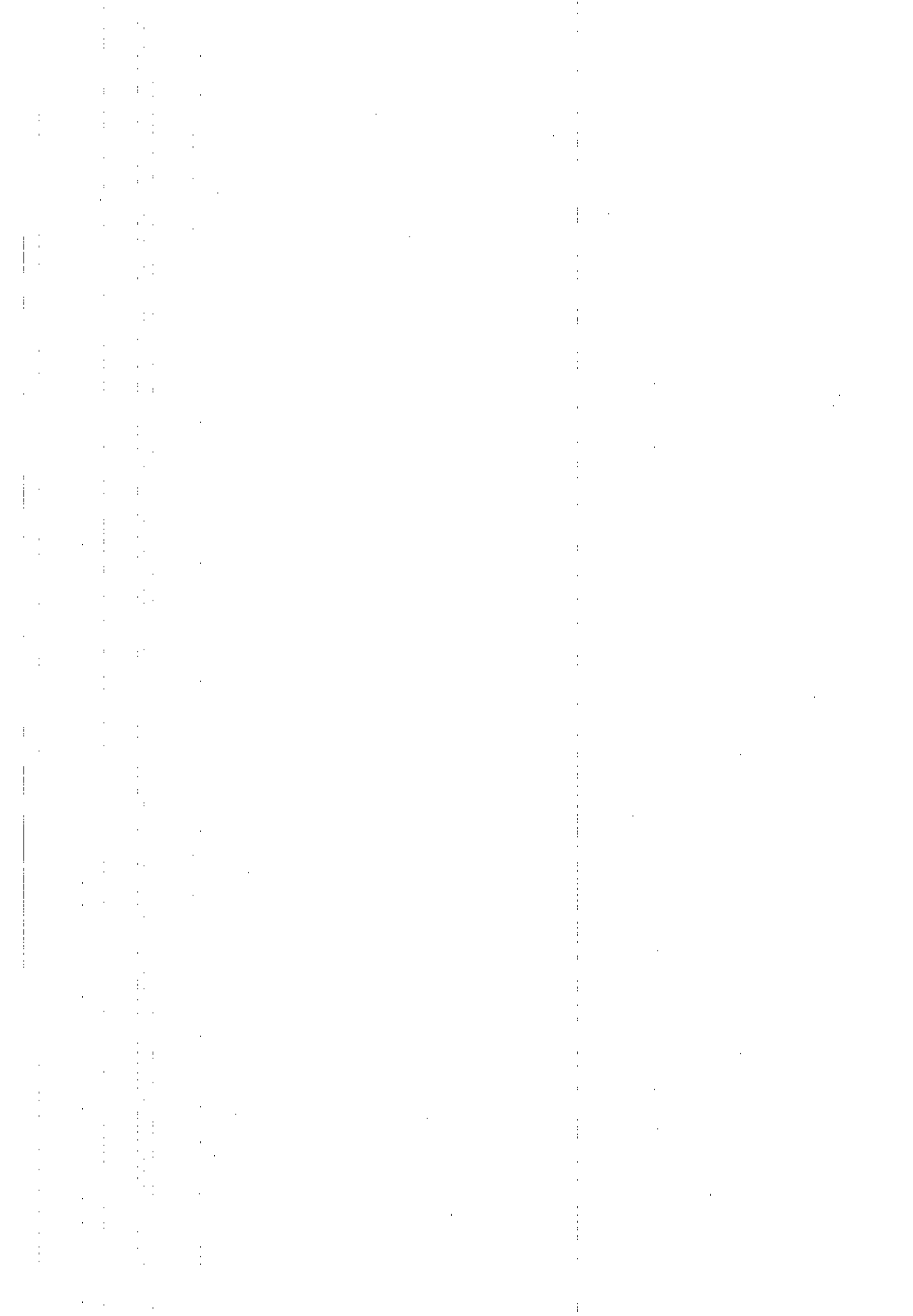
[١] اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ص ١١ .

[٢] رواه أحمد وابن ماجة في صحيح الجامع رقم (٢٥٢٦) .

[٣] سورة النور ـ آية ٦٣

شأنـه ، فإنها تريد لكِ الشرّ كما قال تعالى : ﴿ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّـهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً ﴾[1] .

[1] سورة النساء - آية ٢٧ .



٣٣) النّظَر إلى المرأةِ الأجنبيّة

قال تعالى : ﴿ قُلْ لِلمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إنَّ ا للهَ خَبِيرٌ بِمَايَصْنَعُونَ ﴾[١] .

والمرأة كالرجل مأمورة بغض البصر وحفظ الفرج ، قال تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾[٢] .

وقال ﷺ : " فَزِنا العين النظر "[٣] أي إلى ماحرّم الله .

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله : أمرَ الله جلّ وعلا المؤمنين والمؤمنات بغض البصر وحفظ الفرج ، ويدخل في حفظ الفرج حفظه من الزنا واللواط والمساحقة ، وحفظه من الإبداء للناس والانكشاف لهم . . إلى أن قال : وقد وعد الله تعالى من امتثل أمره في هذه الآية من الرجال والنساء بالمغفرة والأجر العظيم إذا عمل معها الخصال المذكورة وذلك في قوله تعالى : ﴿ إنَّ المُسْلِمينَ وَالمُسْلِمَاتِ . . ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ وَالحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ ا للهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ ا للهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً ﴾[٤] انتهى[٥] .

---

[١] سورة النور ـ آية ٣٠ .

[٢] سورة النور ـ آية (٣١ .

[٣] رواه البخاري " الفتح " (٢٦/١١) .

[٤] سورة الأحزاب ـ آية ٣٥ .

[٥] تفسير أضواء البيان (١٨٦/٦ ، ١٨٧) .

وقال ابن القيّم رحمه الله : وأما اللحظات فهي رائدة الشهوة ورسولها ، وحفظها أصل حفظ الفرج ، فمن أطلق نظره أوردَ نفسه موارد الهلاك وقد قال النبي ﷺ : " ياعليّ لاتتبع النظرة النّظرة فإنما لك الأولى " المراد بها نظرة الفجأة التي تقع بدون قصد قال : وفي المسند عنه ﷺ : " النّظرة سهم مسموم من سهام إبليس " إلى أن قال : والنظر أصل عامّة الحوادث التي تصيب الإنسان فإن النظرة تولد الخطرة ثم تولد الخطرة فكرة ثم تولد الفكرة شهوة ثو تولد الشهوة إرادته ، ثم تقوى فتصير عزيمة جازمة فيقع الفعل ولابد مالم يمنع منه مانع ، ولهذا قيل : الصبر على غض البصر أيسر من الصبر على ألم مابعده . . انتهى[١] .

أما نظر الخاطب إلى خطيبته والطبيب إلى مريضهِ فيستثنى من ذلك للحاجة الشرعية .

ويحرم أيضاً النظر إلى الأمرد والحسَن بشهوة ، ونظر الرجل إلى عورة الرجل ، والمرأة إلى عورة المرأة ، والنظر إلى الصور في المجلاّت ومشاهدة الأفلام وماشابه ذلك .

فيجب على كل مسلم ومسلمة غض البصر عن كل ماحرّم الله فكم نظرة جرَّت على صاحبها حسرة ، والنار تأتي من مستصغر الشرر .

---

[١] الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي صـ (١٢٩ ، ١٣٠) .

فتاوى في النظر إلى النساء المتبرّجات[*] :

سؤال : هل يجوز للرجل أن ينظر إلى المرأة الأجنبيّة أكثر من نظر الفجأة ، وإذا كان لايجوز فهل يجوز للطلاّب الرجال أن يحضروا محاضرة تلقيها امرأة متبرّجة أو تلبس ملابس لصيقة على جسمها بحجة التعلّم ؟ .

جواب : لايجوز له النظر إليها أكثر من نظرة الفجأة إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك في حالة الإنقاذ من غرق أو حريق أو هدم أو نحو ذلك ، أو في حالة كشف طبّي أو علاج مرض إذا لم يتيسّر من يقوم بذلك من النساء . وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة ،،،

حكم مشاهدة النساء المتبرّجات في التلفاز :

سؤال : تسأل عن حكم مشاهدة النساء المتبرّجات في التلفاز ؟

جواب : لايجوز مشاهدة النساء العاريات أو شبه العاريات أو السافرات ، وكذلك الرجال الذين قد كشفوا عن أفخاذهم لافي التلفاز ولافي الفيديو ولافي السينما ولافي غيرها ، بل يجب غض البصر والإعراض عن النظر لأن هذا فتنة ومن أسباب فساد القلوب وانحرافها عن الهوى لقول الله تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا

---

[*] عن فتاوى النظر والخلوة والاختلاط لسماحة الشيخ : عبد العزيز بن باز ، وفضيلة الشيخ : محمد بن صالح العثيمين ، وفضيلة الشيخ : عبد الله بن جبرين . ط ابن خزيمة صـ (٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨) .

فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إنَّ ا للهَ خَبِيرٌ بِمَايَصْنَعُونَ . وَقُلْ لِلمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ ، وفي الحديث يقول المصطفى ﷺ : " النظر سهم من سهام إبليس " فالنظر خطره عظيم فينبغي الحذر منه وأن يصون الإنسان نفسه عن ذلك ، وإنما يرى من التلفاز وغيره مافيه مصلحة كمشاهدة الندوات الدينية أو العلمية أو الصناعية أو غيرها مما ينفع المشاهد ، أما كونه يشاهد أشياء محرّمة فلايجوز .

الشيخ ابن باز .

حكم النظر إلى صور النساء في المجلاّت

سؤال : ماحكم النظر إلى صور النساء في الصحف والمجلاّت وغيرها ؟ .

جواب : ليس للمسلم النظر إلى وجوه النساء ولا إلى شيء من عوراتهنّ لافي المجلاّت ولافي غيرها ، لما في ذلك من أسباب الفتنة ، بل يجب عليه غض بصره عن ذلك عملاً بعموم الأدلّة الشرعية المانعة من ذلك وخوفاً من الفتنة ، كما يغض بصره عنهنّ في الطرقات وفي غيرها ، وبالله التوفيق .

الشيخ ابن باز .

٣٤) مصافحة المرأة الأجنبيّة

وهذا مما طغت فيه بعض الأعراف الاجتماعية على شريعة الله في المجتمع ، وعلا فيه باطل عادات الناس وتقاليدهم على حكم الله ، حتى لو خاطبْتَ أحدهم بحكم الشرع وأقمت الحجّة وبيّنتَ الدليل اتّهمك بالرجعيّة والتعقيد وقطع الرحم والتشكيك في النوايا الحسنة . . الخ ، وصارت مصافحة بنت العمّ وبنت العمّة وبنت الخال وبنت الخالة وزوجة الأخ وزوجة العمّ وزوجة الخال أسهل في مجتمعاتنا من شرب الماء ، ولو نظروا بعين البصيرة في خطورة الأمر شرعاً مافعلوا ذلك[١] .

فيحرم على المرأة أن تصافح رجلاً ليس من محارمها ، قال الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله : لاتجوز مصافحة النساء غير المحارم[٢] مطلقاً سواء كُنَّ شابَات أو عجائز وسواء أكان المصافح شاباً أو شيخاً كبيراً لما في ذلك من خطر الفتنة لكل منهما وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : " مامسّت يدُ رسول الله ﷺ يدَ امرأةٍ قط ماكان يبايعهنَّ إلاّ بالكلام "[٣] . ولافرق بين كونها تصافحه بحائل أو بدون حائل لعموم الأدلّة ولسد الذرائع المفضية إلى الفتنة . انتهى[٤] .

---

[١] محرّمات استهان بها الناس يجب الحذر منها ، محمد صالح المنجد صـ٤٢ .

[٢] والمحارم هم : الأب وإن علا والابن وإن نزل والأخ وأبو الزوج وزوج الابنة والخال والعم وأبناء الزوج وأبناء الأخوة وأبناء الأخوات ومن هو مثلهم من الرضاع .

[٣] رواه مسلم (١٤٨٩/٣) من حديث عائشة رضي الله عنها .

[٤] مجموع الفتاوى (١٨٥/١) .

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله : اعلم أنه لايجوز للرجل الأجنبي أن يصافح امرأة أجنبية منه ولايجوز له أن يمس شيئٌ من بدنه شيئاً من بدنها والدليل على ذلك **أمور** :

الأول : أن النبي ﷺ ثبت عنه أنه قال : " إنّي لاأصافح النساء "[1] الحديث . . والله يقول : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾[2] فيلزمنا أن لانصافح النساء اقتداءً به ﷺ ، وكونه ﷺ لايصافح النساء وقت البيعة دليل واضح على أن الرجل لايصافح المرأة ولايمس شيءٌ من بدنه شيئاً من بدنها ، لأن أخف أنواع اللمسة المصافحة ، فإذا امتنع منها ﷺ في الوقت الذي يقتضيها وهو وقت المبايعة دلّ ذلك على أنها لاتجوز ، وليس لأحد مخالفته ﷺ لأنه هو المشرّع للأمّة بأقواله وأفعاله وتقريره .

الأمر الثاني : هو ماقدّمناه من أن المرأة كلها عورة يجب عليها أن تحتجب ، وإنما أمر بغض البصر خوف الوقوع في الفتنة ولاشك أن مس البدن للبدن أقوى في إثارة الغريزة وأقوى داعياً إلى الفتنة من النظرة بالعين وكل منصف يعلم صحة ذلك .

الأمر الثالث : أن ذلك ذريعة إلى التلذّذ بالأجنبية لقلّة تقوى الله في هذا الزمان وضياع الأمانة ، وعدم التورّع عن الرِّيبة ، وقد أُخبِرنا مِراراً أن بعض الأزواج من العوام يقبل أخت امرأته بوضع الفم على

---

[1] رواه الإمام أحمد في مسنده (٦/٣٥٧) وهو في صحيح الجامع رقم (٢٥٠٩) .
[2] سورة الأحزاب ـ آية ٢١ .

الفم ويسمّون ذلك التقبيل المحرّم بالإجماع سلاماً فيقولون : سلِّم عليها . . يعني قبِّلها ، فالحق الذي لاشك فيه التباعد عن جميع الفتن والرّيب وأسبابها ، ومن أكبرها لمس الرجل شيئاً من بدن الأجنبيّة والذريعة إلى الحرام يجب سدّها . انتهى[1] .

ولاشك أن مصافحة الرجال للنساء من زنا اليد كما قال ﷺ : " العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزني "[2] .

ومما يدل على خطورة أمر المصافحة قول الرسول ﷺ : " لأنْ يُطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمسّ امرأة لاتحل له "[3] . وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : كان رسول الله ﷺ لايصافح النساء في البيعة[4] .

العلّة في تحريم مصافحة الأجنبيّات :

سُئل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين حفظه الله :

لماذا حرّم الإسلام مصافحة النساء غير المحرم لهنّ ؟ وهل ينتقض وضوء من صافح بغير شهوة ؟ .

وقد أجاب حفظه الله : حرّم الإسلام ذلك لأنها فتنة من أعظم الفتن أن يمسّ الإنسان بشرة امرأة أجنبيّة منه وكل شيء كان وسيلة للفتن فإن المشرِّع منعها ، ولهذا أمر بغضّ البصر درءاً لهذه المفسدة ، وأما من

---

[1] تفسير أضواء البيان (٦/٦٠٢ ـ ٦٠٣) .

[2] رواه أحمد (١/٤١٢) وهو في صحيح الجامع رقم (٤١٢٦) .

[3] رواه الطبراني (٢٠/٢١٢) وهو في صحيح الجامع رقم (٤٩٢١) .

[4] رواه أحمد وحسّنه السيوطيّ .

مسّ امرأته فإنه لاينقض الوضوء حتى ولو كان لشهوة إلاّ إذا حصل مذي أو منيّ فإنه يجب أن يغتسل إذا كان منياً ويتوضأ إذا كان مذياً مع غسل الذكر والأنثيين[1] .

[1] فتاوى النظرة والخلوة والاختلاط لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد بن عثيمين والشيخ عبد الله بن جبرين صـ١٠ .

٣٥) الخلوة بالمرأة الأجنبيّة

إن من أسباب وقوع الفاحشة الخلوة بين الرجل والمرأة ، والرجل الذي ليس محرماً ، وقد تساهل كثير من الناس بذلك ، والشريعة الإسلامية سدّت هذا الطريق وبيّنت أن من أسباب حفظ الفروج منع الخلوة بالمرأة الأجنبية كما في قوله ﷺ : " لايخلوَنَّ رجلٌ بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان "[١] وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنه سمع النبي ﷺ يقول : " لايخلونَّ رجل بامرأة إلاّ ومعهما ذو محرم "[٢] .

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ : " لايدخل رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان "[٣] .

قال الإمام الشوكاني : والخلوة بالأجنبية مُجْمَع على تحريمها كما حكى ذلك الحافظ في الفتح ، وعلّة التحريم مافي الحديث من كون الشيطان ثالثهما ، وحضوره يوقعهما في المعصية ، وأما مع وجود المحرم فالخلوة بالأجنبية جائزة لامتناع وقوع المعصية مع حضوره[٤] .

من صور الخلوة المحرّمة

١) خلوة المرأة مع قريب زوجها وكشف وجهها عنده :

---

[١] رواه الترمذي (٤٧٤/٣) انظر مشكاة المصابيح رقم (٣١١٨) .

[٢] رواه البخاري " الفتح " (٦٤/٤ ، ٦٥) ومسلم برقم (١٣٤١) .

[٣] رواه مسلم (١٧١١/٤) .

[٤] انظر نيل الأوطار (١٢٠/٦) .

وهذه الخلوة أعظم خطراً من غيرها ، قال النبي ﷺ " إيّاكم والدخول على النساء " فقال رجل من الأنصار : يارسول الله أفرأيت الحمْو ؟ قال : " الحمو الموت "[1] .

قال الحافظ ابن حجر : قال النووي : اتفق أهل العلم باللغة على أن الإحماء أقارب زوج المرأة كأبيه وعمّه وأخيه وابن أخيه وابن عمّه ونحوهم ، وقال أيضاً : المراد في الحديث أقارب الزوج ـ غير آبائه وأبنائه لأنهم محارم للزوجة ويجوز لهم الخلوة بها ولايوصفون بالموت قال : وجرت العادة بالتساهل فيخلو الأخ بامرأة أخيه فشبّهه بالموت وهو أولى بالمنع . انتهى[2] .

وقال الشوكاني : قوله " الحمو الموت " أي الخوف منه أكثر من غيره كما أن الخوف من الموت أكثر من غيره انتهى[3] .

٢) ركوب المرأة وحدها في السيارة مع سائق غير محرم لها :

قال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ مفتي البلاد السعودية رحمه الله : والآن لم يبقَ شك في أن ركوب المرأة الأجنبية مع صاحب السيارة منفردة بدون محرم يرافقها منكر ظاهر وفيه عدة مفاسد لايُستهان بها سواء كانت المرأة خفرة[4] أو برزة[5] .

---

[1] رواه البخاري " الفتح " (٢٨٩/٩) ومسلم رقم (٢١٧٢) والترمذي رقم (١١٧١) وقد تقدم .

[2] فتح الباري (٣٣١/٩) .

[3] نيل الأوطار (١٢٢/٦) .

[4] خفرة : صبية ذات وقار .

[5] برزة : عفيفة تبرز للرجال وتتحدث معهم .

والرجل الذي يرضى بهذا لمحارمه ضعيف الدين ناقص الرجولة قليل الغيرة على محارمه ، وقد قال ﷺ : " ماخلاَ رجلٌ بامرأة إلاّ كان الشيطان ثالثهما " وركوبها معه في السيارة أبلغ من الخلوة بها في بيت ونحوه ، لأنه يتمكن من الذهاب بها حيث يشاء من البلد أو خارج البلد طوعاً منها أو كرهاً ، ويترتب على ذلك من المفاسد أعظم مما يترتب على الخلوة المجردة . انتهى[١] .

وقال الإمام النووي رحمه الله : وأما إذا خلا الأجنبي بالأجنبية من غير ثالث معهما فهو حرام باتفاق العلماء وكذا لو كان معهما من لايستحي منه لصغره لاتزول به الخلوة المحرمة[٢] .

ولابد أن يكون الشخص الذي تزول به الخلوة كبيراً فلايكفي وجود الطفل وماتظنه بعض النساء أنها إذا استصحبت معها طفلاً زالت الخلوة ظنٌ خاطئ .

٣) **خلوة المرأة الأجنبية بالطبيب** : وقد تساهل بعض النساء وأولياؤهنّ بدخول المرأة على الطبيب بحجّة أنها بحاجة إلى العلاج وهذا منكر عظيم وخطر كبير لايجوز إقراره والسكوت عليه .

قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله : وعلى كل حال فالخلوة بالمرأة الأجنبية محرّماً شرعاً ولو للطبيب الذي يعالجها لحديث : " ماخلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما " فلابد من حضور أحد معهما سواء

---

(١) مجموع الفتاوى (٥٢/١٠) .

(٢) شرح صحيح مسلم (١٠٩/٩) .

كان زوجها أو أحد محارمها الرجال ، فإن لم يتهيّأ فلو من أقاربها النساء فإن لم يوجد أحد مما ذُكر وكان المرض خطراً لايمكن تأخيره فلاأقلّ من حضور الممرّضة ونحوها تفادياً من الخلوة المنهيّ عنها . انتهى[١] .

وكذلك لايجوز خلوة الطبيب بالمرأة الأجنبية منه سواء كانت طبيبة زميلة له أو ممرّضة ، ولاخلوة المدرّس الكفيف أو غيره بالطالبة ، ولاخلوة المرأة المضيفة في الطائرة مع رجل أجنبيّ منها وهذه الأمور قد تساهل فيها الناس باسم الحضارة الزائفة والتقليد الأعمى للكفار ولعدم المبالاة بالأحكام الشرعية فلاحول ولاقوة إلا بالله[٢] .

٤) خلوة الرجل بالخادمة في بيته والمرأة بالخادم في بيتها :

لاتجوز خلوة الرجل بالخادمة التي تخدم في بيته ولاخلوة المرأة صاحبة البيت بالخادم ، ومشكلة الخدم مشكلة خطيرة ابتُليَ بها كثير من الناس في هذا الزمان بسبب انشغال النساء بالدراسات والأعمال خارج البيوت ، وذلك مما يوجب على المؤمنين والمؤمنات شدة الحذر وعمل الاحتياطات اللازمة وأن لايتجارَوْا مع العادات السيئة .

وهناك صور أخرى للخلوة المحرمة منها : خلوة القواعد من النساء بالرجال الأجانب وإنما أجاز الشرع لهنَّ كشف الوجه فقط وإن يستعفِفْنَ فهو خير لهنّ ، ومنها خلوة صاحب الليموزين أو سائق التاكسي بالمرأة في السيارة ، ومنها خلوة الرجال المشرفين على الرسائل الجامعية

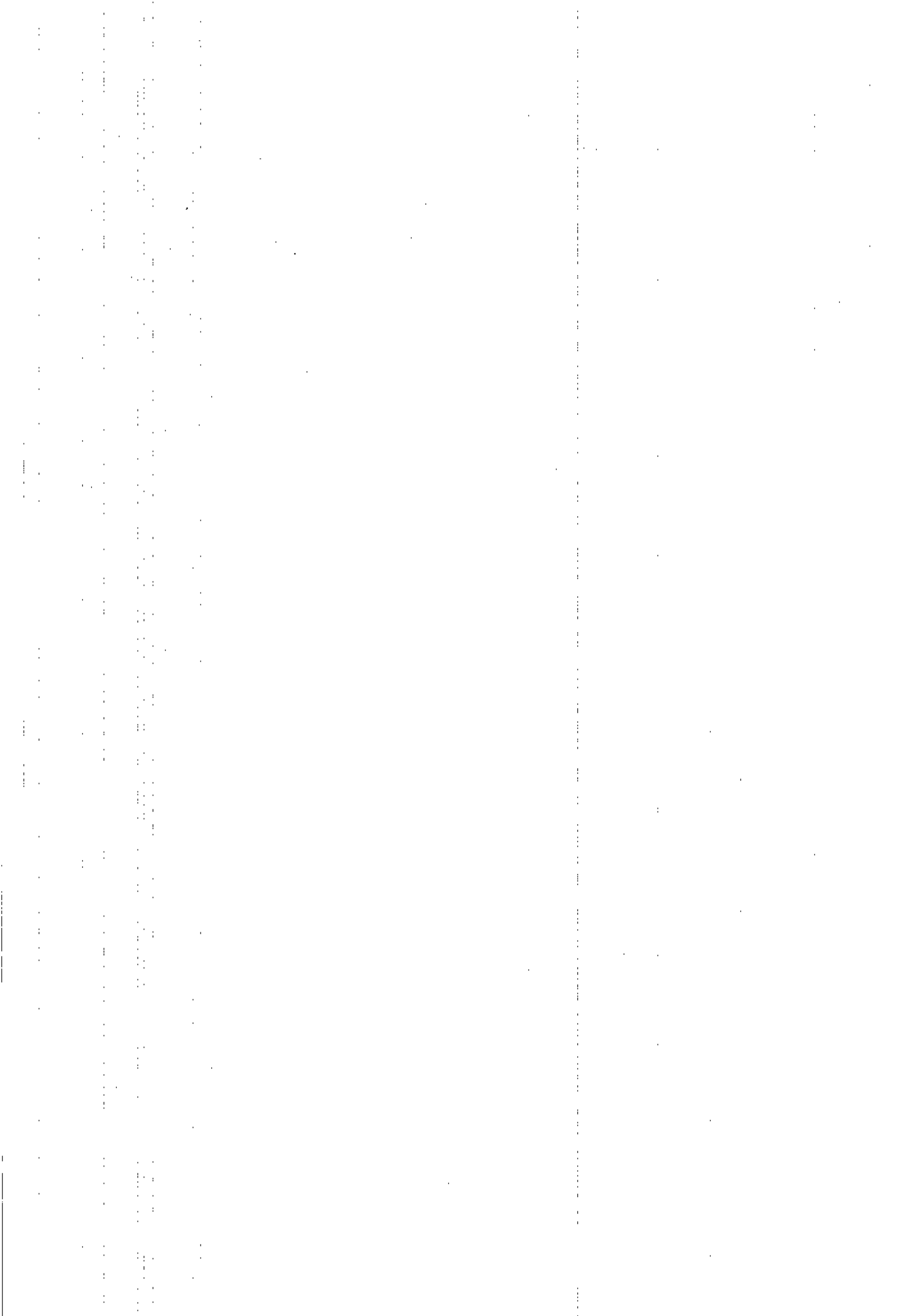
---

[١] مجموع الفتاوى (١٠/١٣) .

[٢] انظر بحوث فقهية في قضايا عصرية د. صالح بن فوزان الفوزان صـ٢٤٩ .

بالطالبات بحجة الإشراف على الرسالة ، ومنها خلوة المدرسين الخصوصيين بحجة التدريس ، فكثير من الناس يتساهلون في هذا إما ثقة بنفسه أو بغيره فيترتب على ذلك الوقوع في الفاحشة أو مقدّماتها .

نسأل الله أن يجنّبنا ذلك .



٣٦) الاختلاط ومشاركة المرأة الرّجلَ في ميدان عمله

إن من أخطر الأمور التي حذّر الله منها المسلمين الاختلاط بين الجنسين الذكر والأنثى ، حيث أنه من أكبر الأسباب الميسِّرة للفاحشة ، ومع الأسف الشديد فقد تساهل بعض النساء بأمر الاختلاط حتى أصبح لديهنّ شيئاً عادياً ، واختلاط الرجال بالنساء خلاف ماتقتضيه الشريعة الإسلامية ، قال تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلاَيُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إلاّ مَاظَهَرَ مِنْهاَ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جيُوبِهِنَّ وَلاَيُبْدِينَ زِينتَهُنَّ إلاّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبائِهِنَّ أَوْ آباء بُعُلتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاء بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَامَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَتُوبُوا إلى ا للهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعلَّكُمْ تُفلِحُونَ ﴾[1] .

والاختلاط خلاف ماكان عليه السّلف الصالح قال رسول الله ﷺ : " إيّاكم والدخول على النساء " فقال رجل من الأنصار : يارسول الله أفرأيت الحمو[2] ؟ فقال : " الحمو الموت "[3] .

---

[1] سورة النور ـ آية ٣١ .

[2] الحمو : يعني أقارب الزوج ، ويقال : أخو الزوج كأنه كره أن يخلو بها .

[3] رواه البخاري " الفتح " (٩/٢٨٩ ، ٢٩٠) ومسلم رقم (٢١٧٢) والترمذي رقم (١١٧١) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه .

وقد جعل النبي ﷺ مكاناً خاصاً للنساء إذا خرجنَ لمصلّى العيد لايختلطن بالرجال وقد قال ﷺ : " خير صفوف النساء آخرها وشرّها أولها وخير صفوف الرجال أوّلها وشرّها آخرها "[١] .

وماذاك إلا لقرب صفوف النساء من الرجال فكان شر الصفوف ولبُعد آخر صفوف النساء من الرجال فكان خير الصفوف .

ومن الأسباب المؤدية للاختلاط مشاركة المرأة للرجل في العمل المختلط فيه الجنسين ، قال فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله : فإن الدعوة إلى نزول المرأة للعمل في ميدان الرجال المؤدي إلى الاختلاط سواء كان ذلك على جهة التصريح أو التلويح بحجة أن ذلك من مقتضيات العصر ومتطلبات الحضارة أمر خطير جداً له تبعاته الخطيرة وثمراته المرّة وعواقبه الوخيمة رغم مصادمته للنصوص الشرعية التي تأمر المرأة بالقرار في بيتها والقيام بالأعمال التي تخصّها في بيتها ونحوه . ثم يقول فضيلته : فالدعوة إلى نزول المرأة في الميادين التي تخص الرجال أمر خطير على المجتمع الإسلامي ، ومن أعظم آثاره الاختلاط الذي يعتبر من أعظم وسائل الزنا الذي يفتك بالمجتمع ويهدم قيمه وأخلاقه[٢] .

---

[١] رواه مسلم رقم (٤٤٠) .

[٢] عن مجلة الدعوة الإسلامية في الحج ـ العدد ١١ في ١٣٩٨/١٢/١٦هـ .

الإسلام يكفل حق المرأة في العمل

عملت المرأة في عهد رسول الله ﷺ فعملت لربّها فعبدَت وصامت وصلّت ، وعملت لنفسها فغزلَت ونسجَت ، وعملت لبيتها فأعدّت وجهّزت ونظّفت ، وعملت للعلم فتثقّفت وثقّفت في الدّين ، وعملت للمجتمعات فجاهدت واشتركت في المعارك والغزوات ، وقد أقرّ الإسلام للمرأة حقها في العمل طالما لم يمنعها ذلك عن وظيفتها الأساسيّة في أسرتها قال تعالى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَاكَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾[1]

وحينما يحدد الإسلام الوظيفة الأساسية للمرأة من إنجاب ورعاية الأطفال والأسرة لم يمنع أن يستفيد منها المجتمع في ميادين تتفّق مع طبيعتها بحيث تتوفر لها كل دواعي الكرامة والاحترام وتقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : الغزل في يد المرأة أحسن من الرمح بيد المجاهدين ، وقد عملت المرأة في صدر الإسلام في التمريض والتدريس والتجارة ، وهناك أمثلة لنجاح المرأة فقد كانت أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها تستثمر أموالها في التجارة ولم يمنعها رسول الله ﷺ عن ذلك .

فلامانع من أن تعمل المرأة في ميادين العمل التي تتلاءم مع طبيعتها التي جبلت عليها فالإسلام لم يعرف أي قيد لعمل المرأة إلا أن يكون ذلك أكبر من طاقتها أو يؤثر على رسالتها كزوجة صالحة وأم وربّة منزل .

---

(1) سورة النحل ـ آية ٩٧ .

اعترافات رجال الغرب بمضار الاختلاط

تقول هيلسيان ستاشبري :

امنعوا الاختلاط فقد عانينا منــه فـي أمريكـا الكثـير . . وإن ضحايـا الاختلاط والحريّة يملأون السجون والأرصفة والبارات والبيوت السرّية . . . إن الاختلاط والإباحية والحرية في المجتمع الأوربـي والأمريكـي قد هدّد الأسرة وزلزل القيم والأخلاق .

وقالت الكاتبة الإنجليزية اللادي كوك :

إن الاختلاط يألفه الرجال ولهذا طمعت المـرأة بمـا يخـالف فطرتهـا وعلى قدر كثرة الاختلاط تكـون كثـرة أولاد الزنـا وهاهنـا البـلاء العظيـم على المرأة . . إلى أن قالت : علّموهنّ الابتعاد عن الرجـال ، أخـبروهنَّ عاقبة الكيد الكامن لهنّ بالمرصاد .

وقال شوبنهور الألماني :

قل هو الخلل العظيم في ترتيب أحوالنا الذي دعـا المرأة لمشـاركة الرجل في علوّ مجده وباذِخ رفعته ، وسـهّل عليهـا التعـالي فـي مطامعهـا الدنيئة حتى أفسدت المدنية الحديثة بقوى سلطانها ودنـيء آرائهـا ، وقـال أيضاً : اتركوا للمرأة حريتها المطلقة كاملة بدون رقيـب ثـم قـابلوني بعد عام لتروا النتيجة ولاتنسـوا أنكـم سـترثون معـي الفضيلـة والعفّـة والأدب وإذا متّ فقولوا : أخطأ أو أصاب كبد الحقيقة .

وقالت الدكتورة إيدالين :

إن سبب الأزمات العائلية في أمريكا وسرّ كثرة الجرائم في المجتمع هو أن الزوجة تركت بيتها لتضاعف دخل الأسرة فزاد الدخل وانخفض مستوى الأخلاق ، ثم قالت : إن التجارب أثبتت أن عودة المرأة إلى الحريم هو الطريقة الوحيدة لإنقاذ الجيل الجديد من التدهور والذي يسير فيه .

وقال أحد أعضاء الكونجرس الأمريكي :

إن الله عندما منح المرأة ميزة إنجاب الأولاد لم يطلب منها أن تتركهم لتعمل في الخارج بل جعل مهمتها البقاء في المنزل لرعاية هؤلاء الأطفال .

وقال عضو آخر :

إن المرأة تستطيع أن تخدم الدولة حقاً إذا بقيت في البيت الذي هو كيان الأسرة[1] .

وهناك الكثير من الاعترافات للذين عاشوا في خضمّ تلكمُ المجتمعات واكتَوَوْا بنار الاختلاط والحرية وعرفوا أن خير مكان للمرأة بيتها وحصنها الحصين .

---

[1] ذكرت هذه النقول كلها في كتاب المرأة بين الفقه والقانون للدكتور مصطفى حسني السباعي رحمه الله ، وفي كتاب اعترافات متأخرة (٢٣/١) .

من صور الاختلاط المحرّم :

وليس الاختلاط في ميادين العمل المنهي عنه فقط بل هناك ميادين أخرى نهى عنها الشارع ومنها مايلي :

١) اختلاط البنات مع ابن العم وابن العمّة ، ومع ابن الخال وابن الخالة ، ومع أخ الزوج بالنسبة للزوجة ، ومع أخوات الزوجة مع زوجها ، ومع أخ المرأة من الرضاع مع أخوات أخته من الرضاع .

٢) صعود العريس مع العروسة على (النصّة) أو المنصّة (الكوشة) في ليلة الزفاف أمام النساء ، وصعود أقارب العريس والعروس على المنصة أمام النساء .

٣) مباشرة الرجال بالخدمة في الحفلات في بعض الفنادق كما يحدث ذلك في بعض حفلات الزفاف في قسم النساء ، واختلاط النساء بالرجال بحجة أن القلوب بيضاء أو " إنما الأعمال بالنّيّات " .

٤) اختلاط المرأة بالرجل الأجنبي بحجة أنه من القبيلة أو العشيرة .

٥) التساهل في الاختلاط للفتيات في سن البلوغ بالشباب والرجال بحجة أنهنّ صغيرات .

٦) اختلاط الخادمات بالرجال في البيوت ، والسائقين والخدم من الرجال بنساء البيت .

٧) اختلاط الخادمات والخدم بالمسافرين على متن الطائرات والبواخر .

٨) اختلاط الطالبات بالطلاب في صفوف الدراسة في الجامعات أو المدارس ، وقيام النساء بتدريس الرجال في الجامعات أو الكليات والمدارس وكذلك قيام الرجال بتدريس النساء مباشرةً .

٩) الدعوة إلى تدريس المرأة للأولاد في الصفوف الدراسية الأولى هي دعوة خبيثة للتدرج في الاختلاط وكذلك الدعوة إلى ابتعاث النساء إلى الخارج بحجة التحضير للدراسات العليا ومايؤدي إليه من التطبع بالأفكار الغربية الهدّامة .

١٠) الدعوة إلى حضور الأمسيات الشعرية واللقاءات العلمية والمحاضرات المختلفة والتي تلقيها بعض النساء أو الرجال ويحضرها النساء والرجال جنباً إلى جنب .

١١) اختلاط الممرضات والطبيبات حتى ولو كانوا من الممرّضين بالأطباء واختلاط النساء بالرجال في المختبرات الطبية بدعوى ضرورة ذلك في العمل .

١٢) اختلاط النساء بالرجال في حفلات التوديع والاستقبال وبعض المناسبات وكذلك الاختلاط في الألعاب والملاهي بحجة يوم العائلات ، وكذلك في المطاعم والكافتيريا بحجة قسم العائلات .

١٣) اختلاط النساء بالرجال في مراكز التسويق (السوبرماركت) .

١٤) اختلاط النساء بالرجال في الملاعب والأندية وفي المدرجات واختلاط النساء بالرجال في المنتزهات العامة والشواطئ .

١٥) اختلاط النساء بالرجال في المناسبات والاحتفالات البدعيّة مثل : مولد النبي ﷺ ، والنصف من شعبان ، وليلة الإسراء والمعراج وغيرهما كما يحصل في بعض البلدان باسم الدين والعياذ بالله .

١٦) اختلاط الممثلات بالممثلين في الأفلام والمسلسلات .

١٧) مطالبة المرأة في أعمال تخص الرجال كسياقة الطائرات والقطارات والبواخر والسيارات .

١٨) العمل في وظيفة (السكرتيرة) لما فيه من وضوح التبرّج والخلوة المحرمة .

١٩) اختلاط المسلمين بالنساء الأجنبيّات (غير المسلمات) بحجة أنهنّ كافرات أو الخلوة بهنّ .

وغير ذلك من الصور المحرّمة في صور الاختلاط[١] .

[١] عن رسالة للمرأة المسلمة المعاصرة (كلمات عابرة) محمد أمين مرزا ـ صـ٢٥ .

٣٧) تعطّر المرأة عند خروجها ومرورها على الرجال

لقد حذّر النبي ﷺ النساء بقوله : " أيّما امرأة استعطرَت ثم مرّت على القوم ليجدوا ريحها فهي زانية "[١] ، بل إن الشريعة شدّدَت على من وضعت طيباً بأن تغتسل كغسل الجنابة إذا أرادت الخروج من المنزل ، قال ﷺ : " أيّما امرأة تطيّبت ثم خرجت إلى المسجد ليوجد ريحها لم يُقبل منها صلاة حتى تغتسل اغتسالها من الجنابة "[٢] .

وللأسف الشديد أن بعض النساء قد غفلنَ وتساهلنَ بهذا الأمر فقبل خروجهن إلى الركوب مع السائق إلى المدرسة أو إلى حفلات الزواج أو الأسواق أو المنتزهات وحتى إلى المساجد بيوت الله فيستعملنَ العطورات ذات الروائح النفّاذة فيحصل بذلك الفتنة والفساد .

وقد سُئل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز ـ حفظه الله ـ عن متى يجوز للمرأة التطيّب وهي خارجة ؟ وهل يجوز لها إذا أرادت أن تذهب إلى المدرسة أو المستشفى أو لزيارة الأقارب والجيران أن تتطيّب وتخرج ؟ . حصة . ج . ع . المدينة .

فأجاب فضيلته[٣] :

يجوز لها الطيب إذا كان خروجها إلى مجمع نسائي ولاتمر في الطريق على الرجال ، أما خروجها بالطيب إلى الأسواق التي فيها

---

[١] رواه الإمام أحمد (٤١٨/٤) انظر صحيح الجامع رقم (١٠٥) .

[٢] رواه الإمام أحمد (٤٤٤/٢) وهو في صحيح الجامع رقم (٢٧٠٣) .

[٣] عن مجلة الدعوة ١٤/٤/١٤١٠هـ .

الرجال فلايجوز لقول النبي ﷺ : " أيّما امرأة أصابت بخوراً فلاتشهدن معنا العشاء . . " ولأحاديث أخرى وردت في ذلك ولأن خروجها بالطيب في طريق الرجال ومجامع الرجال كالمساجد من أسباب الفتنة بها ، كما يجب عليها التستّر والحذر من التّبرّج لقوله عز وجل : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلاتَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الجَاهِلِيَّةِ الأُولَى ﴾[1] ومن التبرج إظهار المفاتن والمحاسن كالوجه والرأس وغيرهما .   ابن باز .

وسُئل فضيلة الشيخ : محمد بن صالح العثيمين حفظه الله : ماحكم تعطّر المرأة وتزيّنها وخروجها من بيتها إلى مدرستها مباشرةً هل لها أن تفعل هذا الفعل ، وماهي الزينة التي تحرم على المرأة المسلمة عند النساء يعني ماهي الزينة التي لايجوز إبداؤها للنساء ؟ .

الجواب[2] : خروج المرأة متطيّبة إلى السوق محرّم لقول النبي ﷺ : " إن المرأة إذا استعطرت فمرّت بالمجلس فهي كذا وكذا يعني زانية "[3] ولِما في ذلك من الفتنة ، أما إذا كانت المرأة ستركب في السيارة ولايظهر ريحها إلاّ لمن يحلّ له أن تظهر الريحة عنده وستنزل فوراً بدون أن يكون هناك رجال حول المدرسة فهذا لاباس به لأنه ليس في هذا محذور فهي في سيارتها كأنها في بيتها ، ولهذا لايحل للإنسان أن يمكّن امرأته أو مَن له ولاية عليها أن تركب وحدها مع السائق لأن هذه

---

[1] سورة الأحزاب ـ آية ٣٣ .

[2] من الأحكام الفقهية في الفتاوى النسائية صـ٥٣ ـ ٥٤ ابن عثيمين .

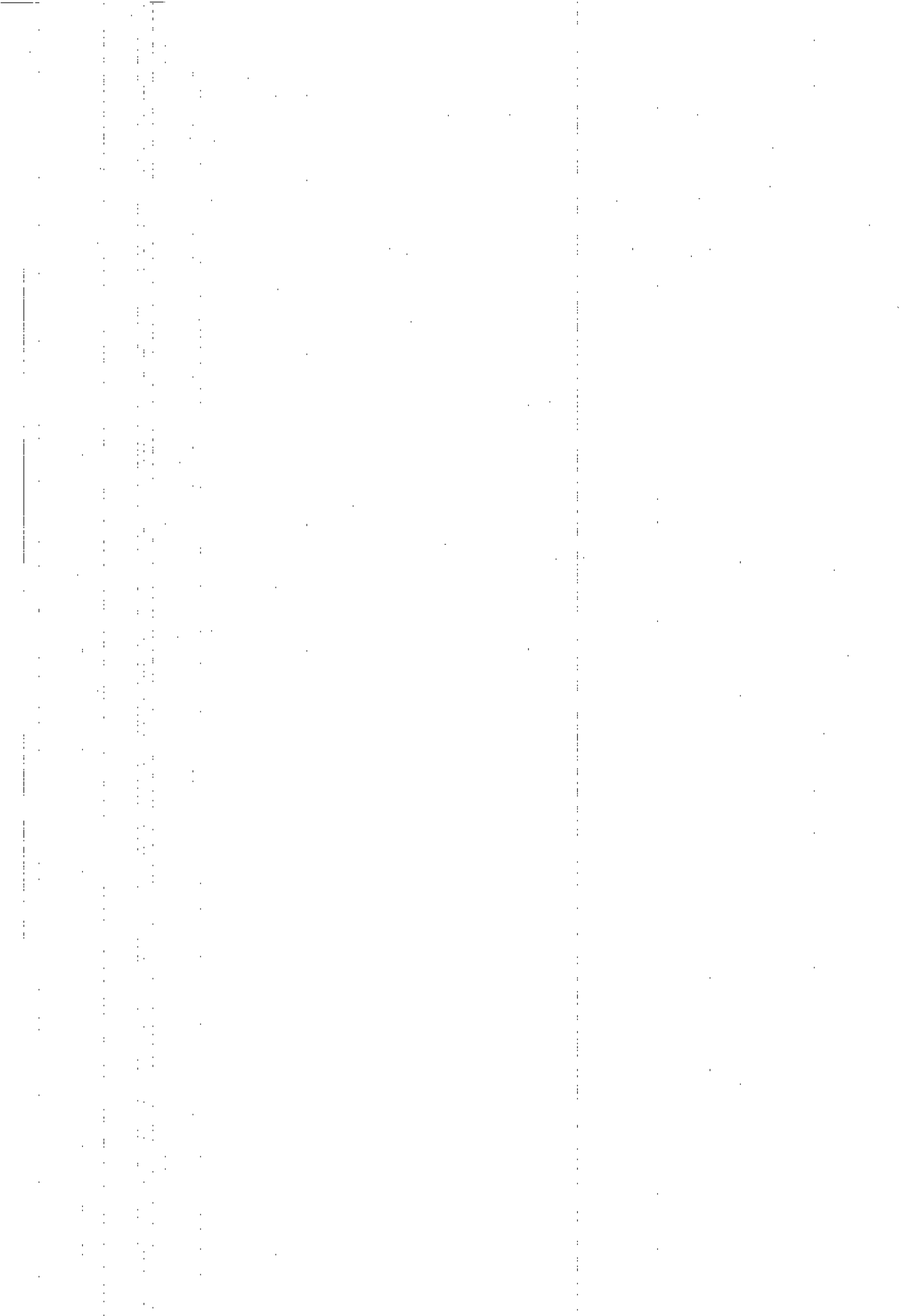
[3] رواه أحمد والترمذي وقال : حسن الإسناد ، وقد تقدّم .

خلوة ، أما إذا كانت ستمر إلى جانب الرجال فإنــه لايحل لها أن تتطيّب وبهذه المناسبة أود أن أذكّر النساء بــأن بعضهنّ فـي أيَام رمضــان تـأتي بالطيب معها وتعطيه النساء فتخــرج النســاء مـن المسـجد وهـنّ متطيّبـات بالبخور ، وقد قال النبيّ ﷺ : " أيّما امرأة أصابت بخـوراً فلاتشـهد معنـا العشاء . . " .

ولكن لابأس أن تأتي بالبخور لتطييب المسجد ، أمـا بالنسـبة للزينـة التي تظهرها النساء فإن كل ماعتيد بين النساء مـن الزينـة المباحـة فهـي حلال وأما التي لاتحل كما لو كان الثوب خفيفاً جداً يبيّن مفاتن المرأة فإن ذلك لايجوز لدخوله في قول النبي ﷺ : " صنفان من أهل النار لم أرهمـا بعد . . وذكر نساء كاسيات عاريات مائلات جميـلات رؤوسـهنّ كأسـنمة البُخت المائلة لايدخلن الجنّة ولايجدنَ ريحها "[1] .

---

[1] رواه مسلم في صحيحـه رقم (٢١٢٨) .



٣٨) سفَر المرأة مِن غيرِ مَحرَم

من أسباب حفظ الفروج منع المرأة أن تسافر إلا مع ذي محرم يصونها ويحميها من أطماع العابثين والفسقَة .

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : " لاتسافر المرأة إلا مع ذي محرم " فقال له رجل : يارسول الله إن امرأتي خرجت[١] . .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " لايحل لامرأة تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم عليها "[٢] . وهذا يعم جميع الأسفار حتى سفر الحج ، ومن أفتى بجواز سفر المرأة مع جماعة من النساء للحج الواجب فهذا خلاف السنّة .

قال الإمام الخطابي : وقد حظّر النبي ﷺ عليها أن تسافر إلا ومعها رجل ذو محرم منها ، فإباحة الخروج لها في سفر الحج مع عدم الشريطة التي أثبتها النبي ﷺ خلاف السنّة ، فإذا كان خروجها مع غير ذي محرم معصية لم يجز إلزامها الحج وهو طاعة بأمر يؤدي إلى معصية . انتهى[٣] .

---

[١] رواه البخاري " الفتح " (٤/٦٤) ومسلم رقم (١٣٤١) تتمة الحديث : " حاجّة وإني اكتتبت في غزوة كذا وكذا ؟ قال : انطلق فحجّ مع امرأتِك " .

[٢] رواه البخاري " الفتح " (٢/٤٦٨) وأبو داود رقم (١٧٢٦) والترمذي رقم (١١٧٠) .

[٣] معالم السنن (٢/٢٧٦ ـ ٢٧٧) مع تهذيب ابن القيّم .

والذين يبيحون للمرأة الركوب في الطائرة بدون محرم لها ويقولون إن محرمها يركّبها في الطائرة ثم يستقبلها محرمها الآخر عند وصولها إلى البلد الذي تريده لأن الطائرة مأمونة بزعمهم لما فيها من كثرة الركاب من رجال ونساء نقول لهم : كلاّ فالطائرة أشد خطراً من غيرها لأن الركاب يختلفون فيها وربما تجلس إلى جنب الرجل وربما يعرض للطائرة مايصرفها عن اتجاهها إلى مطار آخر فلاتجد من يستقبلها فتكون معرّضة للخطر ، وماذا تكون المرأة في بلد لاتعرفه ولامحرم لها فيها ، والقصص حول ذلك كثيرة ، ويُشترط في المحرم أربعة شروط وهي : أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً كما قال ﷺ : " . . أبوها أو ابنها أو زوجها أو أخوها أو ذو محرم "[١] .

خروج المرأة إلى الأسواق من غير محرم :

وقد سُئل فضيلة الشيخ : محمد بن صالح العثيمين حفظه الله :

- هل خروج المرأة في الأسواق من غير محرم جائز أم لا ومتى يجوز ومتى يحرم ؟

الجواب : خروج المرأة إلى الأسواق في الأصل جائز ولايشترط أن يكون معها محرم إلاّ أن تخشى الفتنة فإنه يجب عليها ألاّ تخرج إلاّ بمحرم يحميها ويصونها ويحفظها ، ويشترط لحفظ خروجها إلى الأسواق أن تخرج غير متبرّجة ولامتطيّبة ، فإن خرجت متبرّجة أو متطيّبة فإنه

---

[١] رواه مسلم (٢/٩٧٧) .

لايحلّ لها ذلك لقول النبي ﷺ : " لاتمنعوا إماء الله مساجد الله ولْيخرُجْنَ تفِلات "[1] .

ولأن في خروجهنّ متبرجات أو متطيبات فتنة بهنّ ومنهنّ فإذا أمنت الفتنة فإنه لاحرج عليها في الخروج ، وقد كان النساء في عهد النبي ﷺ يخرجنَ إلى الأسواق من غير محرم[2] .

حكم استقدام الخادمة من الخارج بدون محرم :

سؤال : ماحكم استقدام الخادمة من الخارج بغير محرم إذا كانت مسلمة حيث أن هذا الأمر حاصل عند كثير من الناس حتى ممن يُعتبَرون من طلاب العلم ، ويحتجّون بأنهم مضطرّون إلى ذلك ، وبعضهم يحتج بأن إثم سفرها بغير محرم عليها هي أو على مكتب الاستقدام ؟ أرجو تبيين ذلك والله يحفظكم ويجزيكم خيراً ؟ .

الجواب : استقدام الخادمة بدون محرم معصية لرسول الله ﷺ فإنه صح عنه أنه قال : " لاتسافر امرأة إلا مع محرم " ، ولأن قدومها بلامحرم قد يكون سبباً للفتنة منها وبها وأسباب الفتنة ممنوعة ، فإن ماأفضى إلى المحرّم محرّم ، وأما تساهل بعض الناس في ذلك فإنه من المصائب ولاحجّة لهم في قولهم إنه ضرورة لأننا لو قدّرنا الضرورة للخادمة فليس من الضرورة أن تأتي بلا محرم ، كما أنه لاحجّة لقول بعضهم إن إثم سفرها بلامحرم عليها هي أو على مكتب الاستقدام لأن مَن

---

[1] رواه أحمد وأبو داود ، وتفلات أي : غير متطيّبات ولا متجمّلات .

[2] أسئلة مهمة أجاب عليها فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين صـ١٥ .

فتح الباب لفاعل المحرّم كان شريكاً له في الإثم لإعانته عليه وقد قال الله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا على البِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَتَعَاوَنُوا عَلى الإثْمِ وَالعُدْوَانِ ﴾[1] وأمَر الله تعالى رسولَه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، واستقدام الخادمة بلامحرم إقرار للمنكر لاإنكار له .

وأسألُ الله تعالى أن يهدينا جميعاً صراطَه المستقيم صراط الذين أنعم عليهم من النّبيِّين والصدّيقين والشهداءِ والصّالحين[2] .

الشيخ : ابن عثيمين .

[1] سورة المائدة ـ آية ٢ .

[2] فتاوى النظر والخلوة والاختلاط للشيخ : عبد العزيز بن باز والشيخ محمد بن عثيمين والشيخ عبد الله بن جبرين صـ٢٢ .

٣٩) عادة بعض النّاس قضَاء الأجَازة خارج البلاد

بقلم : نـاصـح .

إذا آنَ أوان العطلة الصيفية واشتداد الحر والبحث عـن الجهـة التـي يقضي فيها الفرد هذه الفترة تطلّع الكثير من الناس إلى قضاء الإجازة في الخارج ، وموضـة قضـاء الأجازة في الخـارج فـي المنـاطق البـاردة أو معتدلـة الجـو موضـة جـاءت مـع الحضـارة الزائفـة ومـع موجـة الـتّرف وارتفاع مسـتوى المعيشـة وكثرة الأمـوال بـأيدي النـاس ونقص الإيمـان والوازع الديني .

إن الاستعمار الذي تغلغل في البلاد الإسلامية ينخر فـي جسـمها قد خطّط للقضاء على أخلاقها وإسلامها وهو حالياً جادّ فـي تنفيذ مخططاتـه الهدّامة لعلمه علم اليقين أن الإسلام هو العدو اللـدود الواقـف فـي طريقـه لإحباط مخططاته الاستعمارية العدائية ، ومايسمى اليوم بالحضـارة الزائفة مادخلت وحدها بلداً إلا هدمت أخلاقيّاته ومثله العليا وقوّضَت بناء أركانـه وقد استخدمها الاستعمار اليوم وصقلها لتكـون مـن أوسـع المنـافذ العديـدة التي يدخل منها الفساد لهذا المجتمع المسلم وقد حشاها بالأفكـار المضلّلـة ليستفيد منها مادياً ومعنوياً .

مادياً : هذه العملة الصعبة التي يبعثرها السائح أثناء إقامته خارج وطنه .

ومعنوياً : حينما يعود مدّعي السياحة مشبع بالأفكـار الاسـتعمارية يحكـي لنـا مغامراتـه البشـعة وصفقاتـه الخاسـرة يشـيد بالإباحيـة الفـاجرة والتحلّل مـن الدّيـن والأخـلاق والمُثُـل ، ويتّهـم الإسـلام بـالتّحجّر

والرجعية لأنه يفرض القيود ويضع الحدود ويمنع الحرية المطلقة البهيمية والوحشية .

إن هذه الظاهرة الخطيرة التي يدمى لها قلب كل مسلم غيور يذهب ضحيتها إيمان وأخلاق وأموال ، كل عام يستشري شرها ويتضاعف العدد بسبب الدعايات التي يروّجها مَن وقع في حمأ الرذيلة وانغمس في مستنقعات العُهر وبؤر الفساد حتى شملت النساء والشباب اليافعين الصغار وأشد مايذكي نارها ويشب أوراها[1] تشجيع هؤلاء على مستوى الأجهزة والمستوى الشعبي فتجد بعض الأجهزة تدفعهم ولو بطريق غير مباشر على طريق هذه الأبواب بتهيئة الجو لهم وتيسير سبل الراحة في الحصول على أسباب السفر .

ولكن لهذا التخفيف مغزى آخر أشد خطورة من تطويل الروتين وهو إتاحة الفرصة لأكبر عدد ممكن للسفر في أي وقت لإفساد أخلاقه ونقض إسلامه ، ودفع المبالغ الطائلة للمغنّين والممثلين والمهرّجين دُعاة الشرّ عِباد المادّة الذين باعوا أخلاقهم وشرفهم للشيطان تشجيعاً لهم على مواصلة باطلهم ، كما تفعل أجهزة الإعلام اليوم بتشجيع العاهرات المومسات ودعاة الفجور الخالعين لربقة الإسلام من أعناقهم ـ إن كانوا ممّن يدّعي الإسلام ـ بشراء ترهاتهم ومفاسدهم وتأوّهاتهم من أغانٍ خليعة وتمثيليات ماجنة تفسد الأخلاق وتحل عرى الإسلام عروة عروة ، تدفع المبالغ الطائلة في الوقت الذي نحن بحاجة إلى قرش ، ويُصرف على

---

[1] أوراها : الأوار حرّ النار أو الشمس والعطش واللهب .

معاطن الفجور باسم الفنّ وتشجيع الفنانين الذين يجب قمعهم وتأديبهم حسب تعاليم الإسلام الحنيف .

إننا في زمان الإسلام فيه في أشد غربته مادامت هذه الأجهزة تدفع إمكاناتها عصب حياتها على حبائل الشيطان ، ومطايا جنوده ، تشتري هذه المفاسد بأموال أمّة مسلمة تحت شعار إرضاء الجمهور أو الاحتيال لتكذيب المثل القائل (رضى الناس غاية لاتُدرك) .

إن مجتمعنا اليوم قد اختلط فيه الحابل بالنابل وصار الدخلاء هم السواد الأعظم وفيهم المندسُّون الذين يكيدون للإسلام والمسلمين وهم الصوت النشاز الذي نسمع أنه غير راضٍ عن الحلقات الدينية والتوجيهيّة . . الخ .

إن هؤلاء لو أتيتِ بكل مفاسد الدنيا لطلبوا منك الزيادة ولظلُّوا غير راضين عنك مهما التمَسْت رضاهم بسخط الله ، لأن من طلب رضا الناس بسخط الله سخط اللهُ عليه وأسخطَ عليه الناس ومن طلب رضا الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى عنه الناس .

إن هذه الأجهزة الخطيرة أُوجِدَت لتوجيه المجتمع المسلم لا لترضى الغوغاء فيه وتشبع ميولهم البهيميّ ، إنها أُوجدت لتقول هذا حلال وهذا حرام وهذا مايجب أن تكون عليه ، أوجِدت لتدعو إلى الدين الحنيف والتمسّك بأهدابه وأخلاقه ، أُوجدت لترشيد الناس داخل البلاد وخارجها ، أوجدت لتسمع صوت الإسلام مدوّياً في جميع بقاع العالم ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي

أَدْعُو إلى ا للهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾[1] ، ولم توجد للتخطيط لهدم الدين والتجنّي على الإسلام والمسلمين بأموالنا وأيدينا نهدم ديننا ومُثُلِنا وأخلاقنا ﴿ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ ﴾[2] كل هذا بدعوى لإرضاء الجمهور أو مُجاراةً لإعلام الآخرين الذين يتخذون الأغاني والأنغام ترانيم دينية ونوعاً من العبادة في كنائسهم ويستحلُّون الحرام ، إن لهؤلاء ديناً يؤمنون به إن صح التعبير ، ولنا دين نؤمن به والحمد لله ولو جاريناه لخرجنا من ديننا إلى مايؤمنون به ، كما أنهم لو جارونا وعملوا مثل مايفعله الصالحون منا لصاروا مثلنا ولَدخلوا ديننا .

ياأخي المسؤول : هل أنت تابع للجمهور أم أن الجمهور تابعٌ لك فإنك إن طلبت رضاه كنت تابعاً له ، إن المريض المدنَّف لايرضى بشرب الدواء ولكن الطبيب يرغمه على شربه ولاينظر إلى رغبته لأن الطبيب أعلم منه بما ينفعه ويشفي مرضه وأنه لو لم يشرب هذا الدواء فإنه لن يحصل على الشفاء ، وهذه أُوجِدَت لتعالج مافي هذا المجتمع من أمراض أخلاقية وسلوكية ، والتلفزيون والإذاعة مؤسستان حكوميتان وليستا ملتزمتين بإرضاء الجمهور وضعتها الدولة دولة الإسلام والمسلمين الكبرى لتوجه الناس وليس لإرضائهم ويتحتّم على الجميع لزوم طريق الطاعة وإن كان طويلاً وأن نصبر على ذلك وموضوعنا الذي به حديثنا هذا لايقل خطراً عن الدين مما أسلفنا .

---

[1] سورة يوسف ـ آية ١٠٨ .

[2] سورة الحشر ـ آية ٢ .

فهو من الوباء الفتّاك الذي ينخر في جسم الأمة الإسلامية الذي تجب محاربته في عقر داره بالمهنّد المصقول وليس ببذل المال وبعث البعوث ليصفّقوا لهذه الأشباح الموحشة والجيف النتنة الخبيثة ، ودماء الاستعمار وألاعيبه التي يحرّكها كما يشاء ، ونحن أمة الإسلام نموّلها بدمائنا بعصب حياتنا بأخلاقنا الإسلامي الغالي الذي أرخصناه وبِعْناه بالزهيد ـ بالشهوات الفانية ـ بضياع أبنائنا .

إننا على المستوى الشعبي أيضاً نشجع دعاة الرذيلة بشراء أشرطتهم وصورهم ومخازيهم نسمع لأولادنا الصغار والكبار بالسفر إليهم وإعطائهم المال الوفير لإنفاقه على مسارحهم الماجنة ومعاطن فسادهم النتنة ونسائهم العارية ومراقصهم الخليعة ومستنقعات الدعارة وبيّارات الفجور والبغاء وحانات الخمر وبارات السلب والنهب واستنزاف الأموال .

وإذا سافر أحدهم إلى تلك الأماكن المتبرجة لا للتجارة ولا للعلاج ولا لأيّ سبب أو غرض من الأغراض الشريفة ، وهو لايقصد بسفره هذا إلا مجرد الالتقاء بتلك العاهرات ، والخائنات الماجنات والخلوة بهنّ وارتكاب الفاحشة علَناً والتردّد على حانات الخمر والتحلّل من التكاليف الإسلامية ونشدات الحرية الإباحيّة المطلقة البعيدة عن الرقباء فلايخشى ردع السلطان أو وخز الجيران ، فلايصل إلى هناك إلا وقد تخلّى عن الالتزام بأوامر الدين ثم يعود وقد ارتكب الخطايا وكبائر الذنوب هذا إن رجع بشيء من الإسلام ، ثم نستقبله في المطار وكأنه عاد من الحج أو

العمرة أو الجهاد في سبيل الله (حاشا لله) وبهذا نكون قد أقررناه على أفعاله وخطاياه ونكون قد أعنّاه على تكرار فجوره وعصيانه .

كان السابقون (رحمهم الله) إذا عاد الإنسان من بلد غير إسلامية أو بلد يحكمها غير المسلمين ، ولو كان عائداً من تجارته ، يُهجر ثلاثة أيام لايُسلَّم عليه ، وقد أقمنا لهم بدل الهجر المهرجانات والحفلات ونحتفي بهم احتفاءً يدعوهم إلى السفر مرات ومرات ـ إنها لَمَآسٍ ـ تجرح قلوب المسلمين وتجرح إيمانهم .

وللحد من هذه الظاهرة الخطيرة نقترح أن توضع حدود للسفر وتشرف على ذلك لجنة تشترك فيها وزارة العدل ، والإفتاء والدعوة والإرشاد ، ورئاسة هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويمثل هاتين الهيئتين مشايخ مشهود لهم بالتقوى والصلاح وتعطَى صلاحية الموافقة والتسفير ، وبهذا نوفر أموالاً وأخلاقاً وجهوداً ، ونحافظ على سمعتنا وسمعة بلادنا الإسلامية ونحافظ على شبابنا من الضياع وقد أوردَت جريدة اليوم في أحد أعدادها قصصاً ومآسٍ وقع بها هؤلاء يدمى لها الجبين وطالبت بوضع حد للسفر ، وألاّ يُترك الباب مفتوحاً على مصراعيه لهؤلاء .

إنها صرخة في آذان المسؤولين راجين أن يعيروها اهتمامهم المعهود لينجو من عذاب الله " كُلُكم راعٍ وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيّته "[1] لأن الفرد المسلم إذا سعى إلى معصية فكل مَن ساعده للوصول إليها

---

[1] رواه البخاري " الفتح " (٢/٣١٧) ومسلم (١٨٢٩) والإمام أحمد (٢/٥ ، ٥٤ ، ١١١) .

مشترك معه بالإثم ، وهذا معروف في كل الأعراف أن من سهّل الأمر وساعد مرتكب الجريمة شريك له فيها ، فمن ساعد هؤلاء من أهل أو أصدقاء أو مسؤولين على السفر وهم يعلمون أنهم لم يذهبوا إلا لارتكاب الكبائر فإنهم شركاء معهم والأمر عظيم والتهاون به أعظم ، وبجانب هذا نهتم بتطوير المستشفيات ورفع شأنها سداً للذريعة ونحن ـ والحمد لله ـ قادرون على ذلك ، وفتح الأقسام المختلفة في الجامعات والدراسات العليا وجلب كبار الأساتذة والمعامل وتطوير المناطق السياحية التي يناسب جوّها لقضاء الإجازة بفتح الطرق وبناء الوحدات السكنية والفنادق السياحية مثل الطائف وعسير وحائل والمناطق الأثرية مثل الدرعية وغيرها . . والمدن الساحلية ، وبهذا نحتفظ بمليون مسافر سنوياً ونوفر عشرة آلاف مليون ريال بمعدل كل مسافر عشرة آلاف ريال ، وبعضهم يصرف مائة ألف ريال في الليلة الواحدة ثم نبني بهذه المبالغ ديننا وأمتنا ومجتمعنا وبلادنا وسمعتنا فهل نحن مسلمون !! نرجو ذلك[1] ! .

---

[1] عن مواضيع تهم الشباب لعبد الله بن جار الله رحمه الله ـ صـ٦٣ .

التحذير من السفر إلى بلاد الكفرة
وخطره على العقيدة والأخلاق

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لانبيّ بعده نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه إلى يوم الدين ، أما بعد :

فقد أنعم الله على هذه الأمة بنعم كثيرة وخصها بمزايا فريدة وجعلها خير أمّةٍ أُخرِجَت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله ، وأعظم هذه النعم نعمة الإسلام الذي ارتضاه الله لعباده شريعة ومنهج حياة ، وأتمّ به على عباده النعمة وأكمل لهم به الدين ، قال تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً ﴾[1] ، ولكن أعداء الإسلام قد حسدوا المسلمين على هذه النعمة الكبرى فامتلأت قلوبُهم حقداً وغيظاً وفاضت نفوسهم بالعداوة والبغضاء لهذا الدين وأهله ، وودّوا لو يسلبون المسلمين هذه النعمة أو يخرجونهم منها كما قال تعالى : ﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً ﴾[2] وقال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَتَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لاَيَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّوا مَاعَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِم وَمَاتُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾[3] وقال عز وجل : ﴿ إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا

---

[1] سورة المائدة ـ آية ٣ .

[2] سورة النساء ـ آية ٨٩ .

[3] سورة آل عمران ـ آية ١١٨ .

إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴾[1] ، وقال عز وجل : ﴿ وَلَايَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ﴾[2] .

والآيات الدالّة على عداوة الكفار للمسلمين كثيرة ، والمقصود أنهم لايألون جهداً ولايتركون سبيلاً للوصول إلى أغراضهم وتحقيق أهدافهم في النيل من المسلمين إلاّ سلكوه ولهم في ذلك أساليب عديدة ووسائل خفيّة وظاهرة ، فمن ذلك ماظهر من قيام بعض مؤسسات السفر والسياحة بتوزيع نشرات دعائيّة تتضمّن دعوة أبناء هذا البلد لقضاء العطلة الصيفية في ربوع أمريكا أو أوربا بحجّة تعلّم اللغة الإنجليزية وقد وضعت لذلك برنامجاً شاملاً لجميع وقت المسافر .

وهذا البرنامج يشتمل على فقرات عديدة منها مايلي :

أ) اختيار عائلة انجليزية كافرة لإقامة الطالب لديها مع مافي ذلك من المحاذير الكثيرة .

ب) حفلات موسيقية ومسارح وعروض مسرحية في المدينة التي يقيم فيها .

جـ) زيارة أماكن الرقص والترفيه .

د) ممارسة رقصة الدسكو مع فتيات انجليزيّات ومسابقات في الرقص .

هـ) جاء في ذكر الملاهي الموجودة في إحدى المدن الإنجليزية مايلي :

---

[1] سورة الممتحنة ـ آية ٢ .

[2] سورة البقرة ـ آية ٢١٧ .

(أندية ليليّة ـ مراقص ديسكو ـ حفلات موسيقى الجاز والروك ـ الموسيقى الحديثة ـ مسارح ودور سينما وحانات إنجليزية تقليدية) .

وتهدف هذه النشرات إلى تحقيق عدد من الأغراض الخطيرة منها :

١) العمل على انحراف شباب المسلمين وإضلالهم .

٢) إفساد الأخلاق والوقوع في الرذيلة عن طريق تهيئة الفساد وجعلها في متناول اليد .

٣) تشكيك المسلم في عقيدته .

٤) تنمية روح الإعجاب والانبهار من حضارة الغرب .

٥) تخلّقه بكثير من تقاليد الغرب وعاداته السيئة .

٦) التعوّد على عدم الاكتراث بالدين وعدم الالتفات إلى آدابه وأوامره .

٧) تجنيد الشباب المسلم ليكونوا من دعاة التغريب في بلادهم بعد عودتهم من هذه الرحلة وتشبّعهم بأفكار الغرب وعاداته وطرق معيشته .

إلى غير ذلك من الأغراض والمقاصد الخطيرة التي يعمل أعداء الإسلام لتحقيقها بكل ماأُوتوا من قوة وبشتّى الطرق والأساليب الظاهرة والخفيّة ، وقد يستترون ويعملون بأسماء عربية ومؤسسات وطنية إمعاناً في الكيد وإبعاداً للشبهة وتضليلاً للمسلمين عما يرومونه في بلاد الإسلام ، لذلك فإني أحذّر إخواني المسلمين في هذا البلد خاصةً وفي جميع بلاد المسلمين عامّةً من الانخداع بمثل هذه النشرات والتأثير بها ، وأدعوهم إلى أخذ الحيطة والحذر وعدم الاستجابة لشيء منها فإنها سمٌّ زعاف ومخططات من أعداء الإسلام تفضي إلى إخراج المسلمين من دينهم

وتشكيكهم في عقيدتهم وبثّ الفتن بينهم ، كما ذكر الله تعالى عنهم في محكم تنزيله قال تعالى : ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ اليَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾[1] .

كما أنصح أولياء أمور الطلبة خاصة بالمحافظة على أبنائهم وعدم الاستجابة لطلبهم السفر إلى الخارج لما في ذلك من الأضرار والمفاسد على دينهم وأخلاقهم وبلادهم كما أسلفنا وإرشادهم إلى أماكن النزهة والاصطياف في بلادنا وهي كثيرة ولله الحمد ، والاستغناء بها عن غيرها فيتحقق بذلك المطلوب وتحصل السلامة لشبابنا من الأخطار والمتاعب والعواقب الوخيمة والصعوبات التي يتعرّضون لها في البلاد الأجنبية ، هذا وأسأل الله ـ جل وعلا ـ أن يحمي بلادنا وسائر بلاد المسلمين وأبناءهم من كل سوء ومكروه ، وأن يجنّبهم مكائد الأعداء ومكرهم وأن يردّ كيدهم في نحورهم ، كما أسأله ـ سبحانه ـ أن يوفّق ولاة أمرنا لكل مافيه القضاء على هذه الدعايات الضارّة والنشرات الخطيرة ، وأن يوفّقهم لكل مافيه صلاح العباد والبلاد إنه وليّ ذلك والقادر عليه ، وصلى الله على عبده ورسوله نبيّنا محمد وعلى آله واصحابه وأتباعه بإحسانٍ إلى يوم الدين .

الرئيس العام

لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

---

[1] سورة البقرة ـ آية ١٢٠ .

حكم السفر إلى بلاد الكفرة

السفر إلى بلاد الكفر والشرك كأوربا وأمريكا والصين واليابان وغيرها من بلاد الكفر على نوعين : أحدهما : السفر للضرورة كالعلاج والتجارة والتخصصات العلمية التي لايوجد لها بديل في الداخل فيجوز مع التحفّظ والصيانة والتحصّن من كيد الأعداء وإظهار العداوة لهم والبراءة منهم وإقامة الشعائر الدينية كالصلاة والصوم والأذان ، وأما السفر لغير ذلك كالنزهة والسياحة في بلاد الكفر أو الدراسة التي ليست ضرورية أو يوجد لها بديل مماثل في الداخل كالعلوم الدينية واللغة العربية فلايجوز السفر لذلك إلى بلاد الكفر ، كما لايجوز السكن معهم لأن ذلك من أسباب موالاتهم ومحبّتهم وهم أعداء الله وأعداء كتابه وأعداء رسوله وأعداء دينه وأعداء المسلمين .

وقد جاءت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية بالوعيد الشديد على موالاة الكافرين ، قال تعالى : ﴿ لاَيَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ ﴾[1] ، ﴿ لاَتَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾[2] ، ﴿ لاَتَتَّخِذُوا اليَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ ﴾[3] ، ﴿ لاَتَتَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِمْ ﴾[4] ، ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾[5] ،

---

[1] سورة آل عمران ـ آية ٢٨ .

[2] سورة الممتحنة ـ آية ١ .

[3] سورة المائدة ـ آية ٥١ .

[4] سورة الممتحنة ـ آية ١٣ .

[5] سورة المائدة ـ آية ٥١ .

﴿ وَلاَتَرْكَنُوا إلى الّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ ﴾[1] ، ﴿ لاَتَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِا للهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ ا للهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾[2] ، ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَاءُ مِنكُمْ وَمِمَّاتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ ا للهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ العَدَاوَةُ وَالبَغْضَاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِا للهِ وَحْدَهُ ﴾[3] .

فدلّت هذه الآيات الكريمات على تحريم محبّة الكافرين وموالاتهم ومصادقتهم ويستلزم ذلك تحريم السفر إلى بلادهم والسّكنى معهم والتشبّه بهم ، وفي الحديث : " من تشبّه بقومٍ فهو منهم "[4] ، وقال عليه الصلاة والسلام : " المرء مع مَن أحبّ "[5] ، وعنه ﷺ أنه قال : " من جامع المشرك - اجتمع به - وسكن معه فهو مثله "[6] ، وأنه قال : " أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين "[7] ، وقال : " لاتساكنوا المشركين ولاتجامعوهم - أي لاتجتمعوا بهم - فمن ساكنهم أو جامعهم فهو مثلهم "[8] ، ويستثنى مما تقدّم السفر إلى تلك الديار للدعوة إلى الله تعالى لمن يجيد لغتهم أو كان معه مترجم فإنه أفضل الأعمال ، وبالمناسبة

---

[1] سورة هود - آية ١١٣ .

[2] سورة المجادلة - آية ٢٢ .

[3] سورة الممتحنة - آية ٤ .

[4] رواه أحمد وأبو داود وصحّحه ابن حبّان .

[5] رواه البخاري " الفتح " (٤٦٢/١٠) ومسلم .

[6] رواه أبو داود والترمذي .

[7] رواه الترمذي وأبو داود .

[8] رواه الترمذي .

يحسن بنا أن نذكّر الأخ المسلم والطالب المسلم إلى أن تعلم اللغة الإنجليزية بنيّة الدعوة إلى الله تكون دراستها بهذه النيّة عبادة .

أيها المسلم : إن من أكبر الوسائل لإفساد الشباب وأعظمها خطراً سفرهم إلى بلاد الكفر ففيه خطر على دينهم وأخلاقهم وعقيدتهم وأن الخطر على هؤلاء الذاهبين إليها كما يكون في حقوق التعليم يكون كذلك في إقامتهم في بلاد الكفر التي لايسمعون فيها أذاناً ولايشاهدون فيها مساجد تقام فيها شعائر الإسلام ، وإنما يسمعون أجراس النواقيس ويشاهدون معابد اليهود والنصارى ومسارح اللهو وأمكنة الخمر والفساد وعبادة المادة فيرجع الكثير من هؤلاء الشباب وقد انقلب في دينه رأساً على عقب ولوّثوا أدمغتهم بقذارة الكفر والإلحاد والشك في دين الإسلام وكتابه ورسوله وشريعته .

أيها الشاب المسلم : لقد سمعت وقرأت عن قادة الكفر ماذا يريدون لدينِكَ من القضاء عليه ، وسيحاولون أن ينزعوه من قلبِكَ فتصبح خالياً من الدين ، إن وجود المرء في مجتمع كافر منحرف وتعايشه معه يجعله يتأثر بانحراف هذا المجتمع وقِيَمه شاء أم أبَى ، فيجب على المسلم إذا اضطر إلى السفر إلى تلك البلاد الكافرة أن يحمل معه هذا الدين بقوة وأن يظهره بشجاعة أمام أعدائه ، فبلاد الكفر وإن كانت تُكسَى بالمظاهر البرّاقة الخادعة إلاّ أن أهلها يفقدون أعزّ شيء وهو الدين الذي به تطمئن قلوبهم وتزكو به نفوسهم وتُصان به أعراضهم وتُحقَن به دماؤهم وتُحفظ به أموالهم ، ولذا قال تعالى : ﴿ لاَيَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الّذينَ كَفَرُوا في البِلاَدِ ۞ مَتاعٌ

قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُم جَهَنَّمُ وَبِئْسَ المِهَادِ ﴾[1] ، إنهم يفقدون كل تلك المقوّمات فماذا تفيدهم تلك المظاهر الخادعة ، عقائدهم باطلة ، وأعراضهم ضائعة ، وأسرهم متفكّكة .

أيها المسلمون : إن أعداء الإسلام يخطّطون لسلب أموالكم وإفساد دينكم والقضاء عليكم ، قال تعالى : ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ اليَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾[2] وقال تعالى : ﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً ﴾[3] .

إنه لَمِن المحزن أن أصبح السفر إلى بلاد الكفار موضع افتخار بعض المخدوعين من المسلمين فيفتخر أحدهم بأنه ابتُعِث أو سيُبتَعث إلى أمريكا أو أن لديه ولداً يدرس في أمريكا أو في لندن أو في فرنسا ، إنه يفتخر بذلك بدون تفكير في العواقب أو تقدير للنتائج ، وبعض المسلمين يسافرون بعوائلهم للمصيف هناك أو للسياحة بدون اعتبار لحكم الشرع في ذلك هل يجوز أم لا ؟ ثم إذا ذهبوا هناك ذابت شخصيّتهم فلبسوا لباس الكفار وتخلّقوا بأخلاقهم حتى نساؤهم يخلعن لباس الستر ويلبسن لباس الكافرات .

أيها المسلم : إن خطر السفر إلى بلاد الكفر عظيم وضرره جسيم ، وإن من سافر إلى تلك البلاد من غير ضرورة فهو حريٌّ بأن يُعاقب وأن

---

[1] سورة آل عمران ـ الآيتان (١٩٦ ـ ١٩٧) .

[2] سورة البقرة ـ آية ١٢٠ .

[3] سورة النساء ـ آية ٨٩ .

يُصاب في دينه وزيغ قلبه إذا عرف الحق فتركه والباطل فارتكبه قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ ا للهُ قُلُوبَهُمْ وا للهُ لاَيَهْدِي القَوْمَ الفَاسِقِينَ ﴾[1].

أيها الشاب المسلم : إن بقاءك في بلادك وهجرك لبلاد الكفر لايفقدك العلم ولاينقصك الاستزادة منه فهذه حكومتك ـ أيّدها الله ـ قد هيّأت لك كلّيات متعددة تغنيك عن السفر إلى بلاد الكفر وتُبقيكَ في دار الإسلام قريباً من أهلِكَ وأقاربك وأصدقائكَ في راحة تامّة وطُمأنينة على نفسك ودينك ، ففكّر أيها الشاب المسلم في هذا الأمر الخطير تفكيراً جدّياً بعيد المدى ولاتعدل بسلامة دينِكَ شيئاً فهو رأس المال بل هو حياتك وحكمة وجودك كما قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنْسَ إلاَّ لِيَعْبُدُون ﴾[2] ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي للهِ رَبِّ العَالَمِينَ . لاَشَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ المُسْلِمِينَ ﴾[3] .

وبالله التوفيق وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين[4]

---

[1] سورة الصف ـ آية ٥ .

[2] سورة الذاريات ـ آية ٥٦ .

[3] سورة الأنعام ـ الآيتان (١٦٢ ـ ١٦٣) .

[4] عن مواضيع تهم الشباب للشيخ : عبد الله بن جار الله الجار الله ـ صـ(٨١ ، ٨٢ ، ٨٣) ، وللأهمية انظر الكتب التالية : ١) مجموعة التوحيد النجدية صـ٢٠١ . ٢) الابتعاث ومخاطره ـ لطفي الصباغ . ٣) حكم السفر إلى بلاد المشركين للشيخ : أحمد بن علي بن عتيق ٤) الخطب المنبرية في المناسبات العصرية للدكتور صالح الفوزان صـ١٤٨ . ٥) الضياء اللامع من الخطب الجوامع للشيخ : محمد بن صالح العثيمين صـ٣٥٦ .

٤٠) عَادَاتُ النَّاسِ في الجنَائِز[*]

قال تعالى : ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَان . وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الجَلالِ وَالإكْرَامِ ﴾[١] ، وقال تعالى : ﴿ أفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لاَتُرْجَعُونَ ﴾[٢] ، وقال تعالى : ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لاَيَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلاَيَسْتَقْدِمُونَ ﴾[٣] ، والإنسان مهما طال أجله في هذه الدنيا فإنه لابد مرتحل ثم يودع في القبر إلى يوم البعث والنشور ثم ينتقل إلى دار القرار إما في الجنّة وإمّا في النار ، فالدنيا ممرّ والآخرة مقرّ .

وللميّت بعد وفاته مباشرةً أحكام شرعية من تغسيل وتكفين وصلاة عليه وحمل ودفن ، والملاحظ أن الكثير من الناس يجهل هذه الأحكام أو يعلمها ولكنه يتهاون بها فيخالف هدي نبيّنا محمد ﷺ في تلك الأحكام ، وإليكم بعض هذه المخالفات والبدع باختصار :

١) النّعْي :

النعي هو الإخبار بموت الميّت [٤] ، والنعي المنهي عنه ماكان في الشوارع وعلى أبواب المساجد وفي الأماكن العامة كالأسواق وبصوت مرتفع وصياح .

---

[*] العادات المخالفة للشرع .

[١] سورة الرحمن ـ الآيتان (٢٦ ـ ٢٧) .

[٢] سورة المؤمنون ـ آية ١١٥ .

[٣] سورة الأعراف ـ آية ٣٤ ، وسورة النحل ـ آية ٦١ .

[٤] انظر القاموس المحيط .

ولكن يُستحب أن تُعلن وفاة المسلم في أقربائه وأصدقائه والصالحين من أهل بلده ليحضوروا جنازته ، فقد نعى النجاشيّ في اليوم الذي مات فيه كما نعى زيداً وجعفراً وعبد الله بن رواحة لمّا استُشهِدوا فقال الرسول ﷺ : " أخذ الراية زيد فأُصيب ، ثم أخذها جعفر فأُصيب ، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأُصيب "[1] .

ومن النعي المنهيّ عنه مايفعله المسلمون اليوم في نعيهم موتاهم في وسائل الإعلام المختلفة وتأبينهم والثناء عليهم ، ومدحهم بالقمالات والقصائد والترحُّم عليهم بأدعية وألفاظ من سمعها يحسب أنهم اتخذوا عهداً عند الله لأنفسهم لن يُخلف أبداً[2] .

بل وبعض الناعين في هذه الصحف يصدر نعيه بقوله تعالى : { يَاأَيَّتُهَا النَّفْسُ المُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إلى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً }[3] وهذا الميّت لايعلم هل نفسه وجلة خائفة أم مطمئنّة فيكون فيه شهادة لـه بذلك ، وهو أمر غيبيّ ، كما أنه يشعر باستحباب كتابة هذه الآية عند كل نعي وهذا حدَث في الدّين ، فهو بدعة .

بل إن بعض الصحف التي تقلّد الغرب في كل شيء وهي لاتعلم معنى ماتكتب ، تكتب في بعض الأحيان : انتقل إلى مثواه الأخير ، ونحن المؤمنون نعتقد بأن هناك بعد الموت بعث ونشور وحساب وجزاء ، فعلى

---

[1] انظر " فتح الباري " (١١٦/٣) وزاد المعاد (٥٢٨/١) ، وأحكام الجنائز للألباني صـ٣٢ .

[2] " الجنائز بدع أقبلت وسنن أدبرت " للشيخ : محمد إبراهيم سقرة صـ١٠ .

[3] سورة الفجر ـ آية ٢٧ .

من يكتب ذلك ويظن أن هذا هو الثقافة أن يعرف مقدار نفسه ، وأن لايحشر نفسه فيما لايعلم ، كما على طلبة العلم أن يبيّنوا للناس هذا الأمر وقبحَهُ[1] .

٢) النِّيَاحة :

النياحة هي البكاء على الميّت بصياح وعويل وجزع[2] ، والنوح ماكانت الجاهلية تفعله ، كان النساء يقفنَ متقابلات يَصِحنَ ويحثين التراب على رؤوسهنّ ويضربن وجوههنّ ، قاله ابن العربي[3] .

والنياحة على الميّت حرام لما فيها من المخالفات للشريعة المطهّرة من وجوه عدّة :

الوجه الأول : أنها من عمل الجاهلية ، قال رسول الله ﷺ : " أربع في أمتي من أمر الجاهلية لايتركونهنّ : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة " وقال : " النائحة إذا لم تتُب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب"[4].

الوجه الثاني : أن النياحة من الكفر كما قال النبي ﷺ : " اثنتان من الناس هما بهم كفر : الطعن في النسب ، والنياحة على الميت "[5] .

---

[1] انظر " الوجازة في مخالفات الناس في الجنازة " إسماعيل الرميح ـ صـ(١١ ، ١٢) .

[2] انظر " سبل السلام " (٢/٢٢١) .

[3] عن " أحكام الجنائز " للألباني ـ صـ٢٧ .

[4] رواه مسلم في صحيحه رقم (٩٣٣) .

[5] رواه مسلم " النووي " (٢/٥٧) والبيهقي في السنن (٤/٦٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

قال النووي رحمه الله : وقد اختلف أهل العلم في تفسير هذا الحديث على أقوال عدة أصحها : ' أن معناه هما من أعمال الكفر وأخلاق الجاهلية " والثاني : " أنه يؤدي إلى الكفر " والثالث : " أنه كفر النعمة والإحسان "[1] .

الوجه الثالث : أن النبي ﷺ قد تبرّا ممّن فعل ذلك وأخرجه عن دائرة الاتّباع فقال : " ليس منا من لطم الخدود وشقّ الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية "[2] .

الوجه الرابع : أن الميّت يُعذَّب بما نيحَ عليه ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : "الميّت يُعذَّب في قبره بما نيح عليه"[3]. وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال : " إنّ الميّت لَيُعَذَّب ببكاء أهله عليه "[4] .

وقد اختلف العلماء في هذه الأحاديث فتأوّلها الجمهور على أن من وصّى بأن يُبكى عليه ويُناح بعد موته فنُفِّذت وصيّته فهذا يُعذَّب ببكاء أهله عليه ونوحهم لأنه بسببه ومنسوب إليه ، قالوا : فأما من بكى عليه أهله وناحوا من غير وصيته فلايُعذَّب لقول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ

---

[1] قاله النووي في " شرح صحيح مسلم " (٥٧/٢) .

[2] رواه مسلم في صحيحه " شرح النووي " (١٠٣/٢) .

[3] رواه البخاري " الفتح " (١٥١/٣) ومسلم في صحيحه كتاب الجنائز باب الميّت يُعذَّب ببكاء أهله عليه (٤١/٣) .

[4] رواه البخاري " الفتح " (١٥١/٣) ومسلم في الصحيح رقم (٩٢٧) .

وِزْرَ أُخْرَى ﴾[١] ، وقالوا : وكان من عادة العرب الوصية بذلك ، ومن ذلك قول طرفة بن العبد البكريّ :

فـإن مِتُّ فانعيني بِمـا أنـا أهلُـهُ
وشُقّي عليَّ الجَيْبَ يـاابنـةَ مَعبـدِ[٢]

أما البكاء على الميّت والحزن عليه فلابأس بـه .

عن أنس بن مالك ﷺ قال : دخلنا مـع رسـول اللـه ﷺ علـى القيـن وكان ظئراً لإبراهيم ، فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيم فقبّله وشمّه ، ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه فجعلَت عينـا رسـول اللـه ﷺ تذرفـان فقال له عبد الرحمن بن عوف ﷺ : وأنت يارسول الله ؟ فقال : " يـاابن عوف ! إنها رحمة " ثم أتبعها بأخرى فقال ﷺ : " إن العين تدمع والقلـب يحزن ولانقول إلاّ مايرضي ربنا وإنا بفراقكم ياإبراهيم لمحزونون "[٣] .

وبكى ﷺ لموت أُمامة بنت ابنته زينب فقيل : يارسول الله أتبكـي ؟ أولَم تنهَ عن البكاء ؟ فقال : " إنما هي رحمة جعلها الله في قلـوب عبـاده وإنما يرحم الله من عباده الرّحماء "[٤] .

٣) تـأخير تجهيز الميّت : يقـع كثـير مـن النـاس فـي خطـأ كبـير ومخالفة شرعية صريحة حينما يقومون بتأخير تجهيز الميّت إمّا لانتظـار

---

[١] سورة فاطر ـ آيـة ١٨ .

[٢] انظر : منكرات الجنائز لرائـد بن صبري بن أبي علفـة ـ صـ(١٦ ، ١٧) .

[٣] رواه البخاري فـي صحيحـه (٨٤/٢ ، ٨٥) كتـاب الجنـائز بـاب قـول النبـي صلـى اللـه عليـه وسلم : " إنا بك لمحزونون " .

[٤] المصـدر السابق .

قريب له ليحضر ، أو بنقله من البلدة التي مات فيها إلى بلدة أخرى لدفنه فيها ، فينبغي الإسراع في تجهيز الميّت المسلم إذا مات سواء أوصى بذلك أو لم يوصِ ، فلايُلتفَت لتلك الوصية لأنها تسبب في تأخير تجهيزه ولأنها مخالفة لهدي نبيّنا محمد ﷺ .

عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " أسرعوا بالجنازة فإن تكُ صالحة فخيرٌ تقدمونها عليه ، وإن تكن غير ذلك فشرٌّ تضعونه عن رقابكم "[1] .

٤) **إزالة أظافر وعانة الميّت** : إذا مات الميّت يُترَك على حاله فلاتُقلَّم أظافره ولايُحلق شعر عانته أو إبطه حال الغسل ، لأن كثير من الناس يقع في ذلك ويعتقد أنه من متطلبات الغسل الشرعية للميت ، وهذا خطأ لأنه لم يثبت عن الرسول ﷺ أنه أمر به ، كما لم يثبت عن الصحابة رضوان الله عليهم ، ولذلك قال مالك رحمه الله : أكره أن يتبع الميّت بمجمرة أو تقليم أظافره وأن تُحلق عانته ، ولكن يُترك على حاله . وقال : أرى ذلك بدعة ممن فعله[2] .

٥) **غسل الميّت بدون توضئة** : من المخالفات التي يقع بعض الناس فيها المبادرة في غسل الميت مباشرةً دون البدء بتوضئته ، لأن من السنّة في غسل الميّت أن يُوَضَّأ أولاً ويُبدأ بميامنه .

---

[1] رواه البخاري " الفتح " (١٤٧/٣ ، ١٤٨) ومسلم في صحيحه (٥٠/٣) كتاب الجنائز باب الإسراع بالجنازة ، وأبو داود رقم (٣١٨١) والترمذي رقم (١٠١٥) .

[2] انظر المدوّنة (١٨٠/١) .

عن أم عطية ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ قال لهنّ في غسل ابنته زينب عليها السلام : " ابدأْنَ بميامنها ومواضع الوضوء منها "[١] .

ويُوضَّأ الميت كوضوء الصلاة إلاّ في المضمضة والاستنشاق فيكفي عنها مسح الغاسل أسنان الميّت ومنخريه بإصبعيه مبلولتين أو عليها خرقة مبلولة بالماء ولايُدخِل الماء فمه وأنفه .

قال أبو داود : وسُئل أحمد وأنا أسمع عن الميت يوضأ في كل غسلة ؟ قال : ماسمعنا إلا أنه يوضأ أول مرة "[٢] .

٦) **الكشف عن عورة الميّت** : من الناس من يقوم بتعرية الميت حتى لايبقى عليه شيء من الثياب فيكون بذلك قد هتك ستر الميت ، فينبغي للغاسل أن يستر عورة الميت بخرقة كثيفة ويكون أشد حرصاً على أن لايرى عورته ويغض بصره ماستطاع سواء كان ذكراً أم أنثى.

وعلى الغاسل أن يغسل عورة الميت بعد أن يلف على يده خرقة خشنة فينجي الميت ويغسل مخرج الفضلات بالماء من تحت السترة .

ومن البدع التي يفعلها بعض الناس : وضع القطن في دبر وأنف الميت ، قال ابن الحجاج : " وليحذر من هذه البدعة التي يفعلها بعضهم في هذا الزمان وهو أنهم يخرقون حرمة الميت ويرسلون في دبره قطناً وكذلك في حلقه وأنفه[٣] .

---

[١] رواه البخاري " الفتح " (١/٢٣٥) كتاب الجنائز باب مواضع الوضوء في الميت ، ومسلم في صحيحه (٢/٦٤٨) .

[٢] انظر مسائل أحمد رواية أبي داود صـ(١٤٠ ـ ١٤١) .

[٣] انظر المدخل لابن الحجاج (٣/٢٤٠) .

وفي هذا الفعل انتهاك لحرمة الميّت وذلك بالاطلاع على عورته ولمسها باليد وهذا مخالف لهدي الرسول ﷺ والسلف الصالح .

٧) رفع الأصوات بالاستغفار والتهليل للجنازة :

من الأمور المخالفة لسنّة رسول الله ﷺ في اتباع الجنائز قول بعض الناس " اذكروا الله " و " استغفروا الله " و " وحّدوا الله " وغيرها من العبارات ، فقد قال ﷺ : " لاتتبع الجنازة بصوتٍ ولانار "[١] .

وعن سعيد بن المسيّب أنه قال في مرضه : " إيّاك وحاديهم ، هذا الذي يحدو لهم يقول : استغفروا الله غفر لكم " .

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنه سمع قائلاً يقول ذلك فقال له : لاغفر الله لك .

وسُئل سفيان بن عيينة عن السكوت في تشييع الجنازة وماذا يجيء به ؟ قال : تذكر به أحوال يوم القيامة ثم تلا : ﴿ وَخَشَعَتِ الأَصْوَاتُ للرَّحْمَنِ فَلاَتَسْمَعُ إلاَّ هَمْساً ﴾[٢] ، وقد أشارت الآثار إلى كراهية ذلك لما فيه من التشويش على المشيّعين المفكرين في أحوالهم ومعادهم[٣] .

وقال الإمام النووي : واعلم أن الصواب والمختار ماكان عليه السلف ـ رضي الله عنهم ـ السكوت في حال السير مع الجنازة ، فلايرفع

---

[١] رواه أبو داود في السنن (٢/٦٤) وأحمد في مسنده (٢/٥٢٧ ، ٥٢٨) وقد حسّنه الشيخ الألباني . انظر أحكام الجنائز صـ٧٠ .

[٢] سورة طه ـ آية ١٠٨ .

[٣] انظر " منكرات الجنائز " رائد بن صبري بن أبي علفة ـ صـ(٥١ ـ ٥٢) .

صوت بقراءة ولاذكر ولاغير ذلك ، والحكمة فيه ظاهرة ، وهي أنه أسكن لخاطره وأجمع لفكره فيما يتعلّق بالجنازة ، وهو المطلوب في هذا الحال ، فهذا هو الحق ولاتغتر بكثرة من يخالفه[1] .

٨) **الازدحام على النعش** : من الأخطاء التي يقع فيها الكثير من الناس الزحام على النعش وهذا مخالف لهدي السلف الصالح .

روى ابن حزم بسنده عن قتادة قال : " شهدتُ جنازة فيها أبو السوار ـ هو حريث بن حسان العدوي ـ فازدحموا على السرير فقال أبو السوار : أترون هؤلاء أفضل أو أصحاب النبي ﷺ ؟ كان الرجل منهم إذا رأى محملاً حمل وإلاّ اعتزل ولم يؤذِ أحداً "[2] .

ومن البدع أيضاً : حمل الجنازة عشر خطوات من كل جانب من جوانبها الأربع والإبطاء في السير بها "[3] .

٩) كشف وجه الميت في القبر وذكر بعض الأدعية :

من الأخطاء التي يقع فيها بعض الناس عند وضع الميت في قبره ذكَراً كان أم أنثى كشف وجهه وحلّه من كفنه وفي هذا العمل مخالفة لهدي محمد ﷺ .

ومن الأخطاء أيضاً قول الناس عند وضع الميت في القبر : ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِدُكُمْ وَمِنْهَا نُخرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ ففي ذلك مخالفة لهدي

---

[1] " الأذكار " للنووي صـ٢٠٣ .

[2] انظر " المحلى " (٣/٤١٠) .

[3] انظر " أحكام الجنائز " للألباني صـ٢٤٩ .

محمد ﷺ ، فعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ إذا وضع الميت في القبر قال : " بسم الله وعلى سنّة رسول الله "[١] .

وبعض الناس يقول وهو يحثو التراب في القبر : " بسم الله وعلى سنة رسول الله " وهذا مخالف لسنّة الرسول ﷺ فإنه لم يكن يقول هذا الذكر إلاّ عند وضع الميّت في قبره .

١٠) التحدث بأمر الدنيا عند قبر الميت :

يلاحظ أن الناس يسبقون الجنازة ويجلسون ينتظرونها ولاعمل لهم إلا التحدّث بأمور الدنيا من بيع وشراء أو برفع الأصوات بالعزاء قال أبو شامة : وفيما يفعله الناس اليوم في الجنائز بدع كثيرة ومخالفة لما ثبت في السنّة من ترك الإسراع ـ يعني بالجنازة ـ والقرب منها والإنصات فيها ومن قراءة القرآن بالألحان واتباعهم في تزيينها والمباهاة بالحاضرين لها وساوس الشيطان ، لايفكرون فيما هم صائرون إليه من الموت والمعاد ، بل لهوهم وحديثهم فيها فيما خلفه من المال والأولاد ، وطريقة العلماء الذين يخشون الله تعالى إنكار ذلك من أفعالهم خلافاً لمن حاله عل خلاف حالهم[٢] .

وقال ابن الحجاج : والعجب من بعضهم في كونهم يسبقون الجنازة ويجلسون ينتظرونها ويتحدّثون إذ ذاك في التجارات والصنائع وفي

---

[١] رواه أبو داود في السنن (٣/٢١٤) رقم (٣٢١٣) كتاب الجنائز في الدعاء للميت إذا وُضع في قبره . وصححه الألباني انظر : " أحكام الجنائز " صـ١٥٢ .

[٢] انظر : " الباعث على إنكار البدع والحوادث " صـ٨٩

محاولة أمور الدنيا ، ومن كان على هذه الصفة كيف يرجى قبول شفاعته ، بل بعضهم يفعل ذلك والميت يُقبر في الغالب ، بل بعضهم يتضاحكون حين يتكلّمون وآخرون يبتسمون ، وآخرون يستمعون ، وكل ذلك مخالف للسنّة المطهرة ، فإنا لله وإنا إليه راجعون[1] .

وقال أبو حامد الغزالي معقّباً على كلام الأعمش : فهكذا كان خوفهم من الموت ، والآن لاتنظر إلى جماعة يحضرون جنازة إلا وأكثرهم يضحكون ويلهون ولايتكلّمون إلا عند ميراثه وماخلّفَ لوارثيه ، ولايتفكر أقرانه وقرابته إلا في الحيلة التي يتناول بها بعض ماخلّفه[2] .

وقال النووي رحمه الله : الصواب المختار ماكان عليه السلف ـ رضي الله عنهم ـ السكوت في حال السير مع الجنازة ، فلايرفع صوت بقراءة ولاذكر ولاغير ذلك ، والحكمة فيه ظاهرة ، وهي أنه أسكن لخاطره ، وأجمع لفكره فيما يتعلّق بالجنازة وهو المطلوب في هذا الحال[3] .

١١) وطء القبور والجلوس عليها عند الدفن :

يكثر عند دفن الميت وطء القبور والجلوس أو الوقوف عليها خصوصاً إذا كانت القبور متقاربة وقريبة من قبر الميت وهذا عمل

---

[1] المدخل لابن الحجاج (٣/٢٥٧) .

[2] انظر : إحياء علوم الدين (٤/٤٨٤) .

[3] انظر " الأذكار " للنووي صـ ٢٧١ .

محرّم يجب الابتعاد عنه وتحذير الناس من فعله فإن للميت حرمة كحرمته حيّ .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لأنْ يجلس أحدُكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خيرٌ له من أن يجلس على قبر "(1) .

١٢) اصطفاف أهل الميت عند القبر بعد الدفن :

ومن المنكرات ماأحدثه الناس من اصطفاف أهل الميت عند القبر بعد الدفن للعزاء ، وهي في الأصل عادة النصارى في التعزية انتقلت إلى أبناء المسلمين بحيث أصبحت عندهم واجباً محتّماً ، علماً أنه ترتّب على هذه المنكرات مخالفات كثيرة من مثل تضييع بعض السنن كالمكث عند القبر بقدر ماتُنحر الجزور ويُقسم لحمها ، وترك الاستغفار للميّت ، وكذا مايحدث عند الاصطفاف من التّقبيل الذي لاداعي له والتعزية بألفاظ الجاهلية ، كل هذه الأفعال والأقوال مخالفة لهدي النبي ﷺ وأصحابه ، نسأل الله السلامة والعافية(2) .

١٣) الاجتماع للعزاء :

شاع في هذا الزمن خصلة من خصال الجاهليه التي جاء الإسلام بإبطالها وهي الاجتماع في العزاء ، وقد ذاع هذا الأمر وانتشر بين الناس

---

(1) رواه مسلم في " صحيحه " (٦٢/٣) كتاب الجنائز باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه .

(2) " منكرات الجنائز " رائد صبري بن أبي علفة صـ٨٦ .

بشكل كبير حتى اعتقدوا أن ذلك أمراً واجباً ، فيجتمع أقارب الميت وجيرانه في بيت الميّت فيأتي الناس إليهم ليعزّوهم ، ومن لم يجلس في مجلس العزاء يعاب عليه وينتقص من مقداره عندهم ، على الرغم أن هذه الاجتماعات لها من الآثار السيئة صرف الأموال من أجل المباهاة والمفاخرة وتجديد الأحزان ، وترك الناس لأعمالهم بانحباسهم للعزاء يُعد من النياحة ، فعن جرير بن عبد الله البجلي قال : " كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت وصنيعه الطعام بعد دفنه من النياحة "[١] .

وكثير من هذه المجالس خرجت عن كونها مكاناً لتأدية العزاء إلى كونها مكاناً يتحدثون فيه بأهم الأخبار وأوضاع السلع والتجارة ، قال الشيخ محمد إبراهيم شقرة : وانحباس أهل الميت للعزاء ثلاثة أيام من سنن الجاهلية عادت إلى الناس وفشت فيهم فشواً ذريعاً ، وسعت بين ظهرانيهم تحضّهم على المحافظة عليها والإبقاء على آثارها تى تحوّلت مع مرور الأيام وتعاقُب الليالي إلى مجالس تسلية وتفاخر ومباهاة ، وفقد العزاء الشرعي الذي كان يفعله الرسول ﷺ فيها معناه وحقيقته ، وصار الناس يتكلّفون فيها أموراً غاب بها الميت عن الأنفس ونُسِيَ فيها الميت وأُحضِرت فيها الدنيا وزينتها[٢] .

---

[١] رواه ابن ماجة في سننه (٢٩٥/١) رقم (١٦١٢) باب ماجاء في النهي عن الاجتماع ، وصححه النووي في المجموع (٣٢٠/٥) وصححه الألباني في " صحيح سنن ابن ماجة " (٢٦٩/١) .

[٢] " الجنائز بدع أقبلت وسنن أدبرت " صـ١٥ .

وقال ابن القيم : وكان من هديه ﷺ تعزية أهل الميت ، ولم يكن من هديه أن يجتمع للعزاء ويقرأ له القرآن لاعند قبره ولاغيره وكل هذا بدعة حادثة مكروهة[١] .

وقال الشافعي رحمه الله : وأكره المآتم وهي الجماعة وإن لم يكن لها بكاء ، فإن ذلك يجدد الحزن ويكلف المؤونة مع مامضى فيه من الأثر[٢] .

وقال النووي رحمه الله : وأما الجلوس للتعزية فنص الشافعي والمصنف وسائر الأصحاب على كراهته قالوا : يعني بالجلوس لها : أن يجتمع أهل الميت في بيت فيقصدهم من أراد التعزية . قالوا : بل ينبغي أن ينصرفوا في حوائجهم ، فمَن صادفهم عزاهم ، ولافرق بين الرجال والنساء في كراهة الجلوس لها[٣] .

وقال الألباني : وينبغي اجتناب أمرين وإن تتابع الناس عليهما . . وذكَر منها : الاجتماع للتعزية في مكان خاص كالدار أو المقبرة أو المسجد[٤] .

---

[١] انظر " زاد المعاد " (٥٢٧/١) .

[٢] انظر " الأم " (٢٤٨/١) .

[٣] انظر " المجموع " للنووي (٣٠٦/٥) .

[٤] انظر " أحكام الجنائز " صـ١٦٧ .

استحباب التعزية :

والتعزية هي التصبير ، وحمل أهل الميت على العزاء والصبر بذكر مايهون عليهم المصائب ويخفف عنهم شدة الحزن[1] .

وتستحب التعزية لأهل الميت رجالاً كانوا أم نساءً قبل الدفن أو بعده وحثّهم على الصبر والدعاء لميّتهم لقول الرسول ﷺ : " مامن مؤمن يعزّي أخاه بمصيبة إلاّ كساه الله من حلل الكرامة يوم القيامة "[2] .

ولفظ التعزية أن يقول : " اصبر واحتسب فإن لله ماأخذ وله ماأبقى وكل شيء عنده بأجل مسمّى " أو " أعظم اللهُ أجرك وأحسن عزاءك وغفر لميّتك " ، ويقول المُعزَّى : آمين ، آجرَك الله ولاأراك مكروهاً ونحو ذلك .

١٤) المعانقة في العزاء :

أكثر المعزّين في هذا الزمان يعزّون المصاب بموت قريب له بالمعانقة ، ولاتشرع إلاّ لمن قدم من مغيب ، أما غيره فلا يعانق ، فعلى كل من يعانق عند العزاء أن يستغفر الله ويبتعد عنها .

عن أنس ﷺ قال : قال رجل : يارسول الله الرجل منّا يلقى أخاه أو صديقه أينحني له ؟ قال : " لا " قال : أفيلتزمه ويقبله ؟ قال " لا " قال : فيأخذه بيده ويصافحه ؟ قال " نعم "[3] .

---

[1] " منهاج المسلم " للشيخ أبي بكر الجزائري صـ٢٤٤ .

[2] رواه ابن ماجة بسند حسن عن عمرو بن حزم مرفوعاً .

[3] رواه الترمذي (١٩١/١٠) أبواب الاستئذان باب ماجاء في المصافحة ، وحسّنه الألباني في " صحيح سنن الترمذي " (٣٥٢/٢) رقم (٢١٩٥) .

ومثل هذه المخالفة في العزاء مايفعله الناس في الأعياد والمناسبات فينبغي اجتنابها إلاّ لمن قدم من مغيب .

١٥) صنع الطعام من أهل الميت :

عن جرير بن عبد الله البجلي قال : " كنا نعد الاجتماع لأهل الميت وصنيعه الطعام بعد دفنه من النياحة "[١] .

فالنهي في الحديث يقتضي تحريم صنع الطعام من أهل الميت للمعزين لما في ذلك من مضاعفة المصيبة عليهم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : وأما صنعة أهل الميت طعاماً يدعون الناس إليه فهذا غير مشروع وإنما من البدع[٢] .

وقال الألباني : وينبغي اجتناب أمرين وإن تتابع الناس عليهما . . وذكر منهما : اتخاذ أهل الميت طعاماً لضيافة الواردين للعزاء[٣] .

وقال ابن الهمام : يكره اتخاذ الضيافة من أهل الميت لأنه شرع في السرور لا في الشرور وهي بدعة مستقبحة[٤] .

وقال ابن الحجاج : . . فمابالك بمااعتاده بعضهم في هذا الزمان من أهل الميت يعملون الطعام ثلاث ليالٍ ويجتمعون الناس عليه عكس ماحكي عن السلف ـ رضي الله عنهم ـ فليحذر من فعل ذلك بأنه بدعة مكروهة . وقال أيضاً : وكذلك يحذر مما أحدثه بعضهم من فعل الثالث

---

[١] رواه ابن ماجة وصححه الألباني وقد تقدم .

[٢] " مجموع الفتاوى " لابن تيمية (٣١٦/٢٤) .

[٣] انظر " أحكام الجنائز " صـ١٦٧ .

[٤] انظر " فتح القدير " (٤٧٣/١) .

للميت وعملهم الأطعمة فيه حتى صار عندهم كأنه أمر معمول به ويشيعونه كأنه وليمة عرس ويجمعون لأجله الجمع الكثير من الأهل والأصحاب والمعارف ، فإن بقي أحد منهم ولم يأتِ وجدوا عليه الوجد العظيم[1] .

ولكن يستحب أن يُصنع الطعام لأهل الميت ، ويقوم بذلك الأقارب أو الجيران ، ومن صنعه لهم فله أجر من الله ـ جل وعلا ـ واقتداءً بهدي النبي ﷺ .

عن عبد الله بن جعفر ـ رضي الله عنهما ـ قال : لما جاء نعي جعفر رضي الله عنه حين قُتل قال النبي ﷺ : " اصنعوا لأهل جعفر طعاماً فقد أتاهم أمرٌ يشغلهم ـ أو أتاهم مايشغلهم "[2] .

فتوى في الجنائز

فتوى رقم ١٦٥٥٢ وتاريخ ١٤١٤/١٢/٦هـ

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لانبيّ بعده ، وبعد :

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ماورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي : مسعود بن حسين القحطاني ، والمحال

---

[1] انظر " المدخل " لابن الحجاج (٢٧٦/٣ ـ ٢٧٨) .

[2] رواه أبو داود في " سننه " كتاب الجنائز باب صنعة الطعام لأهل الميت (١٩٥/٣) رقم (٣١٣٢) وحسنه الألباني في " أحكام الجنائز " صـ١٦٨ .

إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٢٩٩٢) في ٢٨/٦/١٤١٤هـ ، وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه :

(فإن من الأمور المستحدثة في هذا الزمان تغير أسلوب التعزية في المنطقة الجنوبية التي تعتبر من حقوق المسلمين بعضهم على بعض ، وتناولها الناس بالحديث وصدرت الفتاوى وكأن الأمر مازال بحاجة إلى بيان وتوضيح ، حيث أن الفتاوى التي نقلت إلى الناس مجملة وليس فيها تفصيل ، وحباً مني في علاج القضية والدخول إلى قلوب الناس من باب شرعي لايحتاج إلى بيان آمل سماع القضية وبالتالي إصدار الحكم الشرعي الموافق لحالها المستفتي لحلّ جوانبها ، وفقكم الله) .

هيئة الوضع القائم الآن في التعزية في المنطقة الجنوبية :

١) يسمع الناس بخبر الوفاة فيجتمعون وهم - أفراد القبيلة - أبناء الميت وبناته وإخوانه وأزواجهنّ وأولادهنّ .

٢) مدة الاجتماع على أقل تقدير ثلاثة أيام .

٣) تعزّيهم القرى المجاورة والقبائل بشكل جماعي يصلون في الدفعة الواحدة إلى أربعين أو ثلاثين أو أقل أو أكثر وهذا يحتاج إلى مقابلة من قبيلة الميت .

٤) يحتاج المقيمون في مكان العزاء إلى تغذية تكون على جهتين :

أ - إما أن يقوم بها أفراد القبيلة أنفسهم بالاشتراك في الكلفة لمدة ثلاثة أيام غداءاً أو عشاءً وقهوة .

ب - أو يتبرع بها بعض الأقارب والأرحام بالتناوب سواء بالاشتراك أو بعدمه .

٥) يوضع سرادق من الخيام يتسع للوافد والمستقبل من القبائل .

٦) هذا الحال حينما يكون الميت ذكراً ، أما الأنثى فلايجتمعون في عزائها بل يعزون فيها أفراد من الجماعة أو من القبائل الوافدة .

٧) تركة الميت وأبناء الميت وزوجته أو زوجاته لايشتركون في شيء من التكلفة إلا أجرة السرادق أحياناً ويخدمهم أبناء القبيلة أو الفخذ في أي شيء من طلبات وخسائر التعزية كالقهوة ومتطلباتها .

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بما يلي :

أولاً : بأن تعزية المصاب مشروعة مواساةً له وتخفيفاً عنه بأن يدعو للميت بالمغفرة ولأهله وأصحابه بأن يجبر الله مصيبتهم ، وبأمرهم بالصبر والاحتساب ، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه عزّى إحدى بناته في صبيها فقال : " إن لله تعالى ماأخذ وله ماأعطى وكل شيء عنده بأجل مسمّى ' وأمرها بالصبر والاحتساب [رواه البخاري ومسلم] وأي دعاء دعا لهم به جاز مثل : أحسنَ الله عزاءك وآجرَك في مصيبتك وخلّف لك خيراً منها ، وذلك ماروت أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " مامن عبد تصيبه مصيبة فيقول : إنا لله وإنا إليه راجعون ، اللهم آجرني في مصيبتي واخلُفْ لي خيراً منها إلاّ آجره الله في مصيبته وأخلف له خيراً منها " قالت : فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله ﷺ فأخلف الله لي خير منه وهو رسول الله ﷺ .

ثانياً : لاتكون التعزية بذبح بقر أو غنم أو نحوهما أو الاجتماع جزءاً من ألزم ، بل إنما تكون بكلمات طيبة تعين على الصبر والرضا بالقدر وطمأنينة النفس إلى قضاء الله رجاء المثوبة وخشية العقوبة .

ثالثاً : التعزية تكون في أي مكان لقي فيه المسلم أهل المصاب في أي مكان قابلهم فيه سواء في المسجد عند الصلاة على الجنازة ، أو في المقبرة أو في الشارع أو السوق أو في منزلهم أو يتصل بهم بالهاتف .

رابعاً : تعزية المسلم بميّته من امرأة أو رجل سواءً ، فكما لايجتمعون لتعزية المرأة بل يذهبون فرادى ولاينصبون خياماً لذلك فكذلك الرجل يعزى به ، ولايجوز نصب السرادق أو تحديد أيام معيّنة للعزاء ، إذ لم يَرِد عن رسول الله ﷺ أو عن صحابته الكرام أو خلفائه الراشدين أو أحد من الآئمة أنه جلس للعزاء خاصة ، أو حدّد يوماً أو وقتاً أو مكاناً للعزاء ، أو جمع الناس للعزاء ، ولو كان ذلك يجوز لفعله رسول الله ﷺ وقد قُتل عمُّه حمزة بن عبد المطلب وقُتل ابن عمّه جعفر بن أبي طالب وتوفي ابنه ﷺ إبراهيم وتُوفيت زينب وتوفي خيار أصحابه في عهده ﷺ ثم توفي رسول الله ﷺ وله من المحبة الشديدة في قلوب المسلمين وأصحابه أشد له حباً .

مالو كان الاجتماع للعزاء مشروعاً لفعلوه ، كذلك توفي أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وتوفيت أمهات المؤمنين زوجات الرسول ﷺ وسائر الصحابة ، وماعُلم أن أحداً قام لهم عزاءً أو اجتمعوا فدلّ على أن

الاجتماع للعزاء وصنع الطعام للحاضرين بدعة منكرة لاأصل لها في الدين ، بل يجب إنكارها ويأثم من ساعد على إقامتها .

ولما أحدثت الأجيال اللاحقة الاجتماع وصنعوا الطعام للمجتمعين قال الصحابي الجليل جرير بن عبد الله البجلي : " كنا ـ أي معشر الصحابة ـ نعد الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام بعد الدفن من النياحة " رواه الإمام أحمد بإسنادٍ حسن .

وأما تقديم الطعام لأهل الميت من جيرانه أو أقاربه فهذا سنّة لما رواه أبو داود عن عبد الله بن جعفر قال : جاء نعي جعفر ﷺ حين قُتل قال رسول الله ﷺ : " اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنهم قد أتاهم مايشغلهم " ورواه الإمام أحمد والترمذي ، ويقدَّم الطعام لأهل الميت في بيتهم لا للمجتمعين في السرادقات أو الخيام المنصوبة لأن المقصود من ذلك أنه قد شغل أهل الميت الحزن عن صنع طعامهم فيقدم لهم الطعام .

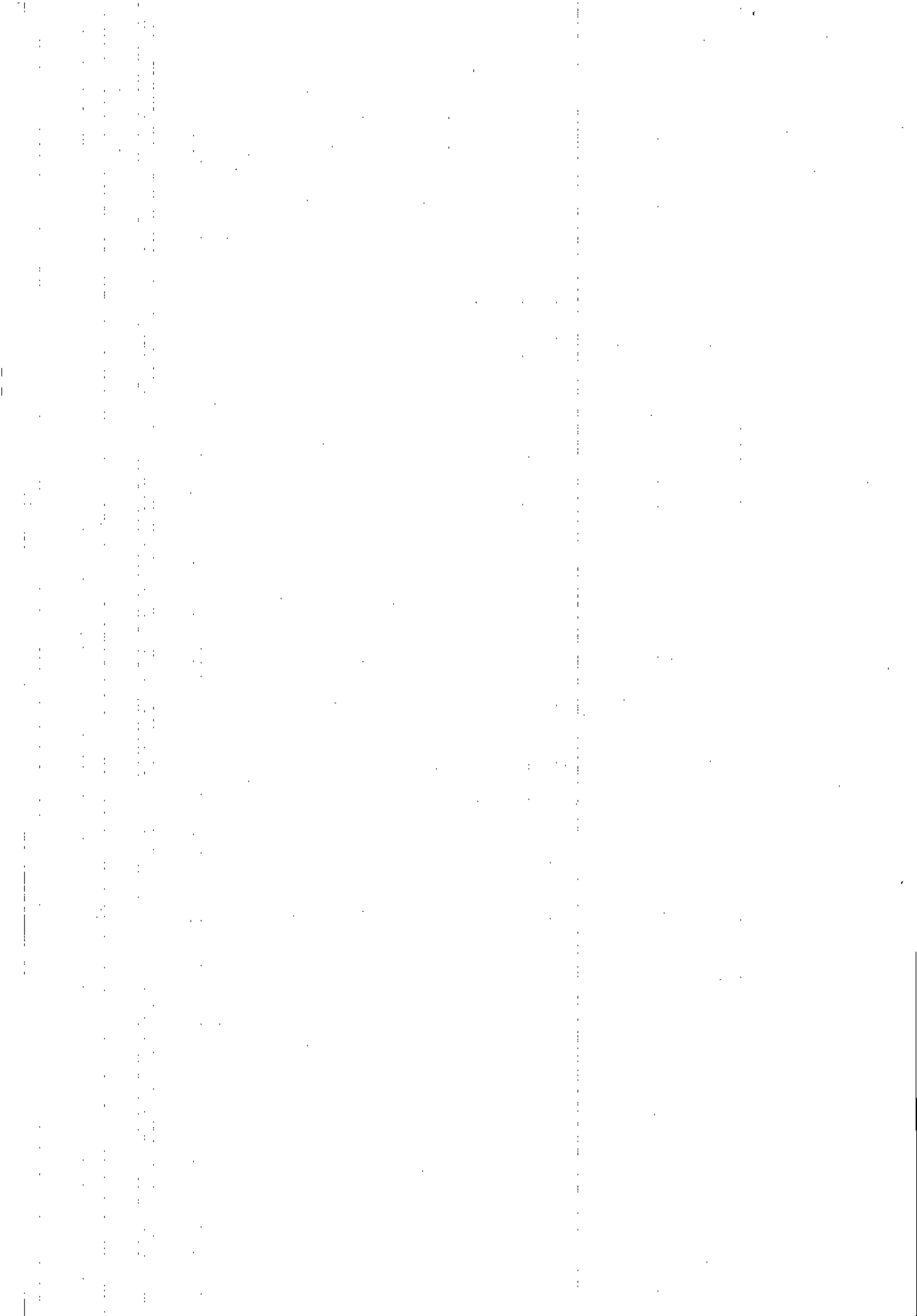
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو
عبد الله بن عبد الرحمن الغديان	بكر بن عبد الله أبو زيد
عضو	عضو
عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ	صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن باز



الخاتمــــة

وبعد هذا ماتيسّر لـي جمعـه فـي هـذه الرسـالة مـن المحرّمـات والمعاصي المتمكنة في الأمة ، فإن أصبت فمن الله وحده لاشريك لـه ، وإن أخطأتُ فمن نفسي ومن الشيطان ، وأستغفرُ الله الذي لاإله إلا هو ، ولاشك أن المحرمات هي حدود الله وهي كل ماحرّمه فـي كتابـه العزيـز وحرّمه نبيّه محمد ﷺ ، جاء في الحديث النبوي : " ماأحلّ الله في كتابـه فهو حلال وماحرّم فهو حرام وماسكت عنـه فهـو عافيـة فـاقبلوا مـن اللـه العافية فإن الله لم يكن نسياً " ، ثم تلا هذه الآية ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّـكَ نَسِيّاً ﴾[1] فيجب الحذر كل الحذر من الوقوع في المحرّمات والمعاصي ماظهر منها ومابطن صغيرها وكبيرها ، فمن زلّ فـي شـيء منهـا فليسـارع إلـى اللـه تعالى بالتوبة ، فباب التوبة مفتوح للمذنب ولله الحمد ، وقد قـال الرسـول ﷺ : " كل ابن آدم خطّاء وخير الخطّائين التوّابون "[2] .

وأسأل الله - عز وجل - أن يحمينا من المعاصي ظاهرهـا وباطنهـا وصغيرها وكبيرها وأن ينصر دينه ويعلي كلمته ويصلح أحوال المسلمين ، وأن يرينـا الحـق حقاً ويرزقنـا اتباعـه ويرينـا البـاطل بـاطلاً ويرزقنـا اجتنابه ويرزقنا اتباع هدي محمد ﷺ .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ،،

---

[1] سورة مريم - آيـة ٦٤ ، رواه الجماعة وحسّنه الألباني في " غاية المرام " صـ١٤ .

[2] رواه الترمذي وابن ماجة وأحمد .